

كتاب

# الأحزاب



إعداد  
فؤاد عبد العزيز الشلهوب

دار القسمة

کتاب الحساب



(ح) دار القاسم للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
الشلهوب، فؤاد عبدالعزيز  
كتاب الآداب - الرياض، ١٤٢٠هـ  
٣٩٦ ص: ٢٤×١٧ سم  
ردمك: ٠ - ٢٦٤ - ٣٣ - ٩٩٦٠  
١ - الآداب الإسلامية      أ - العنوان  
ديوي ٢١٢  
١٤٢٠/٣١٦٢هـ

رقم الإيداع: ١٤٢٠/٣١٦٢هـ  
ردمك: ٠ - ٢٦٤ - ٣٣ - ٩٩٦٠

الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

حقوق الطبع محفوظة

الصفوة والمراجعة والإخراج بدار القاسم


فروع دار القاسم للنشر  
جدة - هاتف: ٦٠٢٠٠٠٠ - فاكس: ٦٣٣٣١٩١  
الدمام - هاتف: ٨٤٣١٠٠٠ - فاكس: ٨٤١٣٠١١  
بريدة - هاتف: ٣٢٦٢٨٨٨ - فاكس: ٣٦٩٢٨٨٨  
خميس مشيط - هاتف: ٢٢٢٢٢٦١ - فاكس: ٢٢٢٣٠٥٠  
[www.dar-algassem.com](http://www.dar-algassem.com)  
[sales@dar-algassem.com](mailto:sales@dar-algassem.com)

# كتاب الأدب

فؤاد بن عبدالعزيز الشلهوب

دار الفيل

الرياض ١١٤٤٢ هـ ص ٦٣٧٣  
ت / ٤٠٩٢٠٠٠ فاكس / ٤٠٣٣١٥٠



## مُتَلَكِّمَةٌ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. ثم أما بعد:

فإن من نعمة الله علينا أن أكمل لنا الدين، وأتم لنا النعمة، وأرسل إلينا رسولاً رحيماً بأمرته، فما من خير إلا ودلنا عليه، وما من شر إلا وحذرنا منه صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين، ولقد كان من جملة الخير الذي دُللنا عليه، والشر الذي حُذرنا منه، آدابٌ شملت كثيراً من أمور الدين والدنيا، فالعبادات لها آدابٌ، ومخالطة الناس والأهل والأولاد لها آداب.

والآداب منها ما هو مستحب ومكروه، ومنها ما هو واجب ومحرم، ومنها ما هو مباح، وسوف يتضح بيانها عند قراءتها.

ومما ينبغي ذكره أن أهل العلم من السلف والخلف لم يتركوا هذا الباب دون تصنيف، بل ألفت فيه الرسائل والكتب الكثيرة، ولعل من أشهرها زاد المعاد لابن قيم الجوزية، وكتاب الآداب الشرعية لابن مفلح، وكتاب غذاء الألباب للسفاريني، وغيرها من المصنفات. ولقد أحببت أن أُلخص كلامهم، وأعرض تلك الآداب بأسلوب يقرب من الفهم، متحاشياً التطويل إلا إذا اقتضى المقام ذلك.

وختاماً فإن الكمال عزيز، وبلوغه صعب المنال، فمن وجد خلاً  
فليسده، ومن وجد نقصاً فليتمه، واللّه لا يضيع أجر المصلحين. واللّه  
المستعان، وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا باللّه العظيم. وصلى اللّه وسلم  
وبارك على نبينا محمد وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب  
العالمين.

كتبه

**فؤاد بن عبد العزيز الشلهوب**

# كتاب الآداب



## ١- باب آداب تلاوة القرآن وما يتعلق به

- قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر ٩].
- وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء ٨٢].
- وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد ٢٤].
- وقال تعالى: ﴿وَرَتَّلْ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل ٤].
- وقال ﷺ: «... وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده..»<sup>(١)</sup>.
- وقال ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٢)</sup>.
- وقال ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة. والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه، وهو عليه شاق، له أجران»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩)

(٢) رواه البخاري (٥٠٢٧)

(٣) رواه البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٧٩٨) واللفظ له.

## الآداب:

## ١- تحري الإخلاص عند تعلم القرآن وتلاوته:

لأن قراءة القرآن عبادة يبتغى بها وجه الله، وكل عمل يتقرب به إلى الله لا يتحقق فيه شرطاً قبول العمل -الإخلاص والمتابعة- فهو مردود على صاحبه.

قال النووي: فأول ما يؤمر به (أي القاريء): الإخلاص في قراءته، وأن يريد بها وجه الله سبحانه وتعالى، وأن لا يقصد بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك<sup>(١)</sup>. وهذا الذي قاله النووي صحيح، فإن من القراء من يبتغي بقراءته صرف أنظار الناس إليه، والإقبال على مجلسه وتبجيله وتوقيره -نسأل الله السلامة والعافية-. وكفى القاريء زجراً أن يعلم عقوبة من تعلم القرآن لكي يقال: قاريء!. فقد أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه، رجل استشهد. فأُتي به فعرفه نعمه فعرّفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت. ولكنك قاتلت لأن يقال جريء. فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن. فأُتي به. فعرفه نعمه فعرّفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم. وقرأت القرآن ليقال هو قاريء. فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار.. الحديث»<sup>(٢)</sup>.

(١) الأذكار ص ١٦٠. دار الهدى. ط. الثالثة ١٤١٠ هـ.

(٢) حديث (١٩٠٥).

## ٢- العمل بالقرآن:

بتحليل حلاله، وتحريم حرامه، والوقوف عند نهيه، والالتزام بأمره، والعمل بمحكمه، والإيمان بمتشابهه، وإقامة حدوده وحروفه. ولقد جاء نهى شديد فيمن آتاه الله القرآن ثم لم يعمل به. ففي صحيح البخاري من حديث رؤيا النبي ﷺ - الطويل - «قالا: انطلق. فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه، ورجل قائم على رأسه بفهر أو صخرة، فيشدخ به رأسه، فإذا ضربه تدهده الحجر، فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو، فعاد إليه فضربه، قلت: من هذا؟ قالا: انطلق. (ثم فسر له ذلك ﷺ فقال:) والذي رأيته يُشدخ رأسه فرجلٌ علمه الله القرآن، فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار، يُفعل به إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

## ٣- الحث على استذكار القرآن وتعاهده:

استذكار القرآن أي: المواظبة على التلاوة وطلب ذكره. والمعاهدة، أي: تجديد العهد به بملازمته وتلاوته<sup>(٢)</sup>. فالمشتغل بحفظ كتاب الله العزيز، والحافظ له، إن لم يتعاهده بالمدارس والاستذكار، فإن حفظه سيتعرض للنسيان، فالقرآن سريع التفلت من الصدور، ولذا وجب العناية به وكثرة مدارسته وتلاوته، وقد ضرب لنا رسول الله ﷺ مثلاً يبين لنا حال صاحب القرآن المعني به والمفرط فيه. روى ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة، إن عاهد

(١) حديث (١٣٨٦).

(٢) انظر فتح الباري (٨/ ٦٩٧، ٦٩٩) ط. دار الريان للتراث.

عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهب»<sup>(١)</sup>. ومن حديث أبي موسى رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «تعاهدوا القرآن، فو الذي نفسي بيده هو أشد تفصيلاً من الإبل في عُقلها»<sup>(٢)</sup>. قال الحافظ ابن حجر - مبيناً المثل الذي ضرب به النبي ﷺ -: شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد، فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير مادام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ. وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوان الإنسي نفوراً، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة<sup>(٣)</sup>.

#### ٤- لا تقل نسيت؛ ولكن قل: أنسيت، أو أسقطت، أو نسيت:

ودليل ذلك ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: «سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال: يرحمه الله، لقد أذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا» وفي رواية عند مسلم: «... لقد أذكرني آية كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا»<sup>(٤)</sup>. وفي حديث ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «بئس ما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي»<sup>(٥)</sup>.

قال النووي: وفيه - أي الحديث - كراهية قول نسي آية كذا وهي كراهة تنزيه وأنه لا يكره قول أنسيتها وإنما نهى عن نسيته لأنه يتضمن

(١) رواه البخاري (٥٠٣١) ومسلم (٧٨٩).

(٢) رواه البخاري (٥٠٣٣).

(٣) فتح الباري (٦٩٧/٨، ٦٩٨).

(٤) رواه البخاري (٥٠٣٨) ومسلم (٧٨٨).

(٥) رواه البخاري (٥٠٣٩) ومسلم (٧٩٠).

التساهل فيها والتغافل عنها، وقد قال الله تعالى: ﴿أَتَتَكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ [طه ١٢٦] وقال القاضي عياض: أولى ما يتأول عليه الحديث أن معناه ذم الحال لا ذم القول، أي نسيت الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه<sup>(١)</sup>.

### مسألة: ما حكم من حفظ القرآن أو شيئاً منه ثم نسيه؟

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة: ... فلا يليق بالحافظ له أن يغفل عن تلاوته ولا أن يفرط في تعاهده، بل ينبغي أن يتخذ لنفسه منه ورداً يومياً يساعده على ضبطه ويحول دون نسيانه رجاء الأجر والاستفادة من أحكامه عقيدة وعملاً، ولكن من حفظ شيئاً من القرآن ثم نسيه عن شغل أو غفلة ليس بآثم وما ورد من الوعيد في نسيان ما قد حفظ لم يصح عن النبي ﷺ. وبالله التوفيق<sup>(٢)</sup>.

### ٥- وجوب تدبر القرآن:

تضافرت النصوص على تدبر آيات الكتاب العزيز، وقد سبق بيان طرفاً من ذلك. وفي قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء ٨٢].

قال ابن سعدي: يأمر تعالى بتدبر كتابه، وهو: التأمل في معانيه، وتحديق الفكر فيه، وفي مبادئه وعواقبه، ولوازم ذلك. فإن في تدبر كتاب الله مفتاحاً للعلوم والمعارف، وبه يستنتج كل خير وتستخرج منه جميع العلوم. وبه يزداد

(١) شرح مسلم (المجلد الثالث - ٦٣/٦) ط. دار الفكر.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٦٤/٤) ط. الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

الإيمان في القلب، وترسخ شجرته. فإنه يعرف بالرب المعبود، وماله من صفات الكمال؛ وما ينزه عنه من سمات النقص. ويعرف الطريق الموصلة إليه، وصفة أهلها، وما لهم عند القدوم عليه. ويعرف العدو، الذي هو العدو على الحقيقة؛ والطريق الموصلة إلى العذاب، وصفة أهلها، وما لهم عند وجود أسباب العقاب. وكلما ازداد العبد تأملاً فيه، ازداد علماً وعملاً وبصيرة. ولذلك أمر الله بذلك، وحث عليه، وأخبر أنه هو المقصود بإنزال القرآن، كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص ٢٩] <sup>(١)</sup>.

**والسلف** من الصحابة رضوان الله عليهم، ومن بعدهم طبقوا ذلك عملياً. روى الإمام أحمد عن أبي عبد الرحمن قال: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ، أنهم كانوا يقترون من رسول الله ﷺ عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل. قالوا: فتعلمنا العلم والعمل <sup>(٢)</sup>. ويستأنس لذلك أيضاً بما رواه مالك في موطنه عن يحيى بن سعيد أنه قال: كنت أنا ومحمد بن يحيى بن حبان جالسين فدعا محمد رجلاً، فقال: أخبرني بالذي سمعت من أبيك، فقال: الرجل أخبرني أبي أنه أتى زيد بن ثابت فقال له: كيف ترى قراءة القرآن في سبع، فقال زيد حسن ولأن أقرأه في نصف أو عشر أحب إليه وسلي لم ذاك؟ قال فإني أسألك. قال زيد لكي أتدبره وأقف عليه <sup>(٣)</sup>.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان . (١١٢/٢) ط. الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء .

(٢) المسند (٢٢٩٧١).

(٣) موطأ مالك (٣٢٠) (١٣٦/١) ط. دار الكتاب العربي.



## ٦- جواز تلاوة القرآن قائماً أو ماشياً أو مضطجعاً أو راكباً:

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران ١٩١] الآية. وقوله تعالى: ﴿لِيَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف ١٣]. والسنة جاءت بهذا كله، فمن حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، أنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح»<sup>(١)</sup>. ومن حديث عائشة -أم المؤمنين رضي الله عنها- قالت: «إن النبي ﷺ كان يتكئ في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن»<sup>(٢)</sup>. أما الماشي فإنه يقاس على الراكب ولا فرق.

**فائدة:** في حديث عائشة رضي الله عنها، دليل على جواز قراءة القرآن في حجر الحائض والنفساء. والمراد بالاتكاء هنا: وضع الرأس في الحجر. قال ابن حجر: وفيه جواز القراءة بقرب محل النجاسة، قاله النووي<sup>(٣)</sup>.

## ٧- لا يمسه المصحف إلا طاهر:

الأصل فيه قوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة ٧٩]. والنهي عن مسه إلا لمتطهر جاء مصرحاً به في الكتاب الذي كتبه النبي ﷺ لعمر بن حزم وفيه: «أن لا يمسه القرآن إلا طاهر»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٠٣٤) ومسلم (٧٩٤).

(٢) رواه البخاري (٢٩٧) ومسلم (٣٠١).

(٣) فتح الباري (٤٧٩/١).

(٤) رواه مالك في موطئه (٤٦٨) وهذا الكتاب الذي كتبه النبي ﷺ لعمر بن حزم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات قال عنه ابن عبد البر: كتاب مشهور عند أهل العلم معروف،

**مسألة:** هل يجوز حمل القرآن إذا كان بعلاقته <sup>(١)</sup> أو بين قماشه

للمحدث؟

**الجواب:** نعم. يجوز حمل القرآن بعلاقته، لأنه ليس بمس له <sup>(٢)</sup>. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن كان معه مصحف فله أن يحمله بين قماشه. وفي خرجه وحمله، سواء كان ذلك القماش لرجل أو امرأة أو صبي وإن كان القماش فوقه أو تحته، والله أعلم <sup>(٣)</sup>.

**فائدة:** حمل المصحف بالجيب جائز، ولا يجوز أن يدخل الشخص مكان قضاء الحاجة ومعه مصحف بل يجعل المصحف في مكان لائق به تعظيماً لكتاب الله واحتراماً له، لكن إذا اضطر إلى الدخول به خوفاً من أن يسرق إذا تركه خارجاً جاز له الدخول به للضرورة <sup>(٤)</sup>.

## ٨- جواز تلاوة القرآن للمحدث حدثاً أصغر عن ظهر قلب:

أما الجنابة، فإنه لا يجوز للجنب قراءة القرآن بحال من الأحوال ودليل ذلك ما رواه علي رضي الله عنه، أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن ما

= يستغنى بشهرته عن الإسناد ( التمهيد ٣٩٦/١٧ ) ط. دار طيبة. وصحح الألباني هذا الحديث في الإرواء (١٢٢) وذكر أن الإمام أحمد احتج به، وأن إسحاق بن راهويه صححه. (١٥٨/١) ط. المكتب الإسلامي.

(١) العلاقة، بالكسر: علاقة السيف والسوط، وعلاقة السوط ما في مقبضه من السير، وكذلك علاقة القدح والمصحف والقوس وما أشبه ذلك، وأعلق السوط والمصحف والسيف والقدح: جعل لها علاقة. (لسان العرب: ٢٦٥/١٠) مادة: علق.

(٢) انظر فتوى اللجنة الدائمة رقم (٥٥٧) (٥٥٧/٤).

(٣) فتاوى النساء (ص ٢١) ط. دار القلم.

(٤) فتوى اللجنة الدائمة (٢٢٤٥) (٤٠/٤).

لم يكن جنباً»<sup>(١)</sup>.

وأما الحدث الأصغر؛ فإنه يجوز معه قراءة القرآن عن ظهر قلب، ويستدل لذلك بحديث ابن عباس - رضي الله عنهما في حديث مبيته عند خالته ميمونة زوج النبي ﷺ - قال: «حتى إذا انتصف الليل - أو قبله بقليل، أو بعده بقليل - استيقظ رسول الله ﷺ، فجلس يسمح النوم عن وجهه بيده. ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران. ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه»<sup>(٢)</sup>. فقراءة رسول الله ﷺ للقرآن بعد نومه وقبل وضوءه دليل على جواز قراءة القرآن لمن أحدث ببول أو غائط أو نوم، والأكمل والأفضل هو قراءة القرآن على حال طهر.

**ولا لوم ولا نكير** على من قرأ القرآن وهو بهذه الحالة، بل اللوم على المنكر أولى وأحرى لورود السنة الصحيحة بذلك. جاء في موطأ مالك أن عمر بن الخطاب كان في قوم وهم يقرءون القرآن، فذهب لحاجته ثم رجع وهو يقرأ القرآن، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين أتقرأ القرآن ولست على وضوء؟ فقال له عمر: من أفتاك بهذا أمسيلمة؟<sup>(٣)</sup>.

**مسألة ١: هل يجوز للمحدث حدثاً أصغر أن يقرأ القرآن من المصحف؟**

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة في إحدى أجوبتها: لا يجوز للجنب أن يقرأ القرآن حتى يغتسل، سواء قرأه من المصحف أو عن ظهر قلب، وليس

(١) رواه أحمد (٦٢٧) وقال محققه: إسناده حسن. وذكر قول الحافظ: «والحق أنه من قبيل

الحسن يصلح للحجة» (انظر مسند أحمد ط. مؤسسة الرسالة ص ٦١، ٦٢). ورواه الترمذي

(١٣١) وقال: «حديث حسن صحيح».

(٢) رواه البخاري (١٨٣) ومسلم (٦٧٣).

(٣) الموطأ (٤٦٩).

له أن يقرأه من المصحف إلا على طهارة كاملة من الحدث الأكبر والأصغر<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** أيهما أفضل للقارئ أن يقرأ عن ظهر قلب أو من المصحف؟

**الجواب:** خلاف بين أهل العلم في ذلك، ففضّل بعضهم القراءة عن ظهر قلب على القراءة من المصحف، ومنع ذلك آخرون وهم الأكثرون وقالوا: إن القراءة من المصحف أفضل، لأن فيه نظراً للقرآن. وفي النظر للقرآن آثارٌ لم تثبت. وفصل آخرون في ذلك؛ قال ابن كثير: وقال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع، فإن كان الخشوع أكثر عند القراءة عن ظهر قلب، فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف أكثر، فهو أفضل، فإن استويا، فالقراءة نظراً أولى، لأنها أثبت، وتمتاز بالنظر إلى المصحف. قال الشيخ أبو زكريا النووي رحمه الله، في التبيان: الظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل<sup>(٢)</sup>. وقال ابن الجوزي: وينبغي لمن كان عنده مصحف أن يقرأ فيه كل يوم آيات يسيرة لئلا يكون مهجوراً<sup>(٣)</sup>.

## ٩- جواز قراءة القرآن للحائض والنفساء:

وذلك لأنه لم يثبت دليل يتعين المصير إليه على المنع من ذلك، ولكن بدون مس المصحف. قالت اللجنة الدائمة: أما قراءة الحائض والنفساء

(١) (٣٢٨/٥) فتوى رقم (٨٨٥٩).

(٢) فضائل القرآن ص ٢١٢. تحقيق أبي إسحاق الحويني. ط. مكتبة ابن تيمية.

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢٨٥/٢) ط. مؤسسة الرسالة.

القرآن بلا مس مصحف فلا بأس به في أصح قولي العلماء؛ لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ ما يمنع ذلك<sup>(١)</sup>.

#### ١٠ - استحباب تنظيف الفم بالسواك قبل التلاوة:

وذلك تأديباً مع كلام الله، فإن القارئ لما كان مريداً لتلاوة كلام الله، حسن منه أن يطيب فمه وينظفه بالسواك أو بما يحصل به التنظيف، ولا شك أن في هذا تأديباً مع كلام الله. وقد يستأنس لذلك بحديث حذيفة رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ إذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك»<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

#### ١١ - من السنة الاستعاذة والبسملة عند التلاوة:

من السنة الاستعاذة قبل التلاوة، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل ٩٨]. ومن السنة ما رواه أبو سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ، إذا قام من الليل كبر ثم يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك» ثم يقول: «لا إله إلا الله» ثلاثاً، ثم يقول: «الله أكبر كبيراً» ثلاثاً «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه»<sup>(٤)</sup> ثم

(١) فتاوي اللجنة الدائمة (٣٧١٣) (٧٤/٤).

(٢) رواه البخاري (١١٣٦)، ومسلم (٢٥٥)، وأحمد (٢٢٨٠٢)، والنسائي (٢)، وأبو داود (٥٥)، وابن ماجه (٢٨٦)، والدارمي (٦٨٥).

(٣) وانظر الأذكار للنووي. ص ١٦٠.

(٤) همزه: همز الشيطان الإنسان همزاً: همس في قلبه وسواساً. وهمزات الشيطان: خطراته التي يُخطرها بقلب الإنسان (لسان العرب: ٤٢٦/٥) مادة: همز.

نفخه: النفخ: الكبر في قوله: أعوذ بك من همزه ونفخه ونفثه... لأن المتكبر يتعاطم ويجمع نفسه ونفسه فيحتاج أن ينفخ. (اللسان: ٦٤/٣) مادة: نفخ.

يقرأ<sup>(١)</sup>. فتحصل لنا من الآية والحديث صيغتان للاستعاذة.

١- أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

٢- أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه.

٣- أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم<sup>(٢)</sup>.

فيستحب للقارئ أن يعمل بهذه وهذه. وفائدة الاستعاذة: ليكون الشيطان بعيداً عن قلب المرء، وهو يتلو كتاب الله حتى يحصل له بذلك تدبر القرآن، وتفهم معانيه، والانتفاع به؛ لأن هناك فرقاً بين أن تقرأ القرآن وقلبك حاضر، وبين أن تقرأ وقلبك لاهٍ، قاله ابن عثيمين<sup>(٣)</sup>.

أما البسملة فهي سنة، فقد روى أنس رضي الله عنه أنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة. ثم رفع رأسه متبسماً. فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله! قال: «أنزلت عليّ آناً سورة» فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [سورة الكوثر] الحديث<sup>(٤)</sup>.

=نفثه: وأما النفث فتفسيره في الحديث أنه الشَّعر؛ قال أبو عبيد: وإنما سمي النفث شعراً لأنه كالشيء ينفثه الإنسان من فيه، كالرقية. اللسان: (١٩٦/٢) مادة: نفث.

(١) رواه أبو داود (٧٧٥) وقال الألباني صحيح. وقال ابن كثير: قد رواه أهل السنن الأربعة... وقال الترمذي: هو أشهر شيء في هذا الباب (تفسير القرآن العظيم) (١٣/١) ط. مكتبة الحرمي.

(٢) ذكرت هذه الصيغة عند أبي داود برقم (٧٨٥) ولم يصحح الألباني هذه الرواية. واستشهد بها ابن عثيمين في الشرح الممتع على زاد المستقنع، مما يدل على ثبوتها عنده. انظر الشرح (٧١/٣) ط. مؤسسة آسام.

(٣) الشرح الممتع (٧١/٣).

(٤) رواه مسلم (٤٠٠).



**مسألة:** اعتاد الناس أن ينهوا تلاوتهم بقول: (صدق الله العظيم). فهل على هذا دليل صحيح ؟

**الجواب:** لا دليل على قول (صدق الله العظيم) عند الانتهاء من التلاوة، وإن كان هذا عمل الأكثرين، وعمل الكثرة ليس دليلاً على إصابة الحق، قال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾. ومن لطيف قول الفضيل بن عياض رحمه الله: لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها، ولا تغتر بكثرة السالكين الهالكين. بل إن الدليل مع من منع ختم التلاوة بهذا القول. فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن مسعود أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأ عليّ»، قال قلت: أقرأ عليك القرآن وعليك أنزل؟ قال: «إني أشتهي أن أسمعه من غيري»، قال: فقرأت النساء حتى إذا بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال لي: «كفّ أو أمسك». فرأيت عينيه تذرفان<sup>(١)</sup>. بأبي هو وأمي. فلم يقل له ﷺ قل: صدق الله العظيم، ولم يثبت ذلك عنه ﷺ، ولم يعهد عن الصدر الأول رضوان الله عليهم، أنهم كانوا يتلفظون بذلك عند الانتهاء من تلاوتهم، ولم يعرف ذلك عند السلف الصالح من بعد الصحابة. إذاً ما بقي أن نقول إلا أنه محدث وليس فيه سنة تجوز هذا الذكر.

**قالت اللجنة الدائمة:** قول القائل صدق الله العظيم في نفسها حق، ولكن ذكرها بعد نهاية قراءة القرآن باستمرار بدعة، لأنها لم تحصل من النبي ﷺ ولا من خلفائه الراشدين فيما نعلم مع كثرة قراءتهم القرآن، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وفي رواية

(١) البخاري (٥٠٥٥) واللفظ له، ومسلم (٨٠٠).

« من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** ذكر النووي في أذكاره [أنه]: يستحب للقارئ إذا ابتدأ من وسط السورة أن يبتدىء من أول الكلام المرتبط بعبءه بعبء، وكذلك إذا وقف يقف على المرتبط وعند انتهاء الكلام، ولا يتقيد في الابتداء ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار، فإن كثيراً منها في وسط الكلام المرتبط... ثم قال: ولهذا المعنى قال العلماء: قراءة سورة بكاملها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة، لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن<sup>(٢)</sup>.

## ١٢ - استحباب ترتيل القرآن وكراهية السرعة المفرطة في التلاوة:

أمر المولى عزوجل بترتيل كتابه فقال عز من قائل: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل ٤] والترتيل في القراءة: الترسل فيها والتبيين من غير بغي... وقال ابن عباس في قوله: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ قال: بينه تبييناً؛ وقال أبو إسحاق: والتبيين لا يتم بأن يعجل في القراءة، وإنما يتم التبيين بأن يُبين جميع الحروف ويوفيهما حقها من الإشباع<sup>(٣)</sup>. والفائدة المرجوة من الترتيل أنه أدعى لفهم معاني القرآن.

وقد كره كثير من السلف من الصحابة ومن بعدهم؛ العجلة المفرطة في تلاوة القرآن، وعلة ذلك أن رغبة القارئ في تكثير تلاوته في مدة أقصر،

(١) فتوى رقم (٤٣١٠) (٤/١١٨). وتلاحظ أننا قد أطلنا في هذه المسألة لكثرة من يعمل بها مع وضوح السبيل. فאלله المستعان.

(٢) ص ١٦٣.

(٣) لسان العرب. لابن منظور (٢٦٥/١١) ط. دار صادر.

لأجل تحصيل أجر أكثر، يفوت عليه مصلحة أكبر؛ وهي تدبر آيات القرآن، والتأثر بها، وظهور أثرها على القاريء. ولا ريب أن حال من قرأ القرآن وهو متأمل لآياته، ومستحضر لمعانيه؛ أكمل من الذي يستعجل به طلباً لسرعة ختمه وكثرة تلاوته.

**ولابن مسعود** رضي الله عنه كلاماً في ذم الإسراع في تلاوة القرآن. فعن **أبي وائل**. قال: جاء رجل يقال له نهيك بن سنان إلى عبد الله. فقال: يا أبا عبد الرحمن كيف تقرأ هذا الحرف. ألفاً تجذّه أم ياءً: من ماء غير آسن، أو من ماء غير ياسن؟ قال فقال عبد الله: وكل القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة. فقال عبد الله: هذا كهذا الشعر؟ إن أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم. ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه، نفع...<sup>(١)</sup>.

وعن **أبي حمزة** قال: «قلت لابن عباس: إني سريع القراءة، وإني أقرأ القرآن في ثلاث، فقال: لأن أقرأ البقرة في ليلة فأدبرها وأرتلها؛ أحب إلي من أن أقرأ كما تقول». وفي رواية «فإن كنت فاعلاً لا بد، فأقرأه قراءة تسمع أذنك ويعيه قلبك»<sup>(٢)</sup>.

قال **ابن مفلح**: قال **أحمد**: تعجبنى القراءة السهلة، وكره السرعة في القراءة. وقال **حرب**: سألت أحمد عن السرعة في القراءة فكرهه، إلا أن يكون لسان الرجل كذلك، أو لا يقدر أن يترسل، قيل: فيه إثم؟ قال: أما

(١) رواه البخاري (٧٧٥)، ومسلم (٨٢٢) واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن كثير في فضائل القرآن. (ص ٢٣٦) وقال محققه: إسناده صحيح. والزيادة أخرجها البيهقي في الشعب من حديث شعبة. وقال محقق الفضائل: إسناده صحيح. انظر الحاشية (ص ٢٣٧).

الإثم فلا أجتريء عليه<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** أيهما أفضل للقارئ القراءة بتأني وتدبر، أم القراءة بسرعة مع عدم الإخلال بشيء من الحروف والحركات؟

**الجواب:** إذا كانت السرعة لا تخل بالقراءة، فقد فضّل بعض العلماء الإسراع فيها طلباً لكثرة الأجر المترتب على كثرة التلاوة، وفضل بعضهم الترتيل والتأني فيها.

قال ابن حجر: والتحقيق أن لكل من الإسراع والترتيل جهة فضل، بشرط أن يكون المسرع لا يخل بشيء من الحروف والحركات والسكون والواجبات، فلا يمتنع أن يفضل أحدهما الآخر وأن يستويا، فإن من رتل وتأمل كمن تصدق بجمهرة واحدة ثمينة، ومن أسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمة الواحدة، وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يكون بالعكس<sup>(٢)</sup>.

### ١٣ - استحباب مد القراءة:

وهذا ثابت عن رسولنا عليه الصلاة والسلام. «سُئِلَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا. ثُمَّ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. يَمْدُ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمْدُ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمْدُ بِالرَّحِيمِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) الآداب الشرعية (٢/٢٩٧).

(٢) فتح الباري (٨/٧٠٧).

(٣) رواه البخاري (٥٠٤٥).

## ١٤ - استحباب تحسين الصوت بالقراءة، والنهي عن القراءة بالألحان المطربة<sup>(١)</sup>:

يدل على ذلك ما رواه البراء رضي الله عنه أنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقرأ ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ في العشاء، وما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه أو قراءة»<sup>(٢)</sup>. وفي استحباب تحسين الصوت بالقراءة أحاديث صحيحة فمنها: قوله ﷺ: «لم يأذن الله لشيء ما أذن لني أن يتغنى بالقرآن»<sup>(٣)</sup>. قال ابن كثير: ومعناه أن الله تعالى ما استمع لشيء، كاستماعه لقراء نبي يجهر بقراءته ويحسنها، وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم وتمام الخشية، وذلك هو الغاية في ذلك، وهو سبحانه وتعالى يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم<sup>(٤)</sup>. وقال أحمد: يحسن القارئ صوته بالقرآن، ويقرؤه بحزن وتدبر، وهو معنى قوله عليه السلام: «ما أذن الله لشيء كأذنه لني يتغنى بالقرآن»<sup>(٥)</sup>. ومنها قوله ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»<sup>(٦)</sup>. ومن حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا أصواتكم بالقرآن»<sup>(٧)</sup>. والمراد

(١) المراد بالألحان المطربة: أي التي تشبه الغناء، وفي زماننا هذا بعض أئمة المساجد فيهم من هذا الشيء الكثير، وهم يعلمون أو لا يعلمون، فيخيل لك عند سماع قراءتهم أنك تسمع أغنية من تقلب الصوت وتغيير النغمات، نسأل الله لنا ولهم الهداية.

(٢) رواه البخاري (٧٦٩).

(٣) رواه البخاري (٥٠٢٣) ومسلم (٧٩٢).

(٤) فضائل القرآن ص ١٧٩، ١٨٠.

(٥) الآداب الشرعية (٢٩٧/٢).

(٦) رواه أبو داود (١٤٦٩) وقال الألباني: «صحيح».

(٧) رواه أبو داود (١٤٦٨) وقال الألباني: «صحيح».

من تحسين الصوت بالقرآن تطريبه وتخزينه والتخشع به، قاله ابن كثير<sup>(١)</sup>. ولما استمع النبي ﷺ إلى قراءة أبي موسى الأشعري قال له: «لو رأيته وأنا أستمع لقراءتك البارحة! لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية عند أبي يعلى زيادة قال أبو موسى: «أما أني لو علمت بمكانك خبرته لك تحبيراً»<sup>(٣)</sup>. فدل قول أبي موسى على جواز التكلف في القراءة، ولا يعني هذا إخراج القراءة عن حدها المشروع، من تمطيط الكلام، وعدم إقامته، والمبالغة فيه حتى ينقلب لحناً؛ لا. هذا ليس بمشروع البتة. وكره الإمام أحمد القراءة بالألحان وقال: هي بدعة<sup>(٤)</sup>. وقال الشيخ تقي الدين: قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة<sup>(٥)</sup>.

## ١٥ - البكاء عند تلاوة القرآن وسماعه:

وكلا الأمرين جاءت به السنة؛ فالأول ما رواه عبد الله بن الشخير رضي الله عنه أنه قال: «أتيت النبي ﷺ وهو يصلي، وجوفه أزيز كأزيز المرجل، يعني يكي»<sup>(٦)</sup>. وقال عبد الله بن شداد: سمعت نسيج عمر وأنا في آخر

(١) فضائل القرآن ص ١٩٠.

(٢) رواه مسلم (٧٩٣) والبخاري (٥٠٤٨) الشطر الثاني منه فقط.

(٣) انظر فتح الباري (٧١١/٨).

(٤) الآداب الشرعية (٣٠١/٢).

(٥) الآداب (٣٠٢/٢).

(٦) شرح السنة للبخاري (٧٢٩). قال محققه: «رواه الترمذي في الشمائل، وأحمد، وأبو دود، والنسائي. وإسناده قوي». (٢٤٥/٣) ط. المكتب الإسلامي.



الصفوف، يقرأ ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَخُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (يوسف ٨٦) <sup>(١)</sup>.

والثاني: ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال : « قال لي النبي ﷺ اقرأ عليّ، قلت: يا رسول الله اقرأ عليك القرآن وعليك أنزل؟ قال: نعم، فقرأت سورة النساء حتى أتيت على هذه الآية ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء ٤١]. قال: حسبك الآن. فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان » <sup>(٢)</sup>.

أما ما يفعله بعض الناس اليوم من صراخ، وعويل، ونحيب؛ فهو خروج عن الطريق القويم. ولا يظن ظان أننا نعمم الحكم حاشا وكلا!، بل نقول منهم صادقون ومنهم غير ذلك. والعجب من المتكلفة أنهم يسكبون العبرات تلو العبرات عند سماع دعاء الإمام في القنوت، ولكن لا تكاد تخرج دمعة من محاجرهم عند سماع كلام الله وآياته!. ونقول لهؤلاء المتكلفة: رويدكم، فأكمل الناس حالاً هم الذين وصفهم الله في كتابه: ﴿ اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [الزمر ٢٣]. وأكمل الناس حالاً من كان كحال النبي ﷺ فإن بكاءه له أزيز كأزيز المرجل.

لكن قد يحتج علينا بأن بعض السلف، قد صُعِقُوا أو ماتوا من جراء تلاوة القرآن أو سماعه. والجواب عن ذلك أن يقال: إننا لاننكر حدوث ذلك من بعض السلف من التابعين ومن بعدهم، ولكن لم يعهد هذا في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، وسبب ذلك أن الوارد كان قوياً وصادفت محلاً

(١) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً وبوب عليه باب: إذا بكى الإمام في الصلاة. قال

ابن حجر: « وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن إسماعيل بن محمد بن سعد

سمع عبد الله بن شداد بهذا وزاد في صلاة الصبح ». ( فتح الباري ٢/٢٤١، ٢٤٢).

(٢) رواه البخاري (٥٠٥٠).

ضعيفاً وهو قلوبهم فلم تحتمله وحصل منهم ما حصل، فهم صادقون فيما انتابهم وهم أيضاً معذورون.

قال ابن مفلح: وكان هذا الحال يحصل كثيراً للإمام علماً وعملاً - شيخ الإمام أحمد - يحيى بن القطان. وقال الإمام أحمد: لو دفع، أو لو قدر أحد أن يدفع هذا عن نفسه دفعه يحيى. وحدث ذلك لغير هؤلاء، فمنهم الصادق في حاله ومنهم غير ذلك، ولعمري إن الصادق منهم عظيم القدر، لأنه لولا حضور قلب حي، وعلم معنى المسموع وقدره، واستشعار معنى مطلوب يتلمح منه، لم يحصل ذلك، ولكن الحال الأول أكمل، فإنه يحصل لصاحبه ما يحصل لهؤلاء وأعظم، مع ثباته وقوة جنانه، رضي الله عن الجميع<sup>(١)</sup>.

**فائدة: يستحب طلب القراءة من القاريء المجود حسن الصوت.**

ويتضح ذلك جلياً عندما أمر النبي ﷺ ابن مسعود أن يقرأ عليه القرآن. قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «قال لي النبي ﷺ: اقرأ عليّ، قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه من غيري»<sup>(٢)</sup>. وعبد الله بن مسعود هو الذي قال فيه النبي ﷺ: «من سره أن يقرأ القرآن غصاً طرياً كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»<sup>(٣)</sup>. وهو أحد الأربعة الذين أمر النبي ﷺ بأخذ القرآن عنهم. قال عليه الصلاة والسلام: «استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل»<sup>(٤)</sup>.

(١) الآداب الشرعية (٣٠٥/٢).

(٢) رواه البخاري (٥٠٥٦).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥) وقال الخقق: «سنده حسن». (٢١١/١) ط. مؤسسة الرسالة.

(٤) رواه البخاري (٣٧٦٠).

## ١٦ - استحباب الجهر بالقرآن إذا لم يترتب عليه مفسدة:

قال النووي في أذكاره: جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة، وآثار بفضيلة الإسرار. قال العلماء: والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك، فإن لم يخف الرياء، فالجهر أفضل، بشرط أن لا يؤدي غيره من مصلٍ أو نائم أو غيرهما. ودليل فضيلة الجهر، أن العمل فيه أكبر، ولأنه يتعدى نفعه إلى غيره، ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه، ولأنه يطرد النوم، ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم وغافل، وينشطه، فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل<sup>(١)</sup>. ولكن يحسن بنا أن نشير إلى أمر هام وهو أن الذي يجهر بقراءته ينبغي عليه أن يراعي مَنْ حوله من مصلٍ أو تالٍ للقرآن، أو نائم، فلا يؤذيه برفع صوته فقد روى أبو سعيد رضي الله عنه أن: رسول الله ﷺ اعتكف في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر وقال: «ألا كلكم مناج ربّه فلا يؤذون بعضهم بعضاً، ولا يرفع بعضهم على بعض في القراءة» أو قال: «في الصلاة»<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه:** ترتيل البنات للقرآن بحضرة الرجال لا يجوز، لما يخشى في ذلك من الفتنة بهن وقد جاءت الشريعة بسد الذرائع المفضية للحرام<sup>(٣)</sup>.

**فائدة:** لا بد من النطق بالقراءة والتلفظ بالتلاوة لحصول الأجر، وأما ما يفعله القليل من الناس من قراءة القرآن بدون تحريك الشفتين، فهو لا يحصل

(١) الأذكار ص ١٦٢.

(٢) رواه أبو داود (١٣٣٢) وقال الألباني: «صحيح».

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة (٥٤١٣) (١٢٧/٤).

به فضل القراءة. قال الشيخ ابن باز -يرحمه الله- في إحدى فتاويه-: لا مانع من النظر في القرآن من دون قراءة للتدبر والتعقل وفهم المعنى، ولكن لا يعتبر قارئاً ولا يحصل له فضل القراءة إلا إذا تلفظ بالقرآن ولو لم يُسمع من حوله؛ لقول النبي ﷺ: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه» رواه مسلم. ومراده ﷺ بأصحابه: الذين يعملون به، كما في الأحاديث الأخرى، وقال ﷺ: «من قرأ حرفاً من القرآن فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها» أخرجه الترمذي، والدارمي بإسناد صحيح، ولا يعتبر قارئاً إلا إذا تلفظ بذلك، كما نص على ذلك أهل العلم. والله ولي التوفيق<sup>(١)</sup>.

### ١٧- القدر المستحب في ختم القرآن:

اختلفت عادات السلف في القدر الذي يختم القرآن فيه، فمنهم من كان يختمه في شهرين، ومنهم في شهر، ومنهم في عشر ليالٍ، ومنهم في سبعمائة، وهو فعل الأكثرين، قاله النووي في أذكاره<sup>(٢)</sup>. ومنهم دون ذلك في ثلاث، ومنهم في كل يوم وليلة ختمة. وقصة عبد الله بن عمرو رضي الله عنه مشهورة، قال: «قال لي رسول الله ﷺ: اقرأ القرآن في شهر، قلت: إني أجد قوة، حتى قال: فاقراه في سبعمائة ولا تزد على ذلك»<sup>(٣)</sup>. فجعل بعضهم السبعمائة حداً لأقل ما يختم فيه القرآن. وبعضهم جعل الثلاث حداً لأقله واستدل بما رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر» قال: إن بي قوة، قال: «اقرأه في ثلاث»<sup>(٤)</sup>. وعن الإمام أحمد أن ذلك

(١) مجلة البحوث الإسلامية. العدد (٥١) لعام ١٤١٨ هـ (ص ١٤٠).

(٢) انظر الأذكار ص ١٥٣.

(٣) رواه البخاري (٥٠٥٤).

(٤) أبو داود (١٣٩١) وقال الألباني: «حسن صحيح».

غير مقدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة، لأنه روي عن عثمان أنه كان يختمه في ليلة، وروي ذلك عن جماعة من السلف، قاله ابن مفلح<sup>(١)</sup>. والمختار عندنا ما اختاره النووي: أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف، فليقتصر على قدر ما يحصل له كمال فهم ما يقرأ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم، أو فصل الحكومات بين المسلمين، أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامة للمسلمين، فليقتصر على قدر لا يحصل له بسببه إخلال بما هو مرصد له ولا فوت كماله، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل أو الهزيمة في القراءة<sup>(٢)</sup>.

**تنبية:** لا يوجد دعاء مخصوص عند ختم القرآن، وكثرة أدعية ختم القرآن المنتشرة والتداولة بين الناس ليست دليلاً على مشروعيتها، وليس هناك نصاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ تقوم به حجة على التزام دعاء يقال عند ختم القرآن العظيم. ومن أشهر الأدعية المنتشرة بين الناس (دعاء ختم القرآن العظيم) لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو منسوب إليه ولا يصح نسبته إليه بحال، والشيخ عبد الرحمن بن قاسم، رحمه الله، أوصى بعدم إدخال هذا الدعاء في فتاويه لشكه في نسبته إلى شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup>.

وما دمنا في بيان دعاء ختم القرآن؛ نزيدكم فائدة وهي خلاصة ما وصل إليه الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله - في رسالته الموسومة بـ (مرويات دعاء

(١) الآداب الشرعية (٢/٢٨٢).

(٢) الأذكار ص ١٥٤.

(٣) انظر الأجزاء الحديثية. للشيخ بكر أبو زيد حفظه الله، ص ٢٣٩ (حاشية). ط. دار العاصمة. الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

ختم القرآن) فقال:

وعليه: فإن خلاصة النتيجة الحكيمة في هذين المقامين تتكون في أمرين:

**الأول:** أن دعاء القارئ لختم القرآن خارج الصلاة، وحضور الدعاء في ذلك، أمر متأثر من عمل السلف الصالح من صدر هذه الأمة، كما تقدم من فعل أنس رضي الله عنه وبقائه جماعة من التابعين، والإمام أحمد في رواية: حرب وأبي الحارث ويوسف بن موسى، رحمهم الله أجمعين. ولأنه من جنس الدعاء المشروع. وتقدم قول ابن القيم رحمه الله تعالى: (وهو من أكد مواطن الدعاء ومواطن الإجابة).

**الثاني:** أن دعاء ختم القرآن في الصلاة، من إمام أو منفرد، قبل الركوع أو بعده، في (التراويح) أو غيرها: لا يعرف ورود شيء فيه أصلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أحد من صحابته مسنداً...<sup>(١)</sup>.

#### ١٨- السنة: الإمساك عن القراءة عند غلبة النعاس:

والأصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول، فليضطجع»<sup>(٢)</sup>. ومعنى استعجم القرآن عليه: أي استغلق ولم ينطق به لسانه، قاله النووي<sup>(٣)</sup>. وعلة الإمساك عن القراءة بينها النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها، قال: «إذا نعس أحدكم في الصلاة، فليرقد حتى

(١) الأجزاء الحديثية. (مرويات دعاء ختم القرآن) ص ٢٩٠. وراجع إن شئت فقد استقصى الشيخ مرويات هذه المسألة وأقارب أهل العلم فيها بما قد لا تجده في مكان آخر.

(٢) رواه مسلم (٧٨٧).

(٣) شرح مسلم (المجلد الثالث - ٦٢/٦).

يذهب عنه النوم. فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه»<sup>(١)</sup>. وهذا إرشاد لطيف من النبي ﷺ، فإن الإنسان إذا نعس فإنه يخلط في كلامه، وقارئ القرآن والمصلي أمراً أن يمسكاً عن الصلاة والقراءة، حتى لا يدعو المصلي على نفسه من حيث لا يشعر، وحتى يسان القرآن عن الهزيمة والكلام المعجم.

**فائدة:** ينبغي للقارئ أن يمسك عن القراءة إذا شرع في التأوب، لأنه لو استمر في القراءة وهو في حال تأوبه لأخرج كلاماً وصوتاً مزعجاً مضحكاً؛ يسان كلام الله عنه وينزه.

#### ١٩ - استحباب اتصال القراءة وعدم قطعها:

وهو من الآداب التي يستحب لتالي القرآن أن يأخذ بها، فإذا شرع في التلاوة فلا يقطعها إلا لأمر عارض، فأدباً مع كلام الله أن لا يقطع لأجل أمور الدنيا. وإنك لتعجب من بعض الذين ينتظرون الصلاة في المسجد، كيف أنهم يقطعون تلاوتهم عدة مرات، من أجل أمور دنيوية ليست بذات قيمة. ولكنه الشيطان لا يريد الخير للمسلم أبداً!.

ويستأنس لما قدمنا بما رواه التابعي الجليل نافع، قال: «كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوماً، فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال: تدري فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت في كذا وكذا. ثم مضى»<sup>(٢)</sup>. فهذه عادة ابن عمر - رضي الله عنهما - فلم يقطع تلاوته إلا لأجل نشر علم وهو عبادة أيضاً.

(١) رواه مسلم (٧٨٦).

(٢) رواه البخاري (٤٥٢٦).

٢٠- من السنة أن يسبح القاريء عند آية التسييح، ويتعوذ عند آية العذاب، ويسأل عند آية الرحمة:

ففي حديث حذيفة وصلاته مع رسول الله ﷺ قال: «... ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مرَّ بآية تسييح سبَّح، وإذا مرَّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بتعوذ تعوذ... الحديث»<sup>(١)</sup>. قال النووي: فيه استحباب هذه الأمور لكل قارىء في الصلاة وغيرها<sup>(٢)</sup>.

٢١- من السنة السجود عند المرور بآية سجدة:

في كتاب الله خمس عشرة سجدة، فيسن لتالي القرآن إذا مر بها أن يسجد ويقول الذكر الوارد عن النبي ﷺ في ذلك: «اللهم احطط عني بها وزراً، واكتب لي بها أجراً، واجعلها لي عندك ذكراً» وعند الترمذي بزيادة: «وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود»<sup>(٣)</sup>. أو يقول: «سجد وجهي لمن خلقه وشقَّ سمعه وبصره بحوله وقوته»<sup>(٤)</sup>. أو يقول: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشقَّ سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (٧٢٧).

(٢) شرح مسلم (المجلد الثالث - ٥٢/٦).

(٣) رواه الترمذي (٣٤٢٤)، وابن ماجه (١٠٥٣) واللفظ له، وقال الألباني «حسن». برقم (٨٧٢-١٠٦٢).

(٤) رواه أبو داود (١٤١٤) واللفظ له، وصححه الألباني برقم (١٢٥٥)، ورواه أحمد (٢٣٥٠٢)، والنسائي (١١٢٩)، والترمذي (٣٤٢٥).

(٥) رواه مسلم (٧٧١)، وأحمد (٨٠٥)، والنسائي (١١٢٦)، والترمذي (٣٤٢١)، وأبو داود (٧٦٠)، وابن ماجه (١٠٥٤).



وهو ليس بواجب بل سنة يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها، ولكن لا ينبغي لأهل الإيمان تركها والتفريط فيها. ودليل سنيتها وعدم وجوبها، قراءة زيد بن ثابت رضي الله عنه القرآن على رسول الله ﷺ ولم يسجد فيها، فعن عطاء ابن يسار عن زيد بن ثابت قال: «قرأت على النبي ﷺ والنجم فلم يسجد فيها»<sup>(١)</sup>. وكذلك فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر حيث قرأ في يوم الجمعة بسورة النحل ثم سجد عند موضع السجود، فلما كانت الجمعة التي تليها قرأ بالنحل ولما جاء عند السجدة قال: «يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه. وزاد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء»<sup>(٢)</sup>.

**مسألة:** هل سجود التلاوة يلزم لها ما يلزم للصلاة من التكبير والتسليم والطهارة واستقبال القبلة ونحو ذلك؟

**الجواب:** سجود القرآن لا يشرع فيه تحریم ولا تحليل: هذا هو السنة المعروفة عن النبي ﷺ، وعليه عامة السلف، وهو المنصوص عن الأئمة المشهورين. وعلى هذا فليست صلاة، فلا تشترط لها شروط الصلاة، بل تجوز على غير طهارة، كما كان ابن عمر يسجد على غير طهارة؛ ولكن هي بشروط الصلاة أفضل، ولا ينبغي أن يخل بذلك إلا لعذر، قاله ابن تيمية<sup>(٣)</sup>.

**فائدة ١:** يسن السجود للتلاوة في حق المستمع دون السامع. والفرق بينهما: أن المستمع هو الذي ينصت للشيء، وعكسه السامع. فلو كان هناك

(١) رواه البخاري (١٠٣٧)، ومسلم (٥٧٧)، وأحمد (٢١٠٨١)، والترمذي (٥٧٦)، والنسائي (٩٦٠)، وأبو داود (١٤٠٤).

(٢) رواه البخاري (١٠٧٧).

(٣) الفتاوى (١٦٥/٢٣).

اثنان أحدهما يستمع لقراءة قاريء القرآن، والآخر مرّ بنفس المكان أو كان مشغولاً بقراءة قرآن أو نحو ذلك، ثم سجد القاريء للسجدة؛ فإنه في هذه الحالة: يُسن سجود التلاوة للمستمع دون السامع، لأن المستمع له حكم القاريء وأما السامع فلا يأخذ حكمه، ويظهر هذا جلياً في قوله تعالى لموسى وهارون -عليهما السلام-: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا﴾ [يونس ٨٩] مع أن الداعي موسى؛ ولكن لما كان هارون يؤمن على دعاء موسى أخذ حكم الداعي فشملة الخطاب<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** لا ينبغي الاقتصار على الذكر الوارد في سجود التلاوة، بل يجب الإتيان بذكر السجود «سبحان ربي الأعلى» أولاً ثم يأتي الساجد بما شاء من أذكار سجود التلاوة، بل عد بعض أهل العلم ذلك من المحدثات<sup>(٢)</sup>.

## ٢٢- كراهية تقبيل المصحف ووضعه بين العينين!

فقد يقول من لا علم عنده: لماذا تكرهون تقبيل المصحف ووضعه بين العينين، تعظيماً له وتقديساً لكلام الله؟ والجواب أن يقال: إن تقبيل المصحف ووضعه بين العينين ونحوه قربه يتقرب بها العبد إلى الله، وطريق القرب موقوفٌ حتى يثبت به الدليل الذي لا معارض له. ونحن نمنع تقبيل المصحف تعظيماً لله ولكلامه وتعظيماً لسنة نبيه ﷺ، فقد بلغنا بطريق لا نشك فيه أبداً أنه ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». أي مردود على صاحبه.

(١) انظر الشرح الممتع لابن عثيمين (٤/١٣١-١٣٣).

(٢) انظر تصحيح الدعاء، للشيوخ: بكر أبو زيد. ص ٢٩٣. ط. دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

وعن الإمام أحمد في المسألة روايات منها التوقف قال القاضي في (الجامع الكبير) على هذه الرواية : إنما توقف عن ذلك وإن كان فيه رفعة وإكرام، لأن ما طريقه القرب إذا لم يكن للقياس فيه مدخل لا يستحب فعله وإن كان فيه تعظيم إلا بتوقيف، ألا ترى أن عمر لما رأى الحجر قال: لا تضر ولا تنفع، ولولا أن رسول الله ﷺ قبلك ما قبّلتك. وكذلك معاوية لما طاف فقبّل الأركان كلها أنكر عليه ابن عباس، فقال: ليس في البيت شيء مهجور، فقال: إنما هي السنة، فأنكر عليه الزيادة على فعل النبي ﷺ<sup>(١)</sup>. ولما رأى ابن المسيب رجلاً يكثر الركوع والسجود بعد صلاة الفجر نهاه، فقال: يا أبا محمد، أيعذبي الله على الصلاة؟ قال: لا، ولكن على خلاف السنة!<sup>(٢)</sup>.

قالت اللجنة الدائمة: لا نعلم دليلاً على مشروعية تقبيل القرآن الكريم، وهو أنزل لتلاوته وتدبره والعمل به<sup>(٣)</sup>.

### ٢٣ - كراهية تعليق الآيات على الجدر ونحوها:

انتشر في كثير من البيوتات تعليق بعض السور أو الآيات على جدران الغرف والممرات، منهم من علقها تبركاً ومنهم تحملاً. وبعضهم زين بها محله (التجاري) وانتقى آيات تناسب المقام!، ومنهم من علقه في سيارته إما حرزاً أو تبركاً، وبعضهم يقول: تذكراً!.

وللجنة الدائمة فتوى مطولة بهذا الشأن مؤداها المنع من تعليق الآيات

(١) الآداب الشرعية. لابن مفلح (٢/٢٧٣).

(٢) التمهيد. لابن عبد البر (١٠٤/٢٠) ط. دار طيبة.

(٣) فتوى (٨٨٥٣) (٤/١٢٢).

- على الحيطان والمحلات التجارية، ونحو ذلك. وملخصها كآلاتي:
- ١- أن في تعليق الآيات ونحو ذلك انحراف بالقرآن عما أنزل من أجله من الهداية والموعظة الحسنة والتعهد بتلاوته ونحو ذلك.
  - ٢- أن هذا مخالف لما عليه النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون.
  - ٣- أن في المنع من ذلك سداً لذريعة الشرك، والقضاء على وسائله من الحروز والتمايم وإن كانت من القرآن.
  - ٤- أن القرآن أنزل ليتلى، ولم ينزل ليتخذ وسيلة للرواج التجاري.
  - ٥- أن في ذلك تعريض آيات الله للامتهان والأذى عند نقلها من مكان إلى مكان ونحو ذلك.
- ثم قالت اللجنة الدائمة: وبالجملية إغلاق باب الشر والسير على ما كان عليه أئمة الهدى في القرون الأولى التي شهد لها النبي ﷺ بالخيرية أسلم للمسلمين في عقائدهم وسائر أحكام دينهم من ابتداء بدع لا يدرى مدى ما تنتهي إليه من الشر<sup>(١)</sup>.



(١) فتوى رقم (٢٠٧٨) (٤/٣٠-٣٣). ونصح بقراءة الفتوى فيها فوائد.

## ٢- باب آداب السلام

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور ٢٧].

- وقال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور ٦١].

- وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء ٨٦].

- وقال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً ثم قال اذهب فسلم على أولئك الملائكة فاستمع ما يحيونك، تحيتك وتحية ذريتك. فقال: السلام عليكم. فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فزادوا ورحمة الله... الحديث»<sup>(١)</sup>.

- وقال رسول الله ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»<sup>(٢)</sup>.

- وقال رسول الله ﷺ: «حق المسلم على المسلم ست. قيل وما هن يا رسول الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه... الحديث»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١).

(٢) رواه مسلم، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون. (٥٤).

(٣) رواه مسلم حديث رقم (٢١٦٢).

## الآداب:

١- من السنة إلقاء السلام، أما رده فهو واجب:

ودليل السنة كثيرة جداً، وقد سبق قوله ﷺ: «حق المسلم على المسلم ست: ... إذا لقيته فسلم عليه.. الحديث»، وكذلك فعل النبي ﷺ، وفعل صحابته رضوان الله عليهم. وشهرة ذلك تغني عن إيراد النصوص.

وأما رد السلام فهو واجب، يتعين على المسلم عليه الرد وإلا أثم، وأدلة فرضيتها كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾. وقد ذكر ابن حزم وابن عبد البر والشيخ تقي الدين الإجماع على وجوب الرد<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** إذا سلم رجل على جماعة، فهل يتعين الرد عليهم كلهم، أم يجزيء الواحد عنهم؟

**الجواب:** إن سلم رجل على جماعة، فإن ردوا كلهم فهو أفضل، وإن رد واحد منهم، سقط الحرج عن الباقي، ولا إثم<sup>(٢)</sup>. فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر الآداب الشرعية (٣٥٦/١) ط. مؤسسة الرسالة.

(٢) انظر النووي شرح صحيح مسلم حديث رقم (٢١٦٠) ط. دار الفكر، فتح الباري حديث رقم (٦٢٣١) ط. دار الريان. والآداب الشرعية.

(٣) رواه أبو داود (٥٢١٠). وقال الألباني: «صحيح». ورواه ابن عبد البر بسنده إلى النبي ﷺ؛ ووصفه بأنه حسن لا معارض له. وفيه سعيد بن خالد الخزاعي؛ مدني. قال عنه ابن عبد البر: «ليس به بأس عند بعضهم، وقد ضعفه جماعة». اهـ (التمهيد ٢٩٠/٥) ط. دار طيبة.

## ٢- صفة السلام:

أفضلها: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يليه: السلام عليكم ورحمة الله.

يليه: السلام عليكم.

ودليل ذلك: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رجلاً مر على رسول الله ﷺ وهو في مجلس فقال: السلام عليكم، فقال: «عشر حسنة». فمر رجل آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال: «عشرون حسنة». فمر رجل آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: «ثلاثون حسنة»<sup>(١)</sup>.

أما صفة الرد فإنه يكون بمثل السلام أو بأحسن منه لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء ٨٦]. ويكون الرد بضمير الجمع وإن كان المسلم واحداً؛ فيقال: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

**مسألة:** إذا انتهى المتدبر بالسلام عند وبركاته، فهل يشرع الزيادة عليها طلباً لظاهر الآية ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ كأن يقال: ومغفرته وإحسانه.. إلخ.

**الجواب:** لا يزداد بعد البركة شيء، عند الرد على السلام، ولو كان

= وفي إرواء الغليل وصفه الشيخ الألباني بالحسن، وذكر قول النيسابوري: (هذا حديث حسن)، ثم ساق عدة طرق يتقوى بها هذا الحديث، وقال في آخر مبحثه: ولعل الحديث بهذه الطرق يتقوى فيصير حسناً، بل هذا هو الظاهر والله أعلم. (الإرواء حديث رقم ٧٧٨). تنبيه: أظلت في هذا الموضع، لأنه يترتب على صحة هذا الحديث سقوط الإثم عن الجماعة إذا رد أحدهم، وهو أمر يلزم معرفته، والله الموفق.

(١) رواه الترمذي (٢٦٨٩) وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه». ورواه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦) وقال الألباني: «صحيح». ورواه أحمد (١٩٤٤٦)، والدارمي (٢٦٤٠).

المبتدئ انتهى إلى البركة. قال ابن عبد البر: وقال ابن عباس وابن عمر: انتهى السلام إلى البركة، كما ذكر الله عز وجل عن صالح عباده: ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود ٧٣]. وكانا يكرهان أن يزيد أحد في السلام على قوله: وبركاته<sup>(١)</sup>.

### ٣- كراهة الابتداء بـ(عليك السلام):

جاء في ذلك أحاديث صحيحة منها مرواه جابر بن سليم الهجيمي رضي الله عنه أنه قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: عليك السلام. فقال: «لا تقل عليك السلام، ولكن قل: السلام عليك»<sup>(٢)</sup>. وعند أبي داود بلفظ: (أتيت النبي ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله. قال: «لا تقل عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الموتى»<sup>(٣)</sup>. فدلّت الأحاديث على كراهة الابتداء بـ(عليك السلام). ولبعض العلماء تفريع على ذلك، أغنانا عن إيراده وضوح النص وصرحته.

### ٤- استحباب تكرار السلام ثلاثاً، إذا كان الجمع كثيراً، أو شك في سماع المسلم عليه.

فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ، كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً، وإذا أتى قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً<sup>(٤)</sup>.

قال النووي -بعد هذا الحديث-: وهذا محمولٌ على ما إذا كان الجمع

(١) التمهيد (٢٩٣/٥).

(٢) رواه الترمذي رقم (٢٧٢٢) وقال: «حديث حسن صحيح».

(٣) سنن أبي داود حديث رقم (٥٢٠٩) وقال الألباني: «صحيح».

(٤) رواه البخاري (٦٢٤٤).



كثيراً<sup>(١)</sup>. وأضاف ابن حجر: وكذا لو سلم وظن أنه لم يسمع فتسن الإعادة فيعيد مرة ثانية وثالثة ولا يزيد على الثالثة<sup>(٢)</sup>.

## ٥- من السنة الجهر بالسلام وكذلك الرد:

ولقد كان هدي النبي ﷺ في السلام أن يرفع صوته بالسلام، وكذلك في الرد، فلا يحصل بالإسرار الأجر؛ إلا ما استثنى وسيأتي. فأخرج البخاري في أدبه أثراً عن ابن عمر: عن ثابت بن عبيد قال: أتيت مجلساً فيه عبد الله بن عمر فقال: إذا سلّمت فأسمع فإنها تحية مباركة طيبة<sup>(٣)</sup>. وذكر ابن القيم: أن من هديه ﷺ أنه كان يُسمع المسلم رده عليه<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: واستدل بالأمر بإفشاء السلام على أنه لا يكفي السلام سراً بل يشترط الجهر، وأقله أن يسمع في الابتداء والجواب ولا تكفي الإشارة باليد ونحوه<sup>(٥)</sup>. وقال النووي: وأقل السلام الذي يصير به مسلماً مؤدياً سنة السلام أن يرفع صوته بحيث يُسمع المسلم عليه، فإن لم يسمعه لم يكن آتياً بالسلام، فلا يجب الرد عليه. وأقل ما يسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوته بحيث يسمعه

(١) أي ولم يسمع بعضهم وقصد الاستيعاب (قاله ابن حجر - فتح الباري ٢٩/١١) وكلام النووي في رياض الصالحين (باب كيفية السلام ص ٢٩١) ط. دار عالم الكتب. الطبعة الحادية عشر ١٤٠٩هـ.

(٢) فتح الباري حديث رقم (٦٢٤٤) (٢٩/١١). وانظر كذلك زاد المعاد (٤١٨/٢) ط. مؤسسة الرسالة.

(٣) الأدب المفرد (١٠٠٥) وقال الألباني: «صحيح الإسناد»، وكذا قال الحافظ (١٨/١١). صحيح الأدب المفرد ص ٣٨٥.

(٤) زاد المعاد (٤١٩/٢).

(٥) فتح الباري (٢١/١١).

المسلم، فإن لم يسمعه لم يسقط عنه فرض الرد<sup>(١)</sup>.

## ٦- من السنة تعميم السلام أي: «على من عرفت ومن لم تعرف»<sup>(٢)</sup>:

للحديث المروي في الصحيحين وغيرهما: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»<sup>(٣)</sup>. هذا الحديث فيه الحث على إفشاء السلام ونشره بين الناس، لما فيه من المصالح العظيمة، ولعل من أعظمها: التأليف بين المسلمين، وسلامة قلوبهم لبعض. وبضده السلام على الخاصة، أي: أن لا يسلم الرجل إلا على من يعرفه، وهذا فعل غير محمود؛ بل إن سلام الخاصة من علامات الساعة، فقد جاء في مسند الإمام أحمد عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «إن من أشراط الساعة إذا كانت التحية على المعرفة». وفي رواية: «أن يسلم الرجل على الرجل، لا يسلم عليه إلا للمعرفة»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية «إن بين يدي الساعة تسليم الخاصة... الحديث»<sup>(٥)</sup>.

## ٧- استحباب ابتداء القادم بالسلام.

وهذا أمر مشهور، ومنتشر بين الناس، وتشهد له النصوص الكثيرة،

(١) الأذكار ص ٣٥٤، ٣٥٥. وقد أكثر النقل، لكثرة من يتساهل في رد السلام، فليعتن المسلم بذلك حتى يسقط عنه الإثم.

(٢) الكلام هنا يتعلق بالمسلمين دون غيرهم حتى لا يدخل فيه الكافر، فهم ليسوا أهلاً للدعاء لهم.

(٣) البخاري حديث رقم (١٢)، ومسلم حديث رقم (٣٩).

(٤) ذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٤٨) وهو عند أحمد (٣٨٧/١).

(٥) أخرجه أحمد (٤٠٧/١، ٤٠٨) وقال الألباني: «وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم». انظر

الصحيحة رقم (٦٤٧).

حيث إن استحباب السلام متوجه للقادم دون المقدم عليه. وسبق قصة الثلاثة الذين جاءوا إلى النبي ﷺ، فقال الأول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وقال الآخر: السلام عليكم ورحمة الله، وقال الثالث: السلام عليكم. قال النووي: ... أما إذا ورد على قعود أو قاعد، فإن الوارد يبدأ بالسلام على كل حال، سواء كان صغيراً أو كبيراً، قليلاً أو كثيراً<sup>(١)</sup>.

٨- من السنة أن يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير:

وفي ذلك أحاديث صحاح، منها:

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية للبخاري: «يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير»<sup>(٣)</sup>. وقد ذكر بعض أهل العلم الحكمة من ابتداء هؤلاء المذكورين بالسلام، فقالوا: سلام الصغير على الكبير: لحق الكبير من التوقير والتكريم وهو الأدب الذي ينبغي سلوكه، وسلام الراكب على الماشي: حتى يحمل السلام الراكب على التواضع وعدم التكبر، وسلام الماشي على القاعد: لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وسلام القليل على الكثير: لحق الكثير فحقهم أعظم<sup>(٤)</sup>.

(١) الأذكار ص ٣٧٠.

(٢) رواه البخاري (٦٢٣٢)، ومسلم (٢١٦٠).

(٣) (٦٢٣١).

(٤) انظر فتح الباري (١٩/١١).

**مسألة:** هل يترتب على المخالفة حكم، فيما لو سلم الكبير على الصغير، أو سلم الماشي على الراكب، أو سلم الكثير على القليل، أو سلم القاعد على الماشي؟

**الجواب:** لا يلحق المخالف في ذلك إثم، ولكنه تارك للأولى. قال المازري: ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة، بل يكون خلاف الأولى، فلو ترك المأمور بالابتداء فبدأه الآخر كان المأمور تاركاً للمستحب والآخر فاعلاً للسنة، إلا إن بادر فيكون تاركاً للمستحب أيضاً<sup>(١)</sup>.

**مسألة أخرى:** إذا تقابل ماشيان أو راكبان، فمن يبدأ بالسلام؟

**الجواب:** يستحب أن يبدأ أصغرهما للحديث السابق. فإن كانا في السن سواء، واستويا من جميع الجهات فخيرهما الذي يبدأ بالسلام لقوله ﷺ: «وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»<sup>(٢)</sup> من حديث المتهاجرين، ولحديث جابر قال: «الماشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل»<sup>(٣)</sup>.

**مسألة ثالثة:** إذا كان هناك ماشيان ثم حال بينهما حائل، كشجرة أو جدار ونحو ذلك؛ فهل يشرع لهما السلام إذا التقيا مرة أخرى؟

**الجواب:** نعم. يشرع لهما السلام ولو تكرر ذلك مرات، وذلك لما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما

(١) فتح الباري (١٩/١١).

(٢) رواه البخاري (٦٠٧٧).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٩٤). وصححه سننه ابن حجر في الفتح (١٨/١١). وصححه الشيخ الألباني في الأدب المفرد (٩٩٤)، والصحيحة (١١٤٦).

شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه»<sup>(١)</sup>.

## ٩- السلام على المرأة الأجنبية:

سلام الرجل على المرأة الأجنبية، منعه بعض أهل العلم، وأجازه بعضهم بقيد أمن الفتنة، وبعضهم فصّل فقال: إن كانت شابة جميلة لم يجز، وإن كانت عجوزاً جاز، وبعضهم أطلق فمنعه في الشابة، وأجازه مع الكبيرة، وهذا هو منصوص أحمد رحمه الله، قال صالح: سألت أبي: يسلم على المرأة؟ فقال: أما الكبيرة، فلا بأس، وأما الشابة فلا تستنطق<sup>(٢)</sup>. وصبوب ابن القيم في هذه المسألة: أنه يسلم على العجوز وذوات المحارم دون غيرهن<sup>(٣)</sup>. وهو المختار، وعلة المنع ظاهرة، وهي سد الذريعة، وخشية الافتتان. وما ورد عن الرسول ﷺ في ذلك، فهو معصوم مأمون من الفتنة. وما ورد عن الصحابة، يحمل على أمن الفتنة. ومثاله: ما رواه ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال: ... كانت لنا عجوز ترسل إلى بضاعة - نخل بالمدينة - فتأخذ أصول السلق فتطرحه في قدرٍ وتكرّر حبات من شعير، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها، فتقدمه إلينا، فنفرح من أجله، وما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٥٢٠٠) بإسنادين أحدهما مرفوع والآخر موقوف. قال عنه الألباني: «صحيح موقوفاً ومرفوعاً».

(٢) الآداب الشرعية (٣٥٢/١).

(٣) انظر زاد المعاد (٤١١/٢)، (٤١٢).

(٤) البخاري (٦٢٤٨).

## ١٠ - استحباب السلام على الصبيان:

وذلك لتعويدهم وتدريبهم منذ الصغر على آداب الشريعة، وفاعله متأسيماً بالنبي ﷺ، أخبرنا بذلك أنس بن مالك رضي الله عنه: «أنه كان يمشي مع رسول الله ﷺ، فمر بصبيان فسلم عليهم»<sup>(١)</sup>. وفي السلام على الصبيان حمل النفس على التواضع، وسلوك لين الجانب.

**مسألة:** إذا سلم بالغ على صبي، أو سلم صبي على بالغ، فهل يجب رد السلام عندئذ؟

**الجواب:** إذا سلم بالغ على صبي فإنه لا يلزم الصبي الرد، وذلك لأنه ليس من أهل الفروض. أما إذا سلم الصبي على البالغ، فإنه يتعين عليه الرد وهو قول الجمهور<sup>(٢)</sup>.

## ١١ - السلام على الأيقاظ في موضع فيه نيام:

حيث يخفض المسلم صوته، فيسمع يقظاناً ولا يوقظ نائماً، جاء ذلك في حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه، وفيه قال: ... فكنا نختلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه، ونرفع للنبي ﷺ نصيبه. قال: فيجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائماً، ويسمع اليقظان...<sup>(٣)</sup>. وفي هذا أدب نبوي رفيع، حيث يُراعى فيه حال النائم فلا يكدر عليه نومه، وفي الوقت نفسه لا تفوت فضيلة السلام!

(١) رواه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨) واللفظ له.

(٢) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (المجلد السابع/ الجزء الثالث عشر/ ص ١٢٣)، وفتح الباري (٣٥/١١).

(٣) رواه مسلم (٢٠٥٥) وهو جزء من حديث طويل.

## ١٢ - النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام:

لقد مُنعنا على لسان نبينا عليه الصلاة والسلام أن نبدأ أهل الكتاب بالسلام. بقوله: « لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام. فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه »<sup>(١)</sup>. ولا كلام لأحد بعد هذا النهي الصريح.

**سألة:** إذا دعت الحاجة للسلام على أهل الكتاب، فهل يجوز السلام عليهم؟

**الجواب:** الحديث السابق ظاهر في المنع، ولكن إن احتيج لذلك، فليكن بغير السلام، فكيف أصبحت، أو كيف أمسيت ونحو ذلك. قال ابن مفلح: قال الشيخ تقي الدين: إن خاطبه بكلام غير السلام مما يؤنسه به، فلا بأس بذلك<sup>(٢)</sup>. وقال النووي: قال أبو سعد - المتولي -: لو أراد تحية ذمي، فعلها بغير السلام، بأن يقول: هداك الله، أو أنعم الله صباحك. قلت [أي: النووي]: هذا الذي قاله أبو سعد لا بأس به إذا احتاج إليه، فيقول: صُبحت بالخير، أو السعادة، أو بالعافية، أو صباحك الله بالسرور، أو بالسعادة والنعمة، أو بالمسرة، أو ما أشبه ذلك. وأما إذا لم يحتج إليه، فلاختيار أن لا يقول شيئاً، فإن ذلك بسط له وإيناس وإظهار صورة ود، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم ومنهين عن ودهم فلا نظهره. والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢١٦٧).

(٢) الآداب الشرعية (١/٣٩١).

(٣) الأذكار ص ٣٦٦-٣٦٧.

### ١٣- رد السلام على أهل الكتاب بـ(وعليكم):

جاء بيان ذلك في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»<sup>(١)</sup>. فالحديث بين لنا أن صفة الرد على أهل الكتاب أن نقول وعليكم.

**مسألة:** إذا سمعنا الكتابي يقول: (السلام عليكم) بلفظ واضح، فهل نرد عليه بـ(وعليكم) عملاً بظاهر الحديث، أم نرد عليه سلامه ونقول: (وعليكم السلام)؟

**الجواب:** ذهب بعض أهل العلم إلى أنه إذا تحققنا من لفظ السلام ولم نشك فيه فإنه ينبغي علينا أن نرد السلام، وقالوا: إن هذا هو مقتضى العدل، والله تعالى يأمر بالعدل والإحسان<sup>(٢)</sup>. وذهب آخرون -وهو الراجح- أننا نرد عليهم كما جاء في الحديث الصحيح الصريح (وعليكم)<sup>(٣)</sup>.

### ١٤- جواز السلام على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين:

وهو مأخوذ من فعل النبي ﷺ، فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما: «أن النبي ﷺ ركب حملاً عليه إكافٌ تحته قطيفة فذكية، وأردف وراءه أسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادَةَ في بني الحارث بن الخزرج -وذلك قبل وقعة بدر- حتى مرَّ في مجلس فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفيهم عبد الله بن أبي بن سلول، وفي المجلس عبد الله بن رواحة. فلما غشيت المجلس

(١) رواه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).

(٢) انظر أحكام أهل الذمة (٤٢٥/١-٤٢٦) رمادي للنشر. ط. الأولى ١٤١٨ هـ. وانظر فتاوى العقيدة لابن عثيمين ص ٢٣٥-٢٣٦. والسلسلة الصحيحة للألباني (٣٢٧/٢-٣٣٠).

(٣) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (٣/٣١٢) فتوى رقم (١١١٢٣).



عجاجة الدابة حمّر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا. فسلم عليهم النبي ﷺ ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن... الحديث»<sup>(١)</sup>.

والابتداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار مجمع على جوازه؛ قاله النووي<sup>(٢)</sup>. ولا يعكر على هذا؛ حديث المنع من ابتداء أهل الكتاب بالسلام، فإن ذلك الحديث في ما إذا كان المسلم عليه ذمياً أو كانوا جماعة من أهل الكتاب، أما هنا فإن المجلس فيه مسلمون، ولذلك فإنه يجوز السلام على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشرّكين بنية السلام على المسلمين فقط. قيل للإمام أحمد رحمه الله: نعامل اليهود والنصارى ونأتيهم في منازلهم وعندهم قوم مسلمون، أسلم عليهم؟ قال: نعم، وتنوي السلام على المسلمين<sup>(٣)</sup>. وقال النووي: إذا مرّ واحد على جماعة فيهم مسلمون، أو مسلم وكفار، فالسنة أن يسلم عليهم ويقصد المسلمين أو المسلم<sup>(٤)</sup>.

**مسألة: هل يقال لجماعة فيهم مسلمون وكفار عند السلام: السلام على من اتبع الهدى؟**

**الجواب:** لا يقال (السلام على من اتبع الهدى) لجماعة فيهم مسلمون وكفار، بل يسلم عليهم كما سبق وينوي بذلك المسلمين. وحول هذا المعنى قال ابن عثيمين: وإذا كانوا مسلمين ونصارى فإنه يسلم عليهم بالسلام

(١) البخاري (٦٢٥٤)، ومسلم (١٧٩٨).

(٢) شرح صحيح مسلم (المجلد السادس/الجزء الثاني عشر/ص ١٢٥).

(٣) الآداب الشرعية (١/٣٩٠).

(٤) الأذكار للنووي ص ٣٦٧.

المعتاد. يقول السلام عليكم يقصد بذلك المسلمين<sup>(١)</sup>.

## ١٥- جواز السلام بالإشارة لعذر:

الأصل في السلام بالإشارة النهي، لأنه من فعل أهل الكتاب ونحن أمرنا بمجانبتهم، وعدم التشبه بهم. وقد أخرج الترمذي حديثاً في النهي عن التسليم بالإشارة وأنها من شعار أهل الكتاب، ووسمه الترمذي بالغرابة، وقال عنه الحافظ ابن حجر: وفي سنده ضعف؛ ولكن أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه: «لا تسلموا تسليماً اليهود، فإن تسليمتهم بالرءوس والأكف والإشارة»<sup>(٢)</sup>. وقد يرد على هذا الحديث ما روته أسماء بنت يزيد أنها قالت: «أولى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام»<sup>(٣)</sup>. ولكن هذا محمولٌ على قرن الإشارة بالتلفظ بالسلام. قال النووي بعد حديث الترمذي: فهذا محمولٌ على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة، يدل على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث، وقال في روايته: «فسلم علينا»<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>. وقال الحافظ: والنهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حساً وشرعاً، وإلا فهي مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام كالمصلي والبعيد والأخرس، وكذا السلام على الأصم<sup>(٦)</sup>.

(١) فتاوى العقيدة. ص ٢٣٧. ط. دار الجيل.

(٢) فتح الباري (١١/١٦).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٩٧) واللفظ له، وأحمد (٢٧٠١٤)، وابن ماجه (٣٧٠١)، والدارمي

(٢٦٣٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٠٣، ١٠٤٧). وقال عنه الألباني: «صحيح».

(٤) رواه أبو داود (٥٢٠٤).

(٥) الأذكار ص ٣٥٦.

(٦) فتح الباري (١١/١٦).

## ١٦- جواز السلام على المصلي، وردّه بالإشارة:

من الجائز السلام على المصلي، وهذا ثابت من إقرار النبي ﷺ لصحابته، حيث كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة ولم ينكر عليهم ذلك، فدل إقراره على جوازه. فمن ذلك حديث جابر رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة. ثم أدركته وهو يسير (قال قتيبة: يصلي) فسلمت عليه. فأشار إلي. فلما فرغ دعاني فقال: «إنك سلمت آنفا وأنا أصلي» وهو موجه حينئذ قبل المشرق<sup>(١)</sup>. ومنه: حديث صهيب أنه قال: مررت برسول الله ﷺ، وهو يصلي، فسلمت عليه، فرد إشارة. قال: ولا أعلمه إلا قال: إشارة بأصبعه<sup>(٢)</sup>. ففي هذه الأحاديث وغيرها دليل على جواز إلقاء السلام على المصلي، وردّه بالإشارة.

## مسألة: ما صفة رد السلام بالإشارة في الصلاة؟

**الجواب:** ليست هناك صفة محددة لرد السلام بالإشارة في الصلاة، والوارد في ذلك عن النبي ﷺ متنوع فمرة كانت الإشارة بالأصبع كما في حديث صهيب المتقدم، ومرة كانت الإشارة باليد كما في حديث جابر<sup>(٣)</sup>، ومرة كانت الإشارة بالكف كما في حديث عبد الله بن عمر قال: خرج رسول الله ﷺ إلى قباء يصلي فيه، قال: فجاءته الأنصار، فسلموا عليه، وهو يصلي، قال: فقلت لبلال: كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين

(١) رواه مسلم (٥٤٠).

(٢) رواه أبو داود (٩٢٥). وقال الألباني: «صحيح». صحيح أبي داود (٨١٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٢٦)، وهو نفس حديث مسلم المتقدم (٥٤٠)، وإنما ذكرت رواية أبي داود لأن فيها التصريح بذكر اليد.

كانوا يسلمون عليه وهو يصلي؟ قال يقول هكذا، وبسط كفه، وبسط جعفر بن عون كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق<sup>(١)</sup>.. قال في عون المعبود: واعلم أنه ورد الإشارة لرد السلام في هذا الحديث بجميع الكف، وفي حديث جابر باليد، وفي حديث ابن عمر عن صهيب بالإصبع، وفي حديث ابن مسعود عند البيهقي بلفظ فأومأ برأسه، وفي رواية له فقال برأسه يعني الرد، ويجمع بين هذه الروايات بأنه صلى الله عليه وسلم فعل هذا مرة وهذا مرة فيكون جميع ذلك جائزاً. والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

#### ١٧- جواز السلام على تالي القرآن، ووجوب رده:

السلام على المشتغل بتلاوة القرآن منعه بعض العلماء وأجازه بعضهم، والصواب مع من أجازه، فلا دليل على إخراج تالي القرآن من عمومات النصوص التي تحت على إفشاء السلام، وعلى وجوب رده. وكونه مشتغلاً بأعلى أنواع الذكر وهو قراءة القرآن؛ لا يمنع من إلقاء السلام عليه، ولا يسقط عنه واجب الرد. قالت اللجنة الدائمة في ردها على أحد الأسئلة: يجوز بدء قارئ القرآن بالسلام وعليه أن يرد السلام؛ لأنه لم يثبت دليل شرعي على المنع من ذلك والأصل عموم الأدلة في مشروعية البدء بالسلام والرد على من سلم حتى يثبت ما يخص ذلك من الأدلة<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٩٢٧). وقال الألباني: «حسن صحيح». صحيح أبي داود رقم (٨٢٠).

(٢) عون المعبود. شرح سنن أبي داود، (المجلد الثاني/ الجزء الثالث/ ص ١٣٨) ط. دار الكتب العلمية.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٨٣/٤).

## ١٨ - كراهية السلام على المتخلي:

الأصل في ذلك ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما: أن رجلاً مر ورسول الله ﷺ يبول فسلم فلم يرد عليه<sup>(١)</sup>. فعلى هذا فإن المتخلي يبول أو غائط يكره له رد السلام باتفاق أهل العلم<sup>(٢)</sup>، ويستحب لمن أُلقي عليه السلام وهو يقضي حاجته أن يرد السلام بعد الوضوء تأسيساً برسول الله ﷺ، فقد روى المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه أنه أتى النبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه، فقال: «إني كرهت أن أذكر الله عز وجل إلا على طهر» أو قال: «على طهارة»<sup>(٣)</sup>.

## ١٩ - استحباب السلام عند دخول البيت:

فإن كان البيت خالياً، فقد استحب بعض أهل العلم من الصحابة وغيرهم أن يسلم الرجل على نفسه إن كان البيت خالياً. فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: «إذا دخل البيت غير المسكون فليقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين»<sup>(٤)</sup>. وجاء مثله عن مجاهد وغيرهما<sup>(٥)</sup>. قال ابن حجر: ويدخل في عموم إفشاء السلام، السلام على النفس لمن دخل مكاناً ليس فيه أحد،

(١) رواه مسلم (٣٧٠).

(٢) انظر شرح مسلم للنووي (المجلد الثاني/ الجزء الرابع / ص ٥٥).

(٣) رواه أبو داود واللفظ له (١٧)، وقال الألباني صحيح. وقال ابن مفلح على إحدى طرقه: إسناده جيد. الآداب الشرعية (١/ ٣٥٥). ورواه أحمد ١٨٥٥٥، والنسائي (٣٨)، وابن ماجه (٣٥٠)، والدارمي (٢٦٤١).

(٤) الأدب المفرد. للبخاري (١٠٥٥). وأخرجه ابن أبي شيبة قاله الحافظ ابن حجر وحسن إسناده (فتح الباري ١١/ ٢٢). وكذلك حسن الألباني إسناده في صحيح الأدب المفرد.

(٥) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٥) ط. دار الدعوة.

لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور ٦١] الآية<sup>(١)</sup>.

وإن كان البيت ليس فيه إلا أهلك فيستحب لك أن تسلم عليهم أيضاً، فعن أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول: «إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة»...<sup>(٢)</sup>. والسلام عند دخول البيت ليس واجباً، قال ابن جريج: قلت لعطاء أوجب إذا خرجت ثم دخلت أن أسلم عليهم؟ قال: لا. ولا أوتر وجوبه عن أحد ولكن هو أحب إلي وما أدعه إلا ناسياً<sup>(٣)</sup>. ولكن لا ينبغي للمسلم أن ينأى عنه بعد أن يعلم فضله؛ ومن فضله ما رواه أبو أمامة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كفي، وإن مات دخل الجنة: من دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل. ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله. ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله»<sup>(٤)</sup>.

## ٢٠- رد السلام على من حمل إليه السلام والمحمول إليه:

وهذا قد وردت به السنة، جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أبي يقرئك السلام، فقال: «عليك وعلى أبيك السلام»<sup>(٥)</sup>. وفي حديث عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: «إن النبي ﷺ قال لها: إن جبريل يقرأ عليك السلام. قالت: وعليه السلام ورحمة الله»<sup>(٦)</sup>. وفي حديث حمل جبريل السلام إلى

(١) فتح الباري (٢٢/١١).

(٢) الأدب المفرد (١٠٩٥) وقال الألباني: «صحيح الإسناد».

(٣) تفسير ابن كثير (٣/٣٠٥).

(٤) الأدب المفرد (١٠٩٤). وقال الألباني: «صحيح».

(٥) رواه أبو داود (٥٢٣١)، وحسنه الألباني. وهو عند الإمام أحمد (٢٢٥٩٤).

(٦) رواه البخاري (٦٢٥٣).

خديجة، قال الحافظ: إن خديجة لما بلغها النبي ﷺ عن جبريل سلام الله عليها قالت: «إن الله هو السلام ومنه السلام، وعليك وعلى جبريل السلام»<sup>(١)</sup>.  
والحاصل من مجموع هذه الأحاديث أن رد السلام على حامل السلام ليس بواجب، بل هو مندوب إليه. قال ابن حجر: ولم أر في شيء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبي ﷺ، فدل على أنه غير واجب<sup>(٢)</sup>.

**فائدة:** قال ابن عبد البر: قال رجل لأبي ذر: فلان يقرئك السلام، فقال: هدية حسنة ومحمل خفيف<sup>(٣)</sup>.

## ٢١- تقديم تحية المسجد على السلام على مَنْ بالمسجد:

فالداخل للمسجد يستحب له أن يقدم تحية المسجد قبل تحية أهله، وفي حديث المسيء في صلاته ما يدل لذلك فعن أبي هريرة رضي الله عنه «أن النبي ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلّى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد النبي ﷺ السلام فقال: ارجع فصل فإنك لم تصل (ثلاثاً)» الحديث<sup>(٤)</sup>. قال ابن قيم الجوزية: ومن هديه ﷺ أن الداخل إلى المسجد يتدّى بركتين تحية المسجد، ثم يجيء فيسلم على القوم، فتكون تحية المسجد قبل تحية أهله، فإن تلك حق لله تعالى، والسلام على الخلق حق لهم، وحق الله في مثل هذا أحق بالتقديم... ثم ساق حديث المسيء في صلاته متسلاً به على قوله، وقال:

(١) عزا الحافظ في الفتح هذا الحديث إلى النسائي من حديث أنس. انظر فتح الباري (٤١/١١)، (١٧٢/٧).

(٢) فتح الباري (٤١/١١).

(٣) الآداب الشرعية (٣٩٣/١).

(٤) رواه البخاري (٧٩٣٩).

فأنكر عليه صلاته، ولم ينكر عليه تأخير السلام عليه ﷺ إلى ما بعد الصلاة<sup>(١)</sup>.

**قلت:** هذا ينطبق على من دخل المسجد وبه جماعة جلوس، أو حلقة علم ونحو ذلك، فإن السنة في حقه أن يقدم تحية المسجد، ثم يأتي ويسلم عليهم. أما إن دخل المسجد وقد سبقه مصلون في الصف، فإنه يسلم عليهم ويصلي تحية المسجد أو ما كتب له. والله أعلم.

## ٢٢- كراهية السلام حال خطبة الجمعة:

والأصل في ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت -والإمام يخطب- فقد لغوت»<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا لا يشرع السلام حال الخطبة لأمر النبي ﷺ المأمومين بالإنصات حال خطبة الإمام.

**مسألة:** لو سلم أحد الداخلين إلى المسجد والإمام يخطب يوم الجمعة، هل يجب على المأمومين رد السلام؟

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة: لا يجوز لمن دخل والإمام يخطب يوم الجمعة إذا كان يسمع الخطبة أن يبدأ بالسلام من في المسجد، وليس لمن في المسجد أن يرد عليه والإمام يخطب، ولكن إن رد عليه بالإشارة جاز<sup>(٣)</sup>.

(١) زاد المعاد (٢/٤١٣، ٤١٤).

(٢) رواه البخاري (٩٣٤).

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٨/٢٤٣).



**مسألة أخرى:** ماذا يلزم المأموم إذا سلم عليه من بجانبه وصافحه أثناء خطبة الجمعة؟

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة: يصافحه بيده ولا يتكلم، ويرد عليه السلام بعد انتهاء الخطيب من الخطبة الأولى، وإن سلم والإمام يخطب الخطبة الثانية فأنت تسلم عليه بعد انتهاء الخطيب من الثانية<sup>(١)</sup>.

### ٢٣- الترغيب في السلام قبل الكلام:

فالذي عليه سلف الأمة وخلفها أنهم كانوا يقدمون السلام قبل كلامهم، وسؤال حاجاتهم. قال النووي: السنة أن المسلم يبدأ بالسلام قبل كل كلام، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمة وخلفها على وفق ذلك مشهورة، فهذا هو المعتمد في هذا الفصل. وأما الحديث الذي رويناه في كتاب الترمذي عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: السلام قبل الكلام. فهو حديث ضعيف، قال عنه الترمذي: هذا حديث منكر<sup>(٢)</sup>.

### ٢٤- السلام على أهل المعاصي والمبتدعة:

أما أهل المعاصي فإنهم يسلم عليهم ويرد عليهم سلامهم، قال النووي: أعلم أن الرجل المسلم الذي ليس بمشهور بفسق ولا بدعة يسلم ويسلم عليه، فيسن له السلام ويجب الرد عليه<sup>(٣)</sup>. ولكن إن كان العاصي مشهوراً بفسقه ومعصيته، فهل يقال بترك السلام عليه؟ الجواب: إذا كان في ترك السلام

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢٤٦/٨).

(٢) الأذكار. ص ٣٦٢.

(٣) الأذكار. ص ٣٦٤.

عليه مصلحة راجحة، كأن يرتدع العاصي عن معصيته إذا لم يُسَلِّم عليه أو لا يرد عليه سلامه، فإن كان في ذلك مصلحة تُرك السلام عليه لعله ينتهي، أما إن كان العكس وغلب على ظننا أن معصيته تزيد؛ فإننا نسلم عليه ونرد عليه سلامه قليلاً للمفسدة لأنه لا مصلحة من ترك السلام عليه. وهذا ينبني على مسألة الهجر.

**وأما أهل البدع؛** فإن من البدع ما يكون مكفراً، ومنها دون ذلك. فصاحب البدعة المكفرة لا يسلم عليه بحال، وصاحب البدعة غير المكفرة فإنه يأخذ حكم أهل المعاصي كما سبق بيانه. وسنورد كلام الشيخ ابن عثيمين في بيان هجر أهل البدع، وكلامه ينزل على مسألة السلام عليهم، ولا فرق فإن الهجر يتضمن ترك السلام إلقاءً ورداً. قال الشيخ: أما هجرهم [أي المبتدعة] فهذا يترتب على البدعة، فإذا كانت البدعة مكفرة وجب هجره، وإذا كانت دون ذلك فإننا نتوقف في هجره إن كان في هجره مصلحة فعلناه، وإن لم يكن فيه مصلحة اجتنبناه، وذلك أن الأصل في المؤمن تحريم هجره لقول النبي ﷺ: «لا يحل لرجل مؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث»<sup>(١)</sup>.

**والأصل في ذلك** كله حديث كعب بن مالك رضي الله عنه الطويل في تخلفه عن الغزو مع رسول الله ﷺ وتوبة الله عليه - وفيه قال كعب: (ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس، وتغيروا لنا، حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي بالتي أعرف. فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان،

وأما أنا فكنت أشبَّ القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف في الأسواق، ولا يكلمني أحد، وآتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برّد السلام عليّ أم لا؟<sup>(١)</sup>.

## ٢٥- من السنة إلقاء السلام قبل مفارقة المجلس:

فكما أنه يسن السلام عند القدوم على المجلس، فكذلك من السنة أن يُلقى السلام عند مفارقة ذلك المجلس. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة»<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه البخاري (٤٤١٨). وتلاحظ أنني أطلت قليلاً في إيراد الشاهد، وذلك من أجل بيان أن الحجر وترك السلام متلازمان وكل منهما يتضمن الآخر.

(٢) رواه الترمذي (٢٨٦١) وقال الترمذي: «حسن». ورواه أبو داود (٥٢٠٨) وقال الألباني: «حسن صحيح». والبخاري في الأدب المفرد (١٠٠٨). والطحاوي في مشكل الآثار (١٣٥٠) ط. مؤسسة الرسالة.

### ٣- باب آداب الاستئذان<sup>(١)</sup>

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور ٢٧].
- وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ أَذْنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يُلْفُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ [النور ٥٨].
- وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور ٥٩].
- وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جَعَلَ الْأَسْتِذْنَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» متفق عليه.

### الآداب:

#### ١- السنة تقديم السلام قبل الاستئذان:

فعن كلدة بن حنبل: أن صفوان بن أمية، بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبين وجداية وضغائيس، والني ﷺ بأعلى مكة، فدخلت ولم أسلم، فقال: «ارجع فقل السلام عليكم» وذاك بعد ما أسلم صفوان بن أمية<sup>(٢)</sup>. وعن ربعي قال:

(١) تلاحظ أننا قدمنا باب السلام على باب الاستئذان لاستحباب البداءة به، ولظواهر الأحاديث ومنها قوله ﷺ: «قل: السلام عليكم أَدْخُلْ» وسيأتي تخريجه، ولفعل الصحابة رضوان الله عليهم.

(٢) رواه أحمد (١٤٩٩٩)، وأبو داود واللفظ له (٥١٧٦). وقال الألباني: «صحيح»، والترمذي (٢٧١٠).

حدثنا رجل من بني عامر: أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: أألج؟ فقال النبي ﷺ لحادمه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم، أَدْخَلَ؟»<sup>(١)</sup> وعن ابن عباس قال: استأذن عمر على النبي ﷺ فقال: السلام على رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر؟<sup>(٢)</sup>.

## ٢- أن يقف المستأذن عن يمين أو شمال الباب:

حتى لا يقع بصره على موضع لا يحل له النظر إليه، أو على شيء يكره رب الدار لأحد رؤيته؛ فالاستئذان إنما شرع من أجل البصر. فعن عبد الله ابن بسر قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب، من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: «السلام عليكم، السلام عليكم» وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور<sup>(٣)</sup>. وعن هزيل قال: جاء رجل فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام على الباب مستقبل الباب، فقال له النبي ﷺ: «هكذا - عنك - أو هكذا؛ فإنما الاستئذان من النظر»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد (٢٢٦١٧)، وأبو داود واللفظ له (٥١٧٧). وقال الألباني: «صحيح».

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد. وقال الألباني: «صحيح الإسناد». (صحيح الأدب المفرد ٤٢٠). وساقه ابن عبد البر بسنده، وقال قبل سياق سنده: ومن أحسن حديث يروى في كيفية الاستئذان... (التمهيد ٢٠٢/٣).

(٣) رواه أحمد (١٧٢٣٩)، وأبو داود واللفظ له (٥١٨٦). وقال الألباني: «صحيح». ورواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٧٨) بلفظ «أن النبي ﷺ إذا أتى باباً يريد أن يستأذن لم يستقبله، جاء يميناً وشمالاً، فإن أذن له وإلا انصرف» قال الألباني: «حسن صحيح».

(٤) رواه أبو داود (٥١٧٤) وقال الألباني: «صحيح».

### ٣- يحرم نظر الرجل في بيت غيره إلا بإذنه:

والاستئذان لم يشرع إلا من أجل البصر، ومن تعدى واطلع ببصره على ما لا يحل له بغير إذن؛ ففقت عينه، فإنه لا قصاص ولا دية. ومستند ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم، فقد حلّ لهم أن يفتقوا عينه» <sup>(١)</sup>. وروى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة، ففقت عينه، ما كان عليك من جناح» <sup>(٢)</sup>. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رجلاً اطلع من بعض حُجر النبي ﷺ. فقام إليه بمشقص أو مشاقص. فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ، يختله ليطعنه <sup>(٣)</sup>.

### ٤- الاستئذان ثلاثاً:

فإن أذن وإلا رجع المستأذن، قال أبو موسى الأشعري: قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له، فليرجع» <sup>(٤)</sup>.

**مسألة:** إذا استأذن ثلاثاً فلم يؤذن له وظن أن استئذانه لم يسمع، فماذا يفعل المستأذن في هذه الحالة؟

**الجواب:** قالوا: يرجع عملاً بظاهر الحديث. وقيل: له أن يزيد حتى

(١) رواه مسلم (٢١٥٨).

(٢) رواه البخاري (٦٨٨٨)، ومسلم (٢١٥٨).

(٣) رواه البخاري (٦٢٤٢)، ومسلم (٢١٥٧).

(٤) رواه البخاري في صحيحه (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣). وهو جزء من حديث، وفيه قصة مشهورة جرت بين عمر بن الخطاب وبين أبي موسى الأشعري، رضي الله عنهما.

يتحقق أن صوته سُمع<sup>(١)</sup>. قال مالك: الاستئذان ثلاث، لا أحب أن يزيد أحد عليها، إلا من علم أنه لم يسمع، فلا أرى بأساً أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع<sup>(٢)</sup>.

## ٥- لا يقل المستأذن (أنا) إذا قيل من هذا:

وسبب ذلك أن قول المستأذن (أنا) ليس فيه تعريف بالمستأذن، فالإبهام باقٍ على حاله، وقوله (أنا) لم تفد شيئاً. وكراهة ذلك تؤخذ من حديث جابر رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي، فدفقت الباب، فقال: «من ذا؟» فقلت: أنا. فقال: «أنا أنا». كأنه كرهها<sup>(٣)</sup>. ولا بأس أن يقول المستأذن: أنا فلان. فعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد وأبو موسى يقرأ، فقال: «من هذا؟» فقلت: أنا بريدة جُعِلْتُ فداك فقال: «قد أعطي هذا زمماراً من مزامير آل داود»<sup>(٤)</sup>.

ولا بأس أن يقول المستأذن: أنا أبو فلان. فقد روى البخاري: أن

(١) انظر فتح الباري (٢٩/١١) حديث رقم (٦٢٤٥)، ومسلم بشرح النووي (المجلد السابع-

الجزء الرابع عشر / ١٠٨) حديث رقم (٢١٥٣).

(٢) التمهيد لابن عبد البر (١٩٢/٣).

(٣) رواه البخاري (٦٢٥٠) ومسلم (٢١٥٥).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني برقم (١٠٨٧). وقال شارحه: أخرجه مسلم في الصلاة وصححه الحاكم. قلت: أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣) من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه. ولكن ليس فيه موضع الشاهد وهو قوله (أنا بريدة) قال: عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن عبد الله بن قيس، أو الأشعري أعطي زمماراً من مزامير آل داود».

أم هانئ ذهبت إلى النبي ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره. قالت: فسلمت عليه فقال: من هذه؟ فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب... الحديث<sup>(١)</sup>.

ولا بأس أن يقول: أنا القاضي فلان، أو الشيخ فلان إذا لم يحصل التعريف بالاسم لخفائه. قاله النووي<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه:** إذا كان اسم المستأذن لا يحصل به التعريف، لاشارك شخص آخر معه في نفس الاسم، ولم يمكن تمييز الصوت، فإنه يستحب للمستأذن أن يزيل هذا الإبهام ليحصل التعريف، ويتضح المراد بالحديث الآتي: لما خطب النبي ﷺ في النساء في يوم العيد انصرف إلى منزله. قال الراوي: (فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه، فقيل: يا رسول الله، هذه زينب. فقال: «أي الزيانب؟» فقيل: امرأة ابن مسعود. قال: «نعم، ائذنوا لها»، فأذن لها.. الحديث<sup>(٣)</sup>.

## ٦- ينبغي للمستأذن أن لا يدق الباب بعنف:

لما في ذلك من سوء الأدب، فعن أنس بن مالك أنه قال: «إن أبواب النبي ﷺ كانت تفرع بالأظافير»<sup>(٤)</sup>. قال الحافظ ابن حجر: وهذا محمول

(١) صحيح البخاري (٣٥٧)، ومسلم (٣٣٦).

(٢) وقال: وعليه يحمل حديث أم فلان، ومثله لأبي قتادة وأبي هريرة، والأحسن في هذا أن يقول أنا فلان المعروف بكذا والله أعلم. (شرح مسلم حديث رقم ٢١٥٥).

(٣) رواه البخاري (١٤٦٢).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٨٠) وقال عنه الألباني: «صحيح». وهو عند الحاكم في (علوم الحديث) من حديث المغيرة بن شعبة؛ قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٨/١١).



منهم على المبالغة في الأدب، وهو حسن لمن قرب محله من بابه، أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظفر فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه<sup>(١)</sup>.

قال الميموني: إن أبا عبد الله دَقَّت عليه امرأة دَقاً فيه بعض العنف فخرج وهو يقول: ذا دَقُّ الشُّرْطِ!<sup>(٢)</sup>.

#### ٧- إذا قال رب البيت للمستأذن ارجع، فليرجع:

لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجِعُوا فَارجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ [النور ٢٨].  
قال قتادة: قال بعض المهاجرين لقد طلبت عمري كله هذه الآية فما أدركتها أن أستأذن على بعض إخوتي فيقول لي ارجع فأرجع وأنا مغتبط!<sup>(٣)</sup>.

#### ٨- لا يدخل المستأذن الدار إن لم يكن بها أحد:

لأن ذلك تعدٍ على حقوق الآخرين. قال ابن كثير: وذلك لما فيه من التصرف في ملك الغير بغير إذنه فإن شاء أذن وإن شاء لم يأذن<sup>(٤)</sup>.

#### ٩- أن من دعي أو أرسل إليه رسول، فإنه لا يحتاج إلى الاستئذان:

وذلك أن توجيه الدعوة وإرسال الرسول يتضمن الإذن، فاستغني بالدعوة والرسول عن الاستئذان.

(١) فتح الباري (٣٨/١١) حديث رقم (٦٢٥٠).

(٢) الآداب الشرعية (٧٣/١).

(٣) تفسير ابن كثير (٢٨١/٣) سورة النور آية ٢٩.

(٤) تفسير ابن كثير (٢٨١/٣).

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «رسول الرجل إلى الرجل إذنه»<sup>(١)</sup>.

وعنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن»<sup>(٢)</sup>.

واستثنى بعض أهل العلم ما إذا تأخر المدعو عن وقت الدعوة، أو كان في مكان يُحتاج معه في العادة إلى الإذن؛ فإنه يستأذن<sup>(٣)</sup>.

#### ١٠ - الاستئذان عند إرادة القيام والانصراف من المجلس:

وهذا أدب نبوي رفيع، يوجه الزائر إلى سلوك الأدب في الانصراف، فكما أن دخولك كان بإذن فليكن انصرافك بإذن أيضاً. ولعل العلة في ذلك هو خشية وقوع البصر على شيء لا يحل النظر إليه، أو غير مرغوب في رؤيته. فعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال النبي ﷺ: «إذا زار أحدكم أخاه فجلس عنده، فلا يقوم من حتى يستأذنه»<sup>(٤)</sup>.

وفي الحديث تنبيه على أدب رفيع وهو أن الزائر لا ينبغي أن يقوم إلا بعد أن يستأذن المزور، وقد أخل بهذا التوجيه النبوي الكريم كثير من الناس في بعض البلاد العربية، فتجدهم يخرجون من المجلس دون استئذان، وليس

(١) رواه أبو داود (٥١٨٩). وقال الألباني: «صحيح».

(٢) رواه أبو داود (٥١٩٠) وقال الألباني: «صحيح».

(٣) انظر شرح سنن أبي داود للحديث رقم (٥١٨٩، ٥١٩٠)، وشرح الأدب المفرد للحديث رقم (١٠٧٤).

(٤) قال الألباني في سلسلته الصحيحة: «رواه أبو الشيخ في تاريخ أصبهان (١١٣)». السلسلة (٣٠٤/١) رقم (١٨٢).

هذا فقط بل وبدون سلام أيضاً، وهذه مخالفة لأدب إسلامي آخر، قاله الألباني<sup>(١)</sup>.

## ١١- الاستئذان على الأم والأخت ومن في حكمهما:

وذلك لكي لا يقع البصر على عورة، أو هيئة تكره النساء أن يراهن أحد وهن على تلك الحالة.

عن علقمة قال : جاء رجل إلى عبد الله قال: أأستأذن على أمي؟ فقال: (ما على كل أحيانها تحب أن تراها)<sup>(٢)</sup>.

وعن مسلم بن نذير قال: سأل رجل حذيفة فقال: أأستأذن على أمي؟ فقال: (إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره)<sup>(٣)</sup>.

وعن عطاء قال: سألت ابن عباس فقلت: أأستأذن على أختي؟ فقال: نعم، فأعدت فقلت: أأختان في حجري، وأنا أُمُونُهُمَا، وأنفق عليهما، أأستأذن عليهما؟ قال: «نعم، أتحب أن تراهما عريانتين؟!»<sup>(٤)</sup>.

(١) السلسلة الصحيحة (١/٣٠٦).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٥٩) وقال الألباني: «صحيح الإسناد».

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٦٠) وقال الألباني: «حسن الإسناد». وروى مالك في موطئه عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ سأل رجل فقال: يا رسول الله، أأستأذن على أمي؟ فقال: «نعم»، فقال الرجل: إني معها في البيت، قال رسول الله ﷺ: «أستأذن عليها». فقال الرجل: إني خادمها، فقال رسول الله ﷺ: «أستأذن عليها، أتحب أن تراها عريانة؟» قال: لا، قال: «فأستأذن عليها». قال ابن عبد البر بعد إيراد هذا الحديث: «وهذا الحديث لا أعلم يستند من وجه صحيح بهذا اللفظ، وهو مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه». (التمهيد ١٦/٢٢٩).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٦٣) وقال الألباني: «صحيح الإسناد».

## ١٢ - استحباب تنبيه الزوجة عند الدخول:

كي لا يرى الزوج ما ييغضه في زوجه، أو تكون الزوجة على حال لا تود أن يراها زوجها وهي على تلك الحال.

عن زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنها، قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة تنحج وبزق كراهة أن يهجم منا على أمر يكرهه<sup>(١)</sup>. قال أحمد: إذا دخل على أهله يتنحج. وقال مهنا: سألت أحمد عن الرجل يدخل منزله، ينبغي له أن يستأذن؟ قال: يحرك نعله إذا دخل<sup>(٢)</sup>.

## ١٣ - الطوافون مما ملكت الأيمان والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم؛ يستأذنون في ثلاثة أوقات:

الأولى: قبل صلاة الفجر.

الثانية: وقت القيلولة.

الثالثة: بعد صلاة العشاء.

وما عداها فلا جناح عليهما. قال ابن كثير: أي إذا دخلوا في حال غير هذه الأحوال فلا جناح عليكم في تمكينكم إياهم ولا عليهم إن رأوا شيئاً في غير تلك الأحوال لأنه قد أذن لهم في الهجوم ولأنهم طوافون عليكم أي في الخدمة وغير ذلك... [ثم ساق أثر ابن عباس]: عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلين سألاه عن الاستئذان في ثلاث عورات التي أمر الله بها في القرآن فقال ابن عباس: إن الله ستر يحب السر، كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره (٣/٢٨٠) وقال: «إسناده صحيح».

(٢) الآداب الشرعية (١/٤٢٤، ٤٢٥).

ولا حجال في بيوتهم، فرمما فاجأ الرجل خادمه أو ولده أو يتيمه في حجره وهو على أهله فأمرهم الله أن يستأذنوا في تلك العورات التي سمى الله. ثم جاء الله بعد بالستور فبسط الله عليهم الرزق فاتخذوا الستور واتخذوا الحجال، فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم من الاستئذان الذي أمروا به<sup>(١)</sup>.




---

(١) تفسير ابن كثير (٣/٣٠٣) سورة النور آية (٨٥). وقال بعد أثر ابن عباس: وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس. وفي رواية أبي داود رقم (٥١٩٢) بلفظ: أن نفراً من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس كيف ترى في هذه الآية... الحديث. قال الألباني: (حسن الإسناد - موقوف). وساقه ابن عبد البر أيضاً بسنده إلى ابن عباس نفس سياق أبي داود. (التمهيد ١٦/٢٣٣).

### ٤ - باب آداب اللقاء

- قال رسول الله ﷺ: «تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا، وتذهب الشحناء»<sup>(١)</sup>.

- وقال ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غُفر لهما قبل أن يتفرقا»<sup>(٢)</sup>.

### الآداب:

#### ١ - استحباب المصافحة:

قد سبق إيراد الآثار أنها تُذهب الغل، وتكون سبباً في غفران الذنوب. والمصافحة رغب فيها النبي ﷺ، وعمل بها صحابته رضوان الله عليهم، «قال قتادة: قلت لأنس: أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم»<sup>(٣)</sup>. وفي قصة توبة الله على كعب قال: «دخلت المسجد فإذا برسول الله ﷺ، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني»<sup>(٤)</sup>. ومن

(١) رواه مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني قال، قال رسول الله ﷺ: ... الحديث. (١٦٨٥). قال ابن عبد البر في التمهيد: وهذا - أي الحديث - يتصل من وجوه حسان كلها. ثم ساق بعضاً منها. (التمهيد ١٢/٢١).

(٢) رواه أبو داود (٥٢١٢) وقال الألباني: «صحيح». ورواه الترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣).

(٣) رواه البخاري (٦٢٦٣).

(٤) علقه البخاري في كتاب الاستئذان. باب المصافحة، وهو موصولٌ عنده من قصة كعب في المغازي (٤٤١٨).

حديث أنس رضي الله عنه لما جاء أهل اليمن، قال النبي ﷺ: «قد أقبل أهل اليمن، وهم أرق قلوباً منكم» فهم أول من جاء بالمصافحة<sup>(١)</sup>. وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «من تمام التحية أن تصافح أخاك»<sup>(٢)</sup>.

**والمصافحة سنة عند التلاقي، وهو تأكيد للسلام. جاء في الأدب المفرد:** واعلم أن التصافح عند الملاقاة للتأنيس وتأكيد التسليم القولي، فإن التسليم إيذان بالأمن قولاً والتصافح نحو بيعة وتلقين على ذلك وتأكيد لما تلفظاه بالتسليم ليكون كل من المتلاقيين على أمن من صاحبه<sup>(٣)</sup>.

وبعد ذكر الآثار الدالة على جواز المصافحة، والمرغبة فيها، فلا نظنُّ بمسلمٍ يخل على نفسه بخيرٍ، أو يرغب عن سنة!.

**مسألة:** اعتاد بعض الناس أن يصافحوا إمامهم أو من بجانبهم أدبار الصلوات المكتوبات، فهل ذلك الفعل مشروع؟

**الجواب:** المصافحة أدبار الصلوات المكتوبات، ليس بمشروع، ولم يعهد عن النبي ﷺ، ولا عن الخلفاء الراشدين، ولا عن صحابته الكرام، والعمل بها إحداث في الدين لم يأذن به الله.

**قال فضل الله الجيلاني:** قال ابن عابدين: إن المواظبة عليها بعد الصلوات الخمس خاصة قد تؤدي بالجهلة إلى اعتقاد سنيتها في خصوص هذه

(١) رواه أبو داود (٥٢١٣) والبخاري في الأدب المفرد (٩٦٧) واللفظ له. وقوله: (وهم أول من جاء بالمصافحة) مدرج من كلام أنس رضي الله عنه قاله الألباني. ويتضح هذا برواية الإمام أحمد (١٥٥/٣، ٢٢٣) انظر السلسلة الصحيحة (٥٢٧) (٥٠/٢) ط. المكتب الإسلامي.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٦٨) صحيح الإسناد موقوفاً، قاله الألباني.

(٣) نقله شارح الأدب المفرد من فيض الباري (٤١٢/٤). انظر شرح الأدب (٤٣٢/٢) ط. المكتبة السلفية.

المواضع، وأن لها خصوصية زائدة على غيرها، مع أن ظاهر كلامه أنه لم يفعلها أحد من السلف في هذه المواضع. وفي **الملتقط**: تكره المصافحة بعد أداء الصلاة بكل حال، لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك، ولأنها من سنن الروافض. وعن الشافعية أنها بدعة: لا أصل لها في الشرع، وأنه ينهى فاعلها أولاً ويعزر ثانياً. وفي المدخل: أنها من البدع، وموضع المصافحة في الشرع هو إنما عند لقاء المسلم لأخيه، لا في أدبار الصلوات، فحيث يضعها الشرع يضعها. فينهي عن ذلك ويزجر فاعله لما أتى به خلاف السنة<sup>(١)</sup>.

**وقالت اللجنة الدائمة في أحد فتاويها**: إن لم يكن صافحه عند لقائه إياه قبل الصلاة صافحه بعد السلام منها، سواء كانت فريضة أم نفلاً، وسواء كان عن يمينه أو يساره، لكن يكون في الفريضة بعد الأذكار المشروعة بعدها، أما سلام المأمومين على الإمام بعد الفراغ من الصلاة، فلا نعلم أنه ورد فيه شيء خاص به. اهـ<sup>(٢)</sup>.

**فائدة**: عند البخاري في الأدب المفرد عن سلمة بن وردان قال: «رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه يسلم على الناس، فسألني من أنت؟ فقلت: مولى لبني ليث، فمسح على رأسي ثلاثاً، وقال: بارك الله فيك»<sup>(٣)</sup>. فعلى هذا يستحب السلام على الصبيان ومصافحتهم لما فيه من الرحمة بهم، والحنو عليهم، وتعويدهم على الخير. وفي مسح أنس رضي الله عنه على رأس الغلام دليل على شفقتة ورحمته بالصبيان.

(١) شرح الأدب المفرد (٢/٤٣٠-٤٣١).

(٢) فتوى رقم (٣٨٦٦). (١٢٢/٧).

(٣) حديث رقم (٩٦٦). وبوب عليه البخاري باب: مصافحة الصبيان. وقال الألباني: «حسن الإسناد».



## ٢- تحريم مصافحة المرأة الأجنبية:

ويستدل لذلك بما رواه البخاري في صحيحه، من حديث عائشة -أم المؤمنين رضي الله عنها وعن أبيها- في مبايعة المهاجرات، قالت: «... فكان رسول الله ﷺ إذا أقرن بذلك من قوهن قال هن رسول الله ﷺ: انطلقن فقد بايعتكن. لا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه بايعهن بالكلام، والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء إلا بما أمر الله، يقول هن إذا أخذ عليهن: قد بايعتكن. كلاماً»<sup>(١)</sup>. وقوله «قد بايعتكن. كلاماً» أي يقول ذلك كلاماً فقط، لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة، قاله ابن حجر<sup>(٢)</sup>. وفي حديث أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها، ما يشهد لذلك، وفيه تصريح بمنع مصافحة النساء. فإنه ﷺ لما بايع النساء (قالت: فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أصافح النساء. إنما قولي لمائة امرأة، كقولي لامرأة واحدة، أو مثل قولي لامرأة واحدة»<sup>(٣)</sup>).

قال ابن عبد البر: في قوله: «إني لا أصافح النساء»، دليل على أنه لا يجوز لرجل أن يباشر امرأة لا تحل له، ولا يمسه بيده، ولا يصافحها<sup>(٤)</sup>.

**فائدة:** يعتقد بعض الناس أنه يجوز مصافحة المرأة الأجنبية من وراء حائل ونحوه، وهذا اعتقاد خاطيء، فلا يجوز مصافحة النساء الأجنبية مطلقاً.

(١) حديث (٥٢٨٨).

(٢) فتح الباري (٥٠٥/٨).

(٣) رواه أحمد (٢٦٤٦٦)، والترمذي (١٥٩٧)، والنسائي (٤١٨١)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، ومالك في الموطأ (١٨٤٢).

(٤) التمهيد (٢٤٣/١٢).

نعم، هناك آثار وردت عن النبي ﷺ أنه كان يبايع النساء من فوق ثوبه، ولكنها مراسيل لا تقوى على دفع الأحاديث الصحيحة الصريحة التي تمنع من مصافحة الأجنبية. قال الألباني: وقد روي في ذلك بعض الروايات الأخرى ولكنها مراسيل كلها ذكرها الحافظ في الفتح (٤٨٨/٨)، فلا يحتاج بشيء منها لا سيما وقد خالفت ما هو أصح منها...<sup>(١)</sup>.

٣- استحباب عدم نزع اليد عند المصافحة حتى يكون الآخر هو البادئ بذلك:

لما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: « كان النبي ﷺ إذا استقبله الرجل فصافحه لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل الذي ينزع... الحديث »<sup>(٢)</sup>. وفي الحديث استحباب المصافحة وإطالة المعاقدة بحيث لا يكون فيه مشقة.

**مسألة: لو تصافح اثنان وأطالا المعاقدة فمن ينزع أولاً؟**

**الجواب:** قال الشيخ تقي الدين: الضابط أن من غلب على ظنه أن الآخر سينزع أمسك، وإلا فلو استحب الإمساك لكل منهما أفضى إلى دوام المعاقدة، لكن تقييد عبد القادر حسن<sup>(٣)</sup> أن النازع هو المبتدئ<sup>(٤)</sup>.

(١) السلسلة الصحيحة (٥٣/٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٤٩٠)، وابن ماجه (٣٧١٦). وصحح الألباني الحديث بمجموع طرقه. قال: والحديث صحيح بهذه الطرق، ولا سيما وله شواهد. ثم ساقها. السلسلة الصحيحة (٢٤٨٥) (٦٣٥/٥).

(٣) يشير ابن تيمية إلى قول عبد القادر الجيلاني (ويكره... نزع يده من يد من صافحه قبل نزع هو) ذكره ابن مفلح في آدابه (٢٥١/٢).

(٤) الآداب لابن مفلح (٢٥١/٢).

## ٤ - القيام تحية للقادم:

القيام على ثلاثة أنواع: الأول: قيام على رأس الرجل وهو فعل الجبابة، والثاني: قيام إليه عند قدومه ولا بأس به، والثالث: قيام عند رؤيته وهو المتنازع فيه.

فدليل الأول: ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلينا وراءه وهو قاعد، وأبو بكر يُسمعُ الناس تكبيره، فالتفت إلينا فرآنا قياماً، فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلم قال: «إن كدتم أنفأ لتفعلون فعل فارس والروم، يقومون على ملوكهم وهم قعود، فلا تفعلوا. ائتموا بأئمتكم إن صلى قائماً فصلوا قياماً، وإن قاعداً فصلوا قعوداً»<sup>(١)</sup>. وهذا القيام منهي عنه بلا ريب والحديث صريح في منع قيام الناس على أكابرها وعظمائها، وهو فعل الجبابة.

إلا إذا دعت الحاجة لذلك، كأن يخاف على الرجل أن يعتدى عليه فلا بأس أن يقوم عليه القائم، وكذلك إذا قام عليه الرجل إكراماً له في حال يقصد فيه إكرامه وإهانة العدو، مثل ما حصل من المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في صلح الحديبية حينما كانت قريش ترسل النبي صلى الله عليه وسلم، للمفاوضة فيما بينهم، كان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه واقفاً على رأس الرسول صلى الله عليه وسلم، وبيده السيف تعظيماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وإهانة لرسل الكفار الذين يأتون للمفاوضة، قاله ابن عثيمين<sup>(٢)</sup>.

ودليل الثاني: ما رواه مالك في موطئه في قصة إسلام عكرمة بن أبي

(١) رواه مسلم (٤١٣).

(٢) شرح رياض الصالحين (١/٢٦٠). دار الوطن. ط. الأولى ١٤١٥هـ.

جهل -وفيه-: «... فأسلم وقدم على رسول الله ﷺ عام الفتح، فلما رآه رسول الله ﷺ وثب إليه فرحاً وما عليه رداء حتى بايعه... الحديث»<sup>(١)</sup>. وسبق ذكر قصة توبة كعب وفيه قيام طلحة له مهنتاً. قال: «دخلت المسجد فإذا برسول الله ﷺ، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني»<sup>(٢)</sup>.

**ودليل الثالث -المتنازع فيه وهو القيام عند الرؤية-:** حديث أبي مجلز قال: أن معاوية خرج وعبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير قعود، فقام ابن عامر وقعد ابن الزبير -وكان أرزنها- قال معاوية: قال النبي ﷺ: «من سره أن يُمثلَ له عباد الله قياماً فليتبوأ بيتاً من النار»<sup>(٣)</sup>. ولفظ أبي داود: «فقال معاوية لعامر: اجلس فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أحب أن يمثّل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٤)</sup>. وهذا الحديث انقسم أهل العلم في فهمه إلى ثلاثة فرق، الأولى: ذهبت إلى أن هذا الحديث دليل على كراهة القيام على العظماء كما يُفعل عند عظماء فارس والروم، وألقوا هذا الحديث بحديث مسلم في كراهة القيام على رأس الجالس كما تفعله الأعاجم بعظمائها.

**والفرقة الثانية:** استدلت به على كراهة القيام للقادم، وذهبت إلى أن النص صريح في ذلك، فمعاوية رضي الله عنه أورد هذا الحديث عندما قام ابن عامر لرؤيته، فأيراده لهذا الحديث عند هذا الحدث قرينة قوية تبين المراد من

(١) التمهيد (٥٢/١٢).

(٢) علقه البخاري في كتاب الاستئذان. باب المصافحة، وهو موصولٌ عنده من قصة كعب في

المغازي (٤٤١٨).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٧٧). وقال الألباني: «صحيح».

(٤) سنن أبي داود (٥٢٢٩). وقال الألباني: «صحيح».

الحديث. ثم إن عدم إنكار ابن الزبير على معاوية رضي الله عنهما، دليل على استقرار ذلك عنده أيضاً.

**وردت هذه الفرقة على من حمل حديث معاوية، بأنه قيام على رأس الجالس، بأوجه منها:**

**الوجه الأول:** إن العرب لم يكونوا يعرفون هذا - أي القيام على رأس الجالس -، وإنما هو من فعل فارس والروم.

**الوجه الثاني:** ولأن هذا لا يقال له: قيام للرجل، إنما هو قيام عليه. ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه، والقيام عليه: المشبه لفعل فارس والروم، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة عند العرب، قاله ابن القيم<sup>(١)</sup>.

**والفرقة الثالثة:** فصلت في ذلك فقالت: إن كان القيام على وجه التعظيم فمكروه، وإن كان على وجه الإكرام فلا يكره، قاله الغزالي، وحسن قوله ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

**وجماع هذا الأمر أوجزه ابن تيمية رحمه الله، فقال:** لم تكن عادة السلف على عهد النبي ﷺ وخلفائه الراشدين: أن يعتادوا القيام كلما يرونه عليه السلام، كما يفعله كثير من الناس، بل قد قال أنس بن مالك: لم يكن شخص أحب إليهم من النبي ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له، لما يعلمون من كراهيته لذلك<sup>(٣)</sup>. ولكن ربما قاموا للقادم من مغيبه تلقياً له، كما روي عن النبي ﷺ أنه قام لعكرمة، وقال للأنصار لما قدم سعد بن معاذ، «قوموا إلى

(١) شرح ابن قيم على سنن أبي داود (عون المعبود ٩٥/١٤) ط. دار الكتب العلمية.

(٢) فتح الباري (٥٦/١١).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٤٦)، مع اختلاف يسير في الألفاظ. وقال الألباني:

سيدكم»<sup>(١)</sup>. وكان قد قدم ليحكم في بني قريظة لأنهم نزلوا على حكمه.

والذي ينبغي للناس: أن يعتادوا اتباع السلف على ما كانوا عليه على عهد رسول الله ﷺ، فإنهم خير القرون، وخير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، فلا يعدل أحد عن هدي خير الوري، وهدي خير القرون إلى ما هو دونه. وينبغي للمطاع أن لا يقر ذلك مع أصحابه، بحيث إذا رأوه لم يقوموا له إلا في اللقاء المعتاد. وأما القيام لمن يقدم من سفر ونحو ذلك تلقياً له فحسن.

وإذا كان من عادة الناس إكرام الجائي بالقيام ولو ترك لا اعتقد أن ذلك لترك حقه أو قصد خفضه ولم يعلم العادة الموافقة للسنة فالأصلح أن يقام له، لأن ذلك أصلح لذات البين، وإزالة التباغض والشحناء، وأما من عرف عادة القوم الموافقة للسنة: فليس في ترك ذلك إيذاء له<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حجر: وفي الجملة متى صار ترك القيام يشعر بالاستهانة أو يترتب عليه مفسدة امتنع، وإلى ذلك أشار ابن عبد السلام<sup>(٣)</sup>.

## ٥- هل يقبل الرجل الرجل عند لقائه؟

لم تكن عادة السلف من الصحب ومن بعدهم، أن يقبلوا بعضهم بعضاً عند اللقاء كما هو الحال اليوم، والآثار التي فيها ذكر التقبيل عند اللقاء لا تقوى على رد الحديث الصريح الذي ينهى عن التقبيل عند اللقاء، ورد الألباني على هذه الأحاديث من وجهين مفادهما: أنها أحاديث معلولة لا

(١) رواه البخاري (٦٢٦٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١/٣٧٤-٣٧٥).

(٣) فتح الباري (٥٦/١١).

تقوم بها حجة، والثاني: أنه مع فرض صحتها لم يجز أن يعارض بها الحديث الصحيح<sup>(١)</sup>. والحديث رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قال رجل: يا رسول الله أحدنا يلقي صديقه أينحي له؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: لا، قال: فيلتزمه ويقبله؟ قال: لا، قال: فيصافحه؟ قال: نعم إن شاء»<sup>(٢)</sup>. والحديث صريح في النهي عن الانحناء والتقيل عند اللقاء المعتاد. ولكن لا يمنع من المعانقة عند لقاء المسافرين والغائب، وشاهدنا في ذلك فعل جابر بن عبد الله، فعن جابر بن عبد الله أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، [قال] فابتعت بغيراً فشددت إليه رحلي شهراً حتى قدمت الشام فإذا عبد الله بن أنيس، فبعثت إليه أن جابراً بالباب. فرجع الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟ قلت: نعم. فخرج فاعتقني. قلت: حديث بلغني لم أسمعه، خشيت أن أموت أو تموت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يحشر الله العباد -أو الناس- عراً غرلاً بهماً»، قلنا: ما بهماً؟ قال: «ليس معهم شيء، فيناديهم بصوت يسمعه مَنْ بَعْدَ (أحسبه قال: كما يسمعه من قُرب): أنا الملك، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة، ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة» قلت: وكيف؟ وإنما نأتي الله عراً بهماً؟ قال: «بالحسنات والسيئات»<sup>(٣)</sup>.

**فائدة ١:** قبله الوالد لولده من تمام العطف والمحبة، فقد كان النبي ﷺ

(١) انظر السلسلة الصحيحة (١٦٠) (٢٥١/١).

(٢) رواه الترمذي (٢٧٢٨) وابن ماجه (٣٧٠٢) وغيرهما. وأخرجه الألباني في سلسلته الصحيحة (١٦٠) (٢٤٨/١).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٧٠) وقال الألباني: «حسن». وعزاه ابن حجر إلى أحمد وأبي يعلى والبخاري في الأدب المفرد (فتح الباري ٢٠٩/١).

يقبل أولاده، وقبل الحسن والحسين، وقبل أبوبكر ابنته عائشة، وهذه أخبار مشهورة، استغنيا بشهرتها عن تخريجها وردها إلى مصادرها.

**فائدة أخرى:** تقبيل اليد، أجازها بعض العلماء على طريق التدين. قال **المروذي:** سألت أبا عبد الله عن قبلة اليد فقال: إن كان على طريق التدين، فلا بأس؛ قد قبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وإن كان على طريق الدنيا فلا، إلا رجلاً يخاف سيفه وسوطه... وقال عبد الله بن أحمد: رأيت كثيراً من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والأنصار يقبلونه - يعني أباه -: بعضهم يده وبعضهم رأسه<sup>(١)</sup>.

وكره آخرون تقبيل اليد وسموها السجدة الصغرى. قال سليمان بن حرب: هي السجدة الصغرى، وأما ابتداء الإنسان بمد يده للناس ليقبلوها وقصده لذلك، فهذا ينهى عنه بلا نزاع كائناً من كان، بخلاف ما إذا كان المقبل هو المبتدئ بذلك<sup>(٢)</sup>.

## ٦- تحريم الانحناء أو السجود عند التحية:

روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قال رجل: يا رسول الله أحدا يلقى صديقه أينحي له؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: لا، قال: فيلترمه ويقبله؟ قال: لا، قال: فيصافحه؟ قال: نعم إن شاء»<sup>(٣)</sup>. والحديث صريح في النهي، ولا صارف له، وهو يقتضي التحريم. فلا يجوز الانحناء لمخلوق أبداً لأن ذلك لا يكون

(١) الآداب لابن مفلح (٢/٢٤٧).

(٢) الآداب (٢/٢٤٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٧٢٨) وابن ماجه (٣٧٠٢) وغيرهما. وأخرجه الألباني في سلسلته الصحيحة

(١٦٠) (١/٢٤٨).



إلا للخالق جل وعلا، والسجود من باب أولى . قال ابن تيمية: وأما الانحناء عند التحية: فينهى عنه، كما في الترمذي عن النبي ﷺ أنهم سألوه عن الرجل يلقي أخاه ينحني له؟ قال: «لا». ولأن الركوع والسجود لا يجوز فعله إلا لله عز وجل<sup>(١)</sup>.

وأما السجود فلا يرتاب عاقل في صرفه لله سبحانه وتعالى، دون غيره، وفيه من العبودية ما ليس في الانحناء، فإنه ليس من هيئة يجتمع فيها معاني الذل والخضوع والاستكانة والعبودية كما في السجود؛ ولذا جاء في حديث ابن عباس عن رسول الله ﷺ: «وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم»<sup>(٢)</sup>. وقوله: «قمن» أي حقيق وجدير أن يستجاب هذا الدعاء. ولما كان السجود فيه من التعظيم ما فيه كان فعله لغير الله حراماً. والدليل على ذلك أنه لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ، قال: «ما هذا يا معاذ؟» قال: أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأسافقتهم وبطارقتهم، فرددت في نفسي أن نفعل ذلك بك. فقال رسول الله ﷺ: «فلا تفعلوا فإنني لو كنتُ آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسُ محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه»<sup>(٣)</sup>.

**فائدة في السجود:** يضع المسلم وجهه وهو أكرم الأعضاء وأشرفها

(١) مجموع الفتاوى (٣٧٧/١).

(٢) رواه مسلم (٤٧٩)، وأحمد (١٩٠٣)، والنسائي (١٠٤٥)، وأبو داود (٨٧٦)، وابن ماجه (٣٨٩٩)، والدارمي (١٣٢٥).

(٣) رواه أحمد (١٨٩١٣)، وابن ماجه (١٨٥٣) واللفظ له، وقال الألباني: «حسن صحيح» برقم (١٥١٥).

عنده على الأرض التي هي مواطية الأقدام، إجلالاً لله وتعظيماً لله وعبودية لله، ويجد المؤمن في قلبه من اللذة عند التضرع إلى الله حال السجود ما لا يجده في موضع آخر. فسيحان من سجد له المصلون في الأرض ونزهوه عن السفول بقولهم: (سيحان ربي الأعلى).



## هـ - باب آداب الزيارة

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور ٥٨].

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى. فأرصد الله له، على مدرجته <sup>(١)</sup>، ملكاً. فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربها <sup>(٢)</sup>؟ قال: لا. غير أني أحببته في الله عز وجل. قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه» <sup>(٣)</sup>.

## الآداب:

### ١- الزيارة في غير الأوقات الثلاثة التي في آية الاستئذان:

أرشد الله سبحانه وتعالى المؤمنين أن يمنعوا خدمهم، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم، من الدخول عليهم في أوقات العورات الثلاث، وهي: من قبل صلاة الفجر، ووقت القيلولة، ومن بعد صلاة العشاء. والعلة في ذلك أن هذه

(١) في اللسان: المدرجة: ممرُ الأشياء على الطريق وغيره. (٢/٢٦٧) مادة (درج).

(٢) أي: تقوم بإصلاحها وتنهض إليها بسبب ذلك. (شرح مسلم المجلد الثامن ١٦/١٠٦)

(ح ٢٥٦٧).

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٧)، وأحمد (٩٠٣٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٠).

الأوقات مظنة النوم، والإخلاد إلى الراحة، والإفضاء إلى الأهل، فلذلك حصل المنع من الدخول في هذه الأوقات إلا بإذن. والزيارة في أحد هذه الأوقات الثلاثة لا شك أنها تعكر على أهل البيت صفوهم، وتقلق راحتهم، وتسبب لهم الحرج لأن الناس في الغالب لا يكونون مستعدين لاستقبال أحد في هذه الأوقات. ويخرج من ذلك ما لو كان الإنسان مدعواً لوليمة طعام الغداء أو العشاء فهذا ليس من هذا. ولعلنا نستأنس في هذا بحديث وأثر.

فأما الحديث فهو ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: «لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ، فَلَمَّا أَذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرْعِنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظَهْرًا، فَخَبَّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرِ حَدَثٍ... الحديث»<sup>(١)</sup>.

الشاهد: هو قدوم النبي ﷺ في وقتٍ ليس بوقت زيارة، وهو وقت القيلولة، وتَعَجَّبُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ قَدُومِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ دَلَالَةً عَلَى أَنَّ هَذَا الْوَقْتَ لَيْسَ بِوَقْتِ زِيَارَةٍ عِنْدَهُمْ.

وأما الأثر ما رواه ابن عباس عن نفسه وفيه: «قال: فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فاتيه وهو قائلٌ فأتوسد ردائي على بابي، فتسفي الريح على وجهي التراب...»<sup>(٢)</sup>.

الشاهد: أن ابن عباس مع حرصه على طلب العلم، واغتنام الأوقات،

(١) البخاري (٢١٣٨)، أحمد (٢٥٠٩٨)، أبو داود (٤٠٨٣).

(٢) الدارمي (٥٧٠).

إلا أنه آثر أن ينتظر حتى يخرج إليه من يريد، لأن مجيئه كان في وقت القيلولة وهو وقت راحة القوم.

## ٢- لا يؤم الزائر صاحب البيت، ولا يجلس على فراشه إلا بإذنه:

وذلك لأن الرجل في بيته أحق من غيره، فكانت إمامة الصلاة، والجلوس على فراشه المعد له، لا يكون إلا بإذنه. جاء ذلك في حديث أبي مسعود الأنصاري يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء، فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء، فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء، فأقدمهم سلماً [وفي رواية: سنأً]، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته<sup>(١)</sup> إلا بإذنه [وفي رواية: إلا أن يأذن لك أو بإذنه]»<sup>(٢)</sup>. قال النووي: معناه... أن صاحب البيت والمجلس وإمام المسجد أحق من غيره، وإن كان ذلك الغير أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه، وصاحب المكان أحق فإن شاء تقدم وإن شاء قدم من يريده، وإن كان الذي يقدمه مفضولاً بالنسبة إلى باقي الحاضرين لأنه سلطانه فيتصرف فيه كيف شاء<sup>(٣)</sup>.

## ٣- الإقلال من الزيارة:

يشير حديث عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها، السابق وهو قولها:

(١) التكرمة: الفراش ونحوه مما ييسط لصاحب المنزل ويخص به. (النووي/ شرح مسلم/ المجلد الثالث / ١٤٣/٥ ح ٦٧٣).

(٢) رواه مسلم (٦٧٣) واللفظ له، أحمد (١١٨/٤)، أبو داود (٥٨٢)، الترمذي (٢٣٥)، النسائي (٧٨٠)، ابن ماجه (٩٨٠). وما بين المعقوفين روايات عند مسلم.

(٣) النووي بشرح مسلم (المجلد الثالث / ١٤٢/٥ ح ٦٧٣).

«لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ»  
وفي رواية «..وَلَمْ يَمُرْ عَلَيْهِمَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بَكْرَةً  
وَعَشِيَّةً»<sup>(١)</sup>. إِلَى أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ مِنْ زِيَارَتِهِ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ  
الْمَشْهُورُ «زَرَّ غَبًا تَزْدَدُ حَبًّا»<sup>(٢)</sup>. فَقَدْ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: وَكَأَنَّ الْبُخَارِيَّ  
رَمَزَ بِالْتَّرْجَمَةِ<sup>(٣)</sup> إِلَى تَوْهِينِ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ (زَرَّ غَبًا تَزْدَدُ حَبًّا) وَقَدْ وَرَدَ مِنْ  
طَرُقٍ أَكْثَرُهَا غُرَائِبٌ لَا يَخْلُو وَاحِدٌ مِنْهَا مِنْ مَقَالٍ<sup>(٤)</sup>. وَعَلَى فَرَضِ صَحَّتِهِ فَإِنَّهُ  
لَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُ بَيْنَ حَدِيثِ عَائِشَةَ. قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: لِأَنَّ عَمُومَهُ يَقْبَلُ  
التَّخْصِصَ، فَيَحْمَلُ عَلَى مَنْ لَيْسَتْ لَهُ خُصُوصِيَّةٌ وَمُودَةٌ ثَابِتَةٌ فَلَا يَنْقُصُ  
كَثْرَةُ زِيَارَتِهِ مِنْ مَنْزِلَتِهِ. قَالَ ابْنُ بَطَالٍ: الصَّدِيقُ الْمَلَاطِفُ لَا يَزِيدُهُ كَثْرَةُ  
الزِّيَارَاتِ إِلَّا مَحَبَّةً، بِخِلَافِ غَيْرِهِ<sup>(٥)</sup>.

### فائدة: قال ابن عبد البر:

أزور خليلي ما بدا لي هَشْهُ      وقابلني منه البشاشة والبشرُ  
فإن لم يكن هَشْ وبش تركته      ولو كان في اللقيا الولاية والبشرُ<sup>(٦)</sup>



(١) البخاري (٦٠٧٩).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٦٢٠) قال محقق الآداب الشرعية عنه: «إسناده صحيح على شرط مسلم». انظر حاشية الآداب (٥٤١/٣).

(٣) وهي قوله: (باب هل يزور صاحبه كل يوم، أو بكرة وعشية؟). كتاب الأدب. باب ٦٤.

(٤) فتح الباري (٥١٤/١٠) (ح ٦٠٧٩).

(٥) الفتح (٥١٥/١٠) (ح ٦٠٧٩).

(٦) الآداب الشرعية (٥٢٤/٣).

## ٦- باب آداب الضيافة

- قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿١﴾ فَرَاغَ <sup>(١)</sup> إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٣﴾ [الذاريات ٢٤-٢٧].

- قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» <sup>(٣)</sup>.

## الآداب:

## ١- إجابة الدعوة:

قد جاءت أحاديث كثيرة في إيجاب إجابة الدعوة، منها قوله ﷺ: «حق المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس» <sup>(٤)</sup>، وقوله: «أجيبوا هذه الدعوة إذا دُعِيتُم لها قال

(١) فراغ: أي ذهب سريعاً في خيفة، ليحضر لهم قراهم. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدى: (١٦٩/٧).

(٢) الذاريات (٢٤-٢٧).

(٣) البخاري (٦٠١٨)، مسلم (٤٧)، أحمد (٧٥٧١)، الترمذي (١١٨٨)، الدارمي (٢٢٢٢).

(٤) البخاري (١٢٤٠)، مسلم (٢١٦٢)، أحمد (٢٧٥١١)، الترمذي (٢٧٣٧)، النسائي

(١٩٣٨)، أبو دود (٥٠٣٠)، ابن ماجه (١٤٣٥).

وكان عبد الله [ابن عمر] يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم<sup>(١)</sup>.  
 وجمهور أهل العلم على أن إجابة الدعوة مستحبة إلا دعوة العرس فإنها  
 واجبة عندهم لقوله ﷺ: «شر الطعام طعام الوليمة يُدعى لها الأغنياء ويُترك  
 الفقراء، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله»<sup>(٢)</sup>. وفي بعض الروايات عند  
 مسلم وغيره «يُمنعها من يأتيها ويُدعى إليها من يأبأها»، ولكن اشترط بعض  
 أهل العلم شروطاً لحضور مثل هذه الدعوات، ساقها الشيخ محمد بن صالح  
 العثيمين فقال:

أ - أن يكون الداعي ممن لا يجب هجره أو يسن.

ب - ألا يكون هناك منكر في مكان الدعوة، فإن كان هناك منكر فإن  
 أمكنه إزالته وجب عليه الحضور لسببين: إجابة الدعوة، وتغيير المنكر. وإن  
 كان لا يمكنه إزالته حرم عليه الحضور.

ت - أن يكون الداعي مسلماً، وإلا لم تجب الإجابة لقوله ﷺ: «حق  
 المسلم على المسلم ست...» وذكر منها «إذا دعاك فأجبه».

ث - أن لا يكون كسبه حراماً؛ لأن إجابته تستلزم أن تأكل طعاماً  
 حراماً وهذا لا يجوز، وبه قال بعض أهل العلم. وقال آخرون: ما كان محرماً  
 لكسبه فإنما إثمه على الكاسب لا على من أخذه بطريق مباح من الكاسب،  
 بخلاف ما كان محرماً لعينه كالخمر والمغصوب ونحوهما وهذا القول وجيه  
 [ثم ساق الأدلة].

(١) البخاري (٥١٧٩)، مسلم (١٤٢٩)، أحمد (٤٦٩٨)، الترمذي (١٠٩٨)، أبو داود

(٣٧٣٦)، ابن ماجه (١٩١٤)، مالك (١١٥٩)، الدارمي (٢٢٠٥).

(٢) البخاري (٥١٧٧)، مسلم (١٤٣٢)، أحمد (١٠٠٤٠)، أبو داود (٣٧٤٢)، ابن ماجه

(١٩١٣)، مالك (١١٦٠)، الدارمي (٢٠٦٦).



ج- أن لا تتضمن الإجابة إسقاط واجب أو ما هو أوجب منها، فإن تضمن ذلك حرمت الإجابة.

ح- أن لا تتضمن ضرراً على المحيب، مثل: أن يحتاج إلى سفر أو مفارقة أهله المحتاجين إلى وجوده بينهم<sup>(١)</sup>.

ونزيد أيضاً:

خ- أن لا يعين الداعي المدعو ولا يخصه بالدعوة، فإن لم يعينه كأن يتكلم الداعي في مجلس عام، فلا تجب حينئذ هذه الدعوة، لأنها دعوة الجفلى<sup>(٢)</sup>.

### مسألة: هل بطاقات الدعوة التي توزع كالدعوة بالمشافهة ؟

**الجواب:** البطاقات [التي] ترسل إلى الناس ولا يدرى لمن ذهبت إليه فيمكن أن نقول إنها تشبه دعوة الجفلى فلا تجب الإجابة، أما إذا علم أو غلب على الظن أن الذي أرسلت إليه مقصود بعينه فإن لها حكم الدعوة بالمشافهة. قاله ابن عثيمين<sup>(٣)</sup>.

**فائدة:** الصيام لا يمنع من إجابة الدعوة. فمن دُعي وهو صائم فليجب الدعوة وليدعو لهم بالمغفرة والبركة، سواء كان صومه فرضاً أم نفلاً. قال

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد (١١١/٣-١١٣) بتصرف يسير جداً.

(٢) في لسان العرب: ودعاهم الجفلى والأجفلى، وهو أن تدعو الناس إلى طعامك عامة، قال طرفة:

نحن في المشتاة ندعو الجفلى لا ترى الآداب فينا ينتقر

قال الأخفش: دعي فلان في النقرى لا في الجفلى والأجفلى أي دُعي في الخاصة لا في العامة.

(١١٤/١١) مادة (جفل).

(٣) القول المفيد على كتاب التوحيد (١١٣/٣).

رسول الله ﷺ: «إذا دُعي أحدكم فليجب فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم»<sup>(١)</sup>. وقوله «فليصل» فُسر في بعض الروايات عند أحمد وغيره بأنها الدعاء «فإن كان صائماً فليصل يعني الدعاء»<sup>(٢)</sup>. وفي حديث أبي سعيد الخدري أنه قال: «صنعت للنبي ﷺ طعاماً، فلما وضع قال رجل: أنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: دعاك أخوك وتكلف لك، أفطر وصم مكانه إن شئت»<sup>(٣)</sup>. قال النووي: وأما الصائم فلا خلاف أنه لا يجب عليه الأكل، لكن إن كان صومه فرضاً لم يجز له الأكل لأن الفرض لا يجوز الخروج منه، وإن كان نفلاً جاز له الفطر وتركه، فإن كان يشق على صاحب الطعام صومه فالأفضل الفطر وإلا فإتمام الصوم والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

## ٢- إكرام الضيف واجب:

الأحاديث قاضية بوجوب إكرام الضيف والندب إليه، فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «قلنا: يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى؟ فقال رسول الله ﷺ: إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»<sup>(٥)</sup>. ولفظ الترمذي: «إن أبوا إلا

(١) مسلم (١٤٣١)، أحمد (٧٦٩١)، الترمذي (٧٨٠)، أبو داود (٢٤٦٠).

(٢) أحمد (٩٩٧٦).

(٣) قال ابن حجر: «رواه إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن محمد بن المنكدر عنه وإسناده حسن». (الفتح ٤/١٨٢). وقال الألباني: حسن. أخرجه البيهقي (٢٧٩/٤)، انظر إرواء الغليل (١١/٧) برقم (١٩٥٢).

(٤) شرح مسلم المجلد الخامس (١٩٧/٩-١٩٨).

(٥) البخاري (٦١٣٧)، مسلم (١٧٢٧)، أحمد (١٦٨٩٤)، الترمذي (١٥٨٩)، أبو داود (٣٧٥٢)،

ابن ماجه (٣٦٧٦).

أن تأخذوا كرهاً فخذوا». وكذلك قوله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته»<sup>(١)</sup> يوم وليلة، ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه» قالوا: يا رسول الله وكيف يؤثمه؟ قال: «يقيم عنده، ولا شيء له يقريه به»<sup>(٢)</sup>.

ذكر النووي الإجماع على الضيافة وأنها من متأكدات الإسلام<sup>(٣)</sup>. ثم بين خلاف العلماء في وجوبها وسنيتها، فمالك والشافعي وأبو حنيفة يرون أنها سنة وليست بواجبة وحملوا الأحاديث على أشباهها من الأحاديث الأخرى كحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم وغيره. وقال الليث وأحمد بوجوب الضيافة يوماً وليلة، وقيد أحمد ذلك على أهل القرى والبادية دون المدن.

**فائدة:** في الحديث النهي عن بقاء الضيف أكثر من ثلاثة أيام، حتى لا يوقع من استضافه في الإثم إما بالنظر به ما لا يجوز، أو اغتيابه، أو نحو ذلك. قال الخطابي: لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد ثلاثة أيام من غير استدعاء حتى يضيق صدره فيبطل أجره<sup>(٤)</sup>. وقال ابن الجوزي عند قوله «حتى يؤثمه»: وذلك أنه إذا لم يكن له ما يقريه به تسخط بإقامته، وربما ذكره بقيق، وربما أثم في كسب ما ينفقه عليه<sup>(٥)</sup>. ولكن يستثنى من ذلك إذا علم الضيف أن

(١) قال ابن الجوزي: الجائزة: العطية. وجوائز السلطان عطاياهم. والمراد بالجائزة هنا ما يجوز به مسافة يوم وليلة. (كشف المشكل من حديث الصحيحين ٨٦/٤) - الطبعة الأولى - دار الوطن، لعام ١٤١٨ هـ.

(٢) رواه البخاري (٦١٣٥)، ومسلم (٤٨/كتاب اللقطة) واللفظ له، ورواه أحمد (٢٦٦٢٠)، والترمذي (١٩٦٧)، وأبو داود (٣٧٤٨)، وابن ماجه (٣٦٧٢)، ومالك (١٧٢٨)، والدارمي (٢٠٣٥).

(٣) انظر شرح مسلم المجلد السادس (٢٦/١٢).

(٤) غذاء الألباب للسفاري (١٥٩/٢).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٨٨/٤).

من ضيفه لا يكره ذلك، أو أنه طلب منه المكوث أكثر من ذلك. أما إذا شك الضيف في حال المضيف فالأولى له أن لا يبقى بعد الثلاث.

### ٣- استحباب الترحيب بالضيوف:

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لما قدم وفد عبد القيس على النبي ﷺ قال مرحباً<sup>(١)</sup> بالوفد الذين جاءوا غير خزايا ولا ندامى... الحديث»<sup>(٢)</sup>. والذي لا شك فيه أن استقبال الرجل لضيوفه بعبارات الترحيب وما شابهها، تدخل السرور والأنس عليهم، والواقع يصدقه.

### ٤- ماذا يقول الضيف إذا تبعه من لم يدعى:

يقول كما قال رسول الله ﷺ، فعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: «كان من الأنصار رجل يقال له أبو شعيب، وكان له غلام لحام فقال: اصنع لي طعاماً أدعُ رسول الله ﷺ خامس خمسة، فدعا رسول الله ﷺ خامس خمسة، فتبعهم رجل فقال النبي ﷺ: إنك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فإن شئت أذنت له وإن شئت تركته. قال: بل أذنت له»<sup>(٣)</sup>. وفي الحديث فوائد نسوق منها ما نحن بصده. ففيه أن من دعا قوماً متصفين بصفة ثم طراً عليهم من لم يكن معهم حينئذٍ أنه لا يدخل في عموم الدعوة... وفيه أن من تطفل في الدعوة كان لصاحب الدعوة الاختيار في حرمانه فإن دخل بغير إذنه كان له إخراجُه،

(١) في اللسان (٤١٤/١) مادة (رحب): وقولهم في تحية الوارد: أهلاً ومرحباً أي صادفت أهلاً ومرحباً. وقالوا: مرحبك الله ومسهلك، وقولهم: مرحباً وأهلاً أي أتيت سعةً، وأتيت أهلاً، فاستأنس ولا تستوحش. وقال اللبث: معنى قول العرب مرحباً: انزل في الرحب والسعة.

(٢) رواه البخاري (٦١٧٦)، ومسلم (١٧).

(٣) رواه البخاري (٥٤٣٤)، ومسلم (٢٠٣٦)، والترمذي (١٠٩٩).

وأن من قصد التطفيل لم يمنع ابتداءً<sup>(١)</sup> لأن الرجل تبع النبي ﷺ فلم يرده لاحتمال أن تطيب نفس صاحب الدعوة بالإذن له. قاله ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

## ٥- التكلف للضيف:

لا ينبغي التكلف للضيف كثيراً بحيث يخرج عن حده المعقول، لأن التكلف عموماً منهي عنه، فعن أنس رضي الله عنه قال: كنا عند عمر فقال: «نهينا عن التكلف»<sup>(٣)</sup>. وليس هناك حدٌ معتبر لقولنا هذا فيه تكلف أو ليس فيه تكلف، وإنما المرجع في ذلك إلى العرف، فما تعارف الناس على أمر وعدوه تكلفاً، فهو تكلف، وما لا فلا. وصنع الطعام للضيف يكون بالأقدر الذي يفي بالمقصود بلا إسراف ولا تقتير، وخير الأمور أوسطها. فمن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»<sup>(٤)</sup>. وأما ما يعهد اليوم من إسراف بعض الناس في ولائهم، والتكلف بها، وإخراجها عن حدها المشروع، فحدث ولا حرج! بل إن بعضهم أصبح في سباق مع غيره أيهما يغلب صاحبه، في كثرة تنويع الأصناف، والمبالغة فيها، حتى يُقال فلان ابن فلان فعل كذا وكذا، ولا شك أن هذا فعلٌ مذموم، ولا يجوز أكل مثل

(١) وخالف في ذلك النووي فقال: (أن المدعو إذا تبعه رجل بغير استدعاء ينبغي له أن لا يأذن له وينهاه...) (شرح مسلم ج ٢٠٣٦) وليس في الحديث ما يدل على ذلك، والصحيح ما قاله ابن حجر.

(٢) فتح الباري (٩/٤٧١-٤٧٢) (٥٤٣٤).

(٣) رواه البخاري (٧٢٩٣) والحديث له حكم الرفع لقول الصحابي نهينا. كما هو متقرر في علم الأصول.

(٤) رواه مسلم (٢٠٥٩)، وأحمد (١٣٨١٠)، والترمذي (١٨٢٠)، وابن ماجه (٣٢٥٤)، والدارمي (٢٠٤٤).

هذا الطعام. وذلك لما رواه ابن عباس، أن النبي ﷺ: «نهى عن طعام المتبارين أن يؤكل»<sup>(١)</sup>. قال الخطابي: المتباريان هما المتعارضان بفعليهما يقال تبارى الرجلان إذا فعل كل واحد منهما مثل فعل صاحبه ليرى أيهما يغلب صاحبه، وإنما كره ذلك لما فيه من الرياء والمباهاة ولأنه داخل في جملة ما نهى الله عنه من أكل المال بالباطل<sup>(٢)</sup>.

## ٦- الدخول بإذن والانصراف بعد الفراغ من الطعام:

وهذا أدب بينه القرآن قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ [الأحزاب ٥٣] حيث نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين أن يدخلوا بيوت النبي ﷺ إلا بإذن، والمؤمنون كذلك لا يدخلوا بيوت بعضهم إلا بإذن فالنهي يدخل فيه جميع المؤمنين. قال الشوكاني: فنهى الله المؤمنين عن ذلك في بيت النبي ﷺ، ودخل في النهي سائر المؤمنين، والتزم الناس أدب الله لهم في ذلك فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل لا قبله لانتظار نضج الطعام<sup>(٣)</sup>. وكانت عاداتهم في الجاهلية أنهم يأتون إلى الوليمة مبكرين جداً ينتظرون نضج الطعام، فنهاهم الله عن ذلك بقوله: ﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ [الأحزاب ٥٣] أي: غير منتظرين نضجه وإدراكه<sup>(٤)</sup>.

ثم بين الله سبحانه وتعالى، أن من أصاب حاجته من الطعام فلينصرف

(١) رواه أبو داود (٣٧٥٤) وقال الألباني: «صحيح».

(٢) عون المعبود. المجلد الخامس (١٦١/١٠) كتاب الأطعمة. باب في طعام المتبارين.

(٣) فتح القدير (٣٤١/٤).

(٤) فتح القدير (٣٤٠/٤) بتصرف يسير.

ولا يجلس مستأنس لحديث، لأن ذلك فيه إيذاء للنبي ﷺ. وكذلك بقية الناس فالغالب أنهم يتأذون من بقاء المدعويين بعد الفراغ من الطعام، فلا ينبغي المكث عندهم، إلا أن يكون رب البيت يرغب في بقائهم، أو أن تكون عادة القوم كذلك، ولم يكن هناك مشقة ولا أذى فلا بأس بذلك؛ لأن العلة التي من أجلها جاء النهي انتفت.

## ٧- تقديم الأكبر فالأكبر، وتقديم الأيمن فالأيمن:

ينبغي على مَنْ أضاف قوماً أن يقدم أكبرهم ويخصه بمزيد عناية، وذلك لحث النبي ﷺ على ذلك في أيما حديث، فعن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أراني في المنام أتسوك بسواك فجذبي رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقبل لي: كبر، فدفعته إلى الأكبر»<sup>(١)</sup>. وقال ﷺ: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا»<sup>(٢)</sup>. وقال ﷺ: «إن من إجلال الله: إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن؛ غير الغالي فيه، ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»<sup>(٣)</sup>. وأما حديث سهل بن سعد رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ أتني بشراب فشرب منه وعن يمينه غلامٌ وعن يساره الأشياخ فقال للغلام: أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟ فقال الغلام: والله يا رسول الله لا أثير بنصبي منك أحداً، قال: فتله رسول الله ﷺ في يده»<sup>(٤)</sup>. فهو وإن كان يُفيد تقديم

(١) رواه مسلم (٣٠٠٣)، ورواه البخاري معلقاً في كتاب الوضوء قال: باب دفع السواك إلى الأكبر: ثم علق الحديث، وهو موصولٌ عند أبي عوانة، ذكر ذلك ابن حجر في الفتح (٤٢٥/١). والقاتل: كبر. هو جبريل عليه السلام.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٣) وقال عنه الألباني: «صحيح». وروي بطرق أخرى عند أحمد (٦٦٩٤)، والترمذي (١٩٢٠).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٧)، وأبو داود (٤٨٤٣). وقال الألباني: «حسن».

(٤) رواه البخاري (٥٦٢٠)، ومسلم (٢٠٣٠)، وأحمد (٢٢٣١٧)، ومالك (١٧٢٤).

الأيمن فالأيمن صغيراً كان أو كبيراً، إلا أنه لا يعارض أحاديث تقديم الكبير على من دونه، ويمكن الجمع بينهما فنقول:

إن تقديم الأيمن يُنزل على من شرب شيئاً وبقي منه فضلة، فيعطي من على يمينه إلا أن يأذن. وحول هذا المعنى يُشير ابن عبد البر فقال: وفيه<sup>(١)</sup> من أدب المواكلة والمجالسة، أن الرجل إذا أكل أو شرب، ناول فضله الذي على يمينه - كائناً من كان، وإن كان مفضولاً، وكان على يساره فاضلاً<sup>(٢)</sup> وتقديم الأكبر يُنزل على تقديم الشراب أو الطعام ابتداءً، ثم يليه من كان على يمينه. ولعل هذا القول يتقوى بما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: «كان رسول الله ﷺ إذا سقى قال: ابدءوا بالكبير»<sup>(٣)</sup> وفي هذا جمع بين الأدلة والله أعلم.

#### ٨- دعاء الضيف لمن استضافه بعد الفراغ من الطعام:

من سنة النبي ﷺ أنه كان إذا أكل طعاماً عند قوم دعا لهم، فعن أنس: «أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عباد فجاء بحبز وزيت فأكل ثم قال النبي ﷺ: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة»<sup>(٤)</sup>. وخص بعض أهل العلم هذا الدعاء عند الفطر فقط، والأكثرون على إطلاقه

(١) أي حديث سهل بن سعد.

(٢) التمهيد (١٥٥/٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣١٥/٤) (٢٤٢٥) قال الحافظ: «وسنده قوي». فتح الباري (٨٩/١٠).

(٤) رواه أبو داود (٣٨٥٤) وصححه الألباني، ورواه أحمد (١١٧٦٧)، والدارمي (١٧٧٢).

وعند أحمد والدارمي بلفظ (وتنزلت عليكم الملائكة). ورواه ابن ماجه (١٧٤٧) من رواية عبد الله بن الزبير بمثل لفظ أبي داود.



في الفطر وغيره<sup>(١)</sup>.

وفي حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه الطويل في احتلاب اللبن، وفيه دعاء النبي ﷺ: «اللهم أطعم من أطعمني وأسق من أسقاني»<sup>(٢)</sup>. قال النووي: فيه الدعاء للمحسن والخادم، ولمن يفعل خيراً<sup>(٣)</sup>. والداعي فاعلٌ للخير.

وروى عبد الله بن بُسر أن أباه صنع للنبي ﷺ طعاماً فدعاه فأجابته، فلما فرغ من طعامه قال: «اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم فيما رزقتهم»<sup>(٤)</sup>.

#### ٩- استحباب الخروج مع الضيف إلى باب الدار:

وهذا من تمام الضيافة، وحسن الرعاية للضيف، وتأنيسه حتى يغادر الدار. ولا يثبت في ذلك خبر مرفوع صحيح يُعول عليه، إنما هي آثار عن سلف هذه الأمة وأئمتهم، تقتصر على واحدٍ منها: زار أبو عبيد القاسم بن سلام أحمد بن حنبل.. قال أبو عبيد: (فلما أردت القيام قام معي، قلت: لا تفعل يا أبا عبد الله، فقال: قال الشعبي: من تمام زيارة الزائر أن تمشي معه إلى باب الدار وتأخذ بركابه...) <sup>(٥)</sup>.



(١) انظر الآداب الشرعية (٢١٨/٣).

(٢) رواه مسلم (٢٠٥٥)، وأحمد (٢٣٣٠٠)، والترمذي (٢٧١٩).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (١٣/١٤).

(٤) رواه مسلم (٢٠٤٢)، وأحمد (١٧٢٢٠) واللفظ له، والترمذي (٣٥٧٦)، وأبو داود

(٣٧٢٩)، والدارمي (٢٠٢٢).

(٥) الآداب الشرعية (٢٢٧/٣).

## ٧- باب آداب المجالس

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>(١)</sup> [المجادلة ١١].

## الآداب:

## ١- فضل ذكر الله في المجالس، والنهي عن مجالس لا يذكر فيها اسمه:

جاء النهي الشديد عن مجالس لا يذكر فيها اسم الله، كحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة»<sup>(٢)</sup>. وفي ألفاظ هذا الحديث من التنفير ما فيه، وقوله: «إلا قاموا عن مثل جيفة حمار» أي مثلها في النتن والقذارة، وذلك لما يخوضون من الكلام في أعراض الناس وغير ذلك<sup>(٣)</sup>. والحسرة هي الندامة؛ وذلك بسبب تفريطهم. وفي مقابل ذلك ما لو

(١) المجادلة (١١).

(٢) رواه أبو داود (٤٨٥٥) وقال الألباني: «صحيح». ورواه أحمد (٩٣٠٠)، والترمذي (٣٣٨٠)، مع اختلاف في الألفاظ: فعند أحمد والترمذي: (ما جلس قومٌ مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترة فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم). وفي قوله: (ولم يصلوا على نبيهم) تخصيص بعد تعميم. ومعنى (ترة): أي تبة ومعاينة أو نقصاناً وحسرة. (انظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. لحمد بن عبد الرحمن المباركفوري - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ٢٢٧/٩).

(٣) عون المعبود. المجلد السابع (١٣٨/١٣).

عُمرت هذه المجالس بذكر الله والثناء عليه، والصلاة على نبيه ﷺ، فإن هذه المجالس محبوبة إلى الله، وأهلها في ازدياد من الخيرات. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه ينبئك عن ذلك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تبادوا هَلُمُّوا إلى حاجتكم، قال فيحفونهم بأجنتهم إلى السماء الدنيا، قال فيسألهم ربهم وهو أعلم منهم ما يقول عبادي؟ قالوا يقولون: يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك. قال فيقول وهل رأوني. قالوا فيقولون: لا والله ما رأوك. قال فيقول: وكيف لو رأوني؟ قال يقولون: لو رأوك كانوا لك أشد عبادةً، وأشد لك تحميداً وتحميداً وأكثر لك تسييحاً، قال يقول: فما يسألوني؟ قال: يسألونك الجنة. قال يقول: وهل رأوها؟ قال يقولون: لا والله يا رب ما رأوها. قال يقول: فكيف لو أنهم رأوها؟ قال يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشد عليها حرصاً، وأشد لها طلباً، وأعظم فيها رغبة. قال: فمم يتعوذون؟ قال يقولون: من النار. قال يقول: وهل رأوها؟ قال يقولون: لا والله يا رب ما رأوها. قال يقول: فكيف لو رأوها؟ قال يقولون: لو رأوها كانوا أشد منها فراراً، وأشد لها مخافةً. قال فيقول: فأشهدكم أنني قد غفرت لهم. قال يقول ملكٌ من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم، إنما جاء لحاجة. قال: هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم»<sup>(١)</sup>.

## ٢- اختيار رفيق المجلس:

من الأمور المهمة جداً في حياة المرء، اختيار رفيق المجلس، لأن الإنسان يتأثر بجليسه ولا بد مهما كانت عنده من قوة وحصانة. ولذا أرشدنا نبينا ﷺ إلى حسن اختيار الخليل بقوله: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩)، وأحمد (٧٣٧٦)، والترمذي (٣٦٠٠).

(٢) رواه أبو داود (٤٨٣٣) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (٧٩٦٨)، والترمذي (٢٣٧٨).

ومعنى الحديث: أن الإنسان على عادة صاحبه وطريقته وسيرته، فليتأمل ويتدبر من يخال، فمن رضي دينه وخلقه خالاه، ومن لا، تجنبه فإن الطباع سارقة<sup>(١)</sup>. ولقد ضرب لنا النبي ﷺ مثلاً، وضح لنا أثر المجلس على جلسيه فقال: «مثل المجلس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير. فحامل المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة. ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة»<sup>(٢)</sup>. والحديث يبين في التحذير من مجالسة أهل السوء، والترغيب في مجالسة أهل الصلاح والتقوى. وجليس السوء إما مبتدعاً، وإما فاسقاً.

**فإن كان مبتدعاً فقد جاءت أقوال السلف في التحذير منهم، وعدم مجالستهم، لأنهم ضررٌ على الدين والدنيا، ومُحالس أهل البدع لا يخلو من أمرين إما أن ينغمس في بدعتهم، أو يصاب بالحيرة والشك لما يليقيه أهل البدع من الشبهات المضلة، وكلاهما شر. ومن أقول السلف في ذم أهل البدع والتحذير من مجالستهم، قول الحسن البصري: لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم. وقال أبو قلابة: لا تجالسوهم ولا تخالطوهم فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ويلبسوا عليكم كثيراً مما تعرفون. وقال ابن المبارك: يكون مجلسك مع المساكين وإياك أن تجالس صاحب بدعة. وقال الفضيل بن عياض: إن لله ملائكة يطلبون حلق الذكر فانظر مع من يكون مجلسك، لا يكون مجلسك مع صاحب بدعة فإن الله لا ينظر إليهم وعلامة النفاق أن يقوم الرجل يقعد مع صاحب بدعة<sup>(٣)</sup>.**

(١) عون المعبود المجلد السابع (١٢٣/١٣) بتصرف يسير.

(٢) رواه البخاري (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨)، وأحمد (١٩١٢٧).

(٣) النقول من شرح أصول واعتقاد أهل السنة والجماعة لللالكائي. (دار طيبة - الطبعة الرابعة

و إن كان المجلس فاسقاً. فإنك لن تسلم من سماع الخنا، والقول الباطل، والغيبة، وقد يصاحب ذلك تهاون في الصلوات، وغير ذلك من المعاصي التي تميمت القلب. ولذا نجد أن كثيراً من الذين انتكسوا بعد الاستقامة كان بسبب مجالستهم للفساق.

### ٣- السلام على أهل المجلس عند القدوم، والانصراف:

سبق لنا في آداب السلام بيان أن من السنة السلام على أهل المجلس عند القدوم عليهم، وعند إرادة الانصراف. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إن قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة» قال الترمذي: هذا حديث حسن<sup>(١)</sup>.

### ٤- كراهية إقامة الرجل من مجلسه ثم الجلوس:

من جلس في مكان مباح كالمسجد ونحوه، فهو أحق بمجلسه من غيره، بحيث أنه لو طرأ عليه وترك مجلسه لأمر ما ثم عاد لمجلسه في وقت يسير، فإنه أحق بمجلسه وله أن يقيم من جلس فيه. مصداق ذلك قول النبي ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم. وفي حديث أبي عوانة: من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به»<sup>(٢)</sup>. فالحق لصاحب المجلس لا يعدوه، فهو أولى به، ولذا جاء النهي من إقامة الرجل من مجلسه المباح. فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ «نهى أن

(١) رواه أبو داود (٥٢٠٨) وقال الألباني: «حسن صحيح». ورواه الترمذي (٢٧٠٦) واللفظ له.

(٢) رواه مسلم (٢١٧٩) واللفظ له، وأحمد (٧٥١٤)، وأبو داود (٤٨٥٣)، وابن ماجه

(٣٧١٧)، والدارمي (٢٦٥٤).

يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتوسعوا، وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه<sup>(١)</sup>. والحكمة في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم المقتضي للضعائن، والحث على التواضع المقتضي للمودة، وأيضاً فالتناس في المباح كلهم سواء، فمن استحق شيئاً استحقه، ومن استحق شيئاً فأخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام. قاله ابن أبي جمرة<sup>(٢)</sup>.

**مسألة:** قد علمنا كراهية إقامة الرجل من مجلسه والقعود فيه، ولكن هل تزول هذه الكراهية إذا كانت بإذن صاحب المكان؟

**الجواب:** إذا تنازل صاحب المجلس عن مجلسه لغيره، فلا مانع من الجلوس فيه، لأن الحق له وقد تنازل عنه. وأما ما أثر عن ابن عمر من كراهية ذلك، فقد روى أبو الخصيب قال: «كنت قاعداً فجاء ابن عمر فقام رجل من مجلسه له فلم يجلس فيه وقعد في مكان آخر. فقال الرجل ما كان عليك لو قعدت، فقال: لم أكن أقعد في مقعدك ولا مقعد غيرك بعد شيء شهدته من رسول الله ﷺ. جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقام له رجل من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>. وأما ما نسب إلى ابن عمر رضي الله عنهما، فيقول النووي: فهذا ورع منه، وليس قعوده فيه حراماً إذا قام برضاه، لكنه تورع من وجهين: أحدهما أنه ربما استحى منه إنسان فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه، فسد ابن عمر الباب ليسلم من هذا. والثاني: أن الإيثار بالقرب

(١) رواه البخاري (٦٢٧٠) واللفظ له، ومسلم (٢١٧٧)، وأحمد (٤٦٤٥)، والترمذي (٢٧٥٠)،

وأبو داود (٤٨٢٨)، والدارمي (٢٦٥٣).

(٢) فتح الباري (٦٥/١١).

(٣) رواه أحمد (٥٥٤٢).

مكروه أو خلاف الأولى فكان ابن عمر يمتنع من ذلك لئلا يرتكب أحد بسببه مكروهاً أو خلاف الأولى بأن يتأخر عن موضعه في الصف الأول ويؤثره به وشبه ذلك<sup>(١)</sup>.

**مسألة أخرى:** يعتمد بعض الناس إلى وضع (سجادة الصلاة) أو نحو ذلك، رغبةً منهم في نيل فضل الصف الأول، مع تأخرهم في الحضور إلى المسجد، فهل هذا الفعل مشروع؟

**الجواب:** تكلم شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذه المسألة بخصوصها فقال: وأما ما يفعله كثيرٌ من الناس من تقديم مفارش إلى المسجد يوم الجمعة، أو غيرها، قبل ذهابهم إلى المسجد، فهذا منهي عنه باتفاق المسلمين؛ بل محرم. وهل تصح صلاته على ذلك المفروش؟ فيه قولان للعلماء؛ لأنه غصب بقعة في المسجد بفرش ذلك المفروش فيها، ومنع غيره من المصلين الذين يسبقونه إلى المسجد أن يصلي في ذلك المكان. [ثم قال]... والمشروع في المسجد أن الناس يتمون الصف الأول، كما قال النبي ﷺ: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمون الصف الأول، فالأول، ويتراصون في الصف»<sup>(٢)</sup>. وفي الصحيحين عنه أنه قال: «لو يعلم الناس ما في النداء، والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه»<sup>(٣)</sup>. والمأمور أن يسبق

(١) شرح صحيح مسلم . المجلد السابع (١٤/١٣٣).

(٢) أخرجه مسلم (٤٣٠)، وأحمد (٢٠٥١٩)، وأبو داود (٦٦١)، والنسائي (٨١٦)، وابن ماجه (٩٩٢).

(٣) رواه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، وأحمد (٧١٨٥)، والترمذي (٢٢٥)، والنسائي (٥٤٠)، ومالك (١٥١).

الرجل بنفسه إلى المسجد، فإذا قدم المفروش وتأخر هو فقد خالف الشريعة من وجهين: من جهة تأخره وهو مأمور بالتقدم. ومن جهة غصبه لطائفة من المسجد، ومنعه السابقين إلى المسجد أن يصلوا فيه، وأن يتموا الصف الأول فالأول، ثم إنه يتخطى الناس إذا حضروا. وفي الحديث «الذي يتخطى رقاب الناس، يتخذ جسراً إلى جهنم»<sup>(١)</sup> وقال النبي ﷺ: «اجلس فقد آذيت»<sup>(٢)</sup>.

ثم إذا فرش هذا فهل لمن سبق إلى المسجد أن يرفع ذلك ويصلي موضعه؟ فيه قولان:

أحدهما: ليس له ذلك لأنه تصرف في ملك الغير بغير إذنه.

والثاني: وهو الصحيح أن لغيره رفعه، والصلاة مكانه؛ لأن هذا السابق يستحق الصلاة في ذلك الصف المقدم، وهو مأمور بذلك أيضاً، وهو لا يتمكن من فعل هذا المأمور واستيفاء هذا الحق إلا برفع ذلك المفروش وما لا يتم المأمور إلا به فهو مأمور به.

وأيضاً فذلك المفروش وضعه هناك على وجه الغصب، وذلك منكر، وقد قال النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»<sup>(٣)</sup>. لكن ينبغي أن يراعى في ذلك أن لا يؤول إلى منكر أعظم منه، والله تعالى أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد (١٥١٨٢)، والترمذي (٥١٣)، وابن ماجه (١١٢٦) وقال الألباني: «ضعيف».

(٢) رواه أحمد (١٧٢٢١) والنسائي (١٣٩٩) وأبو داود (١١١٨) وابن ماجه (١١٢٥) وصحح الألباني روايتي أبي داود وابن ماجه (٩٢٣).

(٣) رواه مسلم (٤٩)، وأحمد (١٠٦٨٩)، والترمذي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وأبو داود (١١٤٠)، وابن ماجه (١٢٧٥).

(٤) مجموع الفتاوى (١٨٩/٢٢-١٩١).



## ٥- التفسح في المجالس:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانْشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة ١١]. هذا أدب من الله لعباده، إذا اجتمعوا في مجلس من مجالس مجتمعاتهم، واحتاج بعضهم، أو بعض القادمين للتفسح له في المجلس، فإن من الأدب، أن يفسحوا له، تحصيلاً لهذا المقصود. وليس ذلك بضار الفاسح شيئاً، فيحصل مقصود أخيه، من غير ضرر يلحقه. والجزاء من جنس العمل، فإن من فسح لأخيه، فسح الله له، ومن وسع لأخيه، وسع الله عليه. ﴿وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا﴾ أي: ارتفعوا وتنحوا عن مجالسكم، لحاجة تعرض. ﴿فَانْشُرُوا﴾ أي: فبادروا للقيام، لتحصيل تلك المصلحة. فإن القيام يمثل هذه الأمور من العلم والإيمان. قاله ابن سعدي<sup>(١)</sup>.

## ٦- لا يجوز التفريق بين اثنين إلا بإذنهما:

وفيه حديث وهو أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما»<sup>(٢)</sup>. وهذا أدب نبوي عظيم، وهو منع الرجل أن يجلس بين اثنين إلا بإذنهما، والعلة في ذلك؛ أنه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وأمانة فيشق عليهما التفريق بجلوسه بينهما، قاله في عون المعبود<sup>(٣)</sup>.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٣١٦/٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٨٤٥) وقال الألباني: «حسن صحيح». ورواه أحمد (٦٩٦٠)، والترمذي (٢٧٥٢).

(٣) المجلد السابع (١٣/١٣٣).

## ٧- الجلوس حيث ينتهي المجلس:

وهذا ثابتٌ من فعل الصحابة وإقرار النبي ﷺ لهم. فعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: «كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي»<sup>(١)</sup>. حيث كانوا -الصحابة- إذا جاء أحدهم إلى المجلس لم يتكلف الجلوس في المقدمة، أو مزاحمة ومضايقة الجالسين، بل كانوا يجلسون حيث انتهى بهم المجلس، وهذا من كمال أدبهم، رضي الله عنهم وأرضاهم.

## ٨- النهي عن تناجي اثنين دون الثالث:

في اللسان، النجوى: السِّرُّ بين اثنين، يقال: نَجَوْتُهُ نَجْوَاً أي ساررته، وكذلك ناجيته، والاسم النجوى<sup>(٢)</sup>. والتناجي المنهي عنه، هو أن يتسارَّ اثنان دون الثالث، والعلة في ذلك، حتى لا يدخل الحزن إلى قلب الثالث لما يراه من تسارَّ صاحبيه، والشيطان حريصٌ كل الحرص على إدخال الحزن، والوساوس، والشكوك على قلب المسلم، فجاء النهي النبوي عن ذلك حتى يقطع الطريق على الشيطان، وحتى لا يظن المسلم بإخوانه سوءاً. والأصل في ذلك هو قول النبي ﷺ: «لا ينتجي»<sup>(٣)</sup> اثنان دون الثالث فإن ذلك يحزنه»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية «لا يَتَسَارَّ اثنان دون الثالث»<sup>(٥)</sup>. وأما إن كان القوم أربعة فما فوق فلا بأس بذلك، لانتفاء العلة. وحديث ابن مسعود يبين ذلك قال: قال

(١) رواه أبو داود (٤٨٢٥) وصححه الألباني. ورواه أحمد (٢٠٤٢٣)، والترمذي (٢٧٢٥).

(٢) لسان العرب. لابن منظور (٣٠٨/١٥) مادة (نجا).

(٣) ولفظ الروايات الأخرى (لا يتناجي).

(٤) رواه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣)، وأحمد (٤٥٥٠)، وأبو داود (٤٨٥١) واللفظ

له، ورواه ابن ماجه (٣٧٧٦)، ومالك (١٨٥٦).

(٥) رواه أحمد (٤٦٥٠).

النبي ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه»<sup>(١)</sup>. وأما فعل ابن عمر رضي الله عنهما، ففيه تطبيق للحديث، فقد روى عبد الله بن دينار، قال: كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق، فجاء رجل يريد أن يناجيه، وليس مع عبد الله أحد غيري، وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه، فدعا عبد الله بن عمر رجلاً آخر، حتى إذا كنا أربعة، قال لي وللرجل الذي دعاه: استأخرا شيئاً. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتناجى اثنان دون واحد»<sup>(٢)</sup>.

#### ٩- النهي عن سماع الحديث بدون إذن:

لقد جاء وعيد شديد فيمن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون، فمن ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال ﷺ: «من تحلّم بحلّم لم يره كُلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرّون منه صُبَّ في أذنه الآنك»<sup>(٣)</sup> يوم القيامة، ومن صور صورة غُذِب وكُلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ»<sup>(٤)</sup>. والنهي مقيد بما إذا كان القوم كارهون لذلك، ويخرج بذلك ما إذا كانوا راضين به، ويخرج أيضاً إذا كان كلامهم جهراً يُسمع من حولهم، لأنهم لو أرادوا إخفاءه لم يجهروا به<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤) واللفظ له، وأحمد (٣٥٥٠)، والترمذي (٢٨٢٥)،

وأبو داود (٤٨٥١)، وابن ماجه (٣٧٧٥)، والدارمي (٢٦٥٧).

(٢) رواه مالك في موطئه (١٨٥٦)، وأحمد في المسند (٥٤٧٧) مختصراً..

(٣) الآنك: هو الرصاص المذاب. انظر فتح الباري (٤٤٧/١٢)

(٤) رواه البخاري (٧٠٤٢) واللفظ له، ورواه أحمد (١٨٦٩)، والترمذي (١٧٥١)، وأبو داود

(٥٠٢٤).

(٥) انظر فتح الباري (٤٤٧/١٢).

## ١٠- الجلوس المنهي عنه:

ثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن الجلوس، في هيئات معينة، وفي أحوال مخصوصة، وهذه الهيئات والأحوال، منها ما علمنا علتها عن طريق السمع، ومنها ما كان طريقه الاجتهاد والنظر. فهيئة الجلوس المنهي عنها: أن يضع الرجل يده اليسرى خلف ظهره ويتكئ على لحمة يده اليمنى التي في أصل الإبهام<sup>(١)</sup>. جاء ذلك من حديث الشريد بن السويد رضي الله عنه قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا جالسٌ هكذا، وقد وضعتُ يدي اليسرى خلف ظهري، واتكأتُ على آلية يدي. فقال: «أتقعد قعدة المغضوب عليهم»<sup>(٢)</sup>. وأما الحال التي ينهى عنها، وهي جلوس الرجل بين الشمس والظل. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو القاسم رضي الله عنه: «إذا كان أحدكم في الشمس -وقال مخلص- في الظل»<sup>(٣)</sup>. وعند أحمد: «فليتحول من مجلسه»<sup>(٤)</sup>. ومن طريق بريدة رضي الله عنه قال: «أن النبي ﷺ نهى أن يُقعد بين الظل والشمس»<sup>(٥)</sup>. والعلة في ذلك؛ أنه مجلس الشيطان. جاء مصرحاً بذلك عند أحمد وغيره، فقد أخرج أحمد من طريق رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ: «نهى أن يجلس بين الضح والظل، وقال مجلس الشيطان»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر عون المعبود. المجلد السابع (١٣/١٣٥).

(٢) رواه أحمد (١٨٩٦٠)، وأبو داود (٤٨٤٨) وصححه الألباني.

(٣) رواه أبو داود (٤٨٢١) وصححه الألباني، ورواه أحمد (٨٧٥٣).

(٤) رواه أحمد (٨٧٥٣).

(٥) رواه ابن ماجه (٣٧٩٠) وقال الألباني: «صحيح» (٣٠١٤).

(٦) انظر السلسلة الصحيحة (٨٣٨)، ل ترى من أخرجه غير أحمد.

**مسألة:** ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: « لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى»<sup>(١)</sup>. وثبت أيضاً في الصحيحين وغيرهما، من حديث عباد بن تميم عن عمه، أنه أبصر النبي ﷺ يضطجع في المسجد رافعاً إحدى رجليه على الأخرى»<sup>(٢)</sup>. والحديثان ظاهرهما التعارض، فكيف الجمع بينهما؟

**الجواب:** قال بعض العلماء: إن النهي منسوخ بفعل النبي ﷺ. ورد ذلك ابن حجر، بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال<sup>(٣)</sup>. قلت: ولا بد من معرفة المتقدم من المتأخر. وجمع النووي وغيره فقال: ويحتمل أنه ﷺ فعله لبيان الجواز، وأنكم إذا أردتم الاستلقاء فليكن هكذا، وأن النهي الذي نهيتكم عن الاستلقاء ليس على الإطلاق، بل المراد به من ينكشف شيء من عورته أو يقارب انكشافها والله أعلم<sup>(٤)</sup>. ويؤيد هذا القول بأن فعله ﷺ كان لبيان الجواز لا أنه مختص به، هو ما ثبت عند البخاري - بعد إirاده حديث عباد ابن تميم عن عمه - قال: وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر وعثمان يفعلان ذلك<sup>(٥)</sup>. فلما كان بعض الصحابة يفعلون ذلك، دل ذلك على أن فعله ﷺ كان لبيان الجواز، ولكن مع الأمن من انكشاف العورة، والله أعلم.

(١) رواه مسلم (٢٠٩٩)، وأحمد (١٣٧٦٦)، والترمذي (٢٧٦٧).

(٢) رواه البخاري (٥٩٦٩) واللفظ له، ومسلم (٢١٠٠)، وأحمد (١٥٩٩٥)، والترمذي

(٢٧٦٥)، والنسائي (٧٢١)، وأبو داود (٤٨٦٦)، ومالك (٤١٨)، والدارمي (٢٦٥٦).

(٣) انظر فتح الباري (٦٧١/١).

(٤) مسلم بشرح النووي. المجلد السابع (٦٥/١٤).

(٥) رواه البخاري (٤٧٥).

## ١١- النهي عن كثرة الضحك:

ليس من المروءة ولا الأدب أن يكون الضحك هو الغالب على المجلس، فقليله يبعث في النفس النشاط ويروح عنها، وكثيره دائماً يمتيت القلب، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تكثروا من الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب »<sup>(١)</sup>.

١٢- كراهية التجشؤ<sup>(٢)</sup> بحضرة الآخرين:

وفيه حديث مرفوع إلى النبي ﷺ رواه ابن عمر رضي الله عنهما، فقال: « تجشأ رجل عند النبي ﷺ، فقال: كُفَّ عنا جُشاءك، فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة »<sup>(٣)</sup>.

## ١٣- استحباب ختم المجالس بكفارة المجلس:

لما كان الإنسان ضعيفاً، وكان الشيطان حريصاً على إضلاله، والسعي دوماً إلى إغوائه، والنيل منه عن طريق اقترافه للسيئات. فكان منه أن تربص للمسلمين في مجالسهم، وأنديتهم، محرضاً لهم على قول الزور والباطل. ولما كان الله رؤوفاً بعباده شرع لهم على لسان نبيهم كلمات يقولونها، تكفر عنهم ما علق بهم من أدران ذلك المجلس، ثم امتن عليهم ربهم بأن جعل هذه

(١) رواه ابن ماجه (٤١٩٣) وصححه الألباني (٣٤٠٠). وانظر الصحيحة (١٨/٢) رقم (٥٠٦).

(٢) في اللسان: التجشؤ: نفس المعدة عند الامتلاء. وجشأت المعدة وتجشأت: تنفست، والاسم الجشاء. (٤٨/١) مادة (جشأ).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٧٨) وقال: « حديث حسن غريب »، وابن ماجه (٣٣٥٠) وحسنه الألباني (٣٤١٣)، ورواه البغوي في شرح السنة (٤٠٤٩) بلفظ: ( أقصر من جشائك). والمعنى: اصرف أو ادفع عنا جشاءك.

الكلمات طابعاً لمجالس الخير فالحمد لله أولاً وآخراً. وهذه الكلمات، جاءت في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من جلس في مجلسٍ كثر فيه لفظه فقال قبل أن يقوم: سبحانك ربنا وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك ثم أتوب إليك. إلا غفر الله له ما كان في مجلسه ذلك»<sup>(١)</sup>. وعند الترمذي: «سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك»<sup>(٢)</sup>. ومن حديث عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس مجلساً أو صلى تكلم بكلمات فسأله عائشة عن الكلمات فقال: «إن تكلم بخير كان طابعاً عليهن إلى يوم القيامة، وإن تكلم بغير ذلك كان كفارةً له، سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك»<sup>(٣)</sup>.



(١) رواه أحمد (١٠٠٤٣)، وهو عند أبي داود من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص (٤٨٥٧) وصححه الألباني دون قوله (ثلاث مرات).

(٢) (٣٤٣٣) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب».

(٣) رواه النسائي (١٣٤٤) واللفظ له، وقال ابن حجر: «سنده قوي»، الفتح (٥٥٥/١٣)، وأحمد (٢٣٩٦٥).

## ٨- باب آداب الكلام

- قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء ٣١].

- قال رسول الله ﷺ: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### ١- حفظ اللسان:

مما ينبغي على المسلم أن يعتني بلسانه غاية الاعتناء، فيجتنب القول الباطل، وقول الزور، والغيبة، والنميمة، والفاحش من القول، وجماع ذلك أن يصون لسانه عما حرم الله ورسوله ﷺ. وقد يتكلم المرء كلمةً توبق دنياه وآخرته، وقد يقول كلمةً يرفعه الله بها درجات ودرجات. ومصدق ذلك قوله ﷺ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها فيزل بها في النار أبعد ما بين المشرق» وفي رواية مسلم وأحمد «أبعد ما بين المشرق والمغرب»<sup>(٢)</sup>، وعند أحمد أيضاً: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها من أبعد من الثريا»<sup>(٣)</sup>.

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٦٤٧٧) واللفظ له، ومسلم (٢٩٨٨)، وأحمد (٨٧٠٣).

(٣) المسند: (٨٩٦٧).



وكما تكون الكلمة سبباً في السخط، تكون أيضاً سبباً في الرفعة والسعادة، قال ﷺ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم»<sup>(١)</sup>. وفي سؤال معاذ بن جبل رضي الله عنه لرسول الله ﷺ، عن العمل الذي يُدخل الجنة ويبعاد من النار، ذكر له النبي ﷺ أركان الإسلام، وبعض أبواب الخير، ثم قال له: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا نبي الله. فأخذ بلسانه، قال: كف عليك هذا. فقلت: يا نبي الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم»<sup>(٢)</sup>.

بل إن الأمر لم يقف عند هذا الحد، فقد ضمن الرسول ﷺ الجنة لمن صان لسانه وفرجه، فقال ﷺ: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»<sup>(٣)</sup>. فعلى المسلم أن يصون لسانه وفرجه عن محارم الله، طلباً لمرضاته، ورغبة في نيل ثوابه، وهو يسير على من يسره الله عليه.

**فائدة:** عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه [قال حماد بن زيد] لا أعلمه إلا رفعه قال: «إذا أصبح ابن آدم فإن أعضاءه تكفر اللسان تقول: اتق الله فينا فإنك إن استقممت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا»<sup>(٤)</sup>. قوله: «تكفر اللسان» أي

(١) رواه البخاري (٦٤٧٨) واللفظ له، وأحمد (٨٢٠٦)، ومالك (١٨٤٩) مع اختلاف لفظه عن لفظ البخاري وأحمد.

(٢) رواه الترمذي (٢٦١٦) وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه أحمد (٢١٥١١)، وابن ماجه (٣٩٧٣).

(٣) رواه البخاري من حديث سهل بن سعد (٦٤٧٤)، وأحمد (٢٢٣١٦)، والترمذي (٢٤٠٨) مع اختلاف في الألفاظ.

(٤) رواه أحمد (١١٤٩٨) واللفظ له وقال محققو المسند: «إسناده حسن» (٤٠٢/١٨) (١١٩٠٨). ورواه الترمذي (٢٤٠٧).

أن الأعضاء تخضع للسان، وتذل له، وتقر له بالطاعة، فإن استقمت أيها اللسان استقمنا، وإن خالفت وحدت عن الطريق المستقيم، فإننا تبع لك، فاتق الله فينا<sup>(١)</sup>. ولا تعارض بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ - من حديث النعمان بن بشير -: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله إلا وهي القلب»<sup>(٢)</sup>. قال الطيبي<sup>(٣)</sup>: اللسان ترجمان القلب وخليفته في ظاهر البدن، فإذا أسند إليه الأمر يكون على سبيل المجاز في الحكم، كما في قولك: شفى الطبيب المريض. قال الميداني في قوله: المرء بأصغريه؛ يعني بهما القلب واللسان. أي يقوم ويكمل معانيه بهما وأنشد لزهير:

وَكَاثِنٌ تَرَى مِنْ صَامِتٍ لَكَ مُعْجَبٌ      زِيَادَتُهُ أَوْ نَقْصُهُ فِي التَّكَلُّمِ  
لِسَانُ الْفَتَى نِصْفٌ وَنِصْفٌ فَوَادُهُ      فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ

## ٢- قل خيراً أو اصمت:

أدب نبويّ قولي للذين يهتمون بالكلام أن يترثوا ويتفكروا بكلامهم الذي يريدون أن يتكلموا به، فإن كان خيراً فنعم القول هو وليقله، وإن كان شراً فلينته عنه فهو خيرٌ له. روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»<sup>(٤)</sup>. قوله: «فليقل خيراً أو ليصمت» قال ابن حجر: وهذا من

(١) انظر لسان العرب (١٥٠/٥) مادة (كفر).

(٢) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٣) تحفة الأحوذى (٧٥/٧) بتصرف.

(٤) رواه البخاري (٦٠١٨) واللفظ له، ومسلم (٤٧)، وأحمد (٧٥٧٥١).

جوامع الكلم لأن القول كله إما خير وإما شر وإما آيل إلى أحدهما، فدخل في الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها وندبها، فأذن فيه على اختلاف أنواعه، ودخل فيه ما يؤول إليه، وما عدا ذلك مما هو شر أو يؤول إلى الشر فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت<sup>(١)</sup>.

### ٣- الكلمة الطيبة صدقة:

دلنا حديث أبي هريرة -رضي الله عنه السابق- على أن المرء مأمورٌ بقول الخير أو الصمت، ثم رغب الشارع في قول الخير لأن فيه تذكيراً بالله، وإصلاحاً لدينهم ودنياهم، وإصلاح ذات بينهم.. وغير ذلك من وجوه النفع. ورتب على ذلك أجراً، فقد روى أبو هريرة -رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ سُلّامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس: يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة»<sup>(٢)</sup>. وربّ كلمة طيبة أبعدت قائلها من النار، فعن عدي بن حاتم -رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «ذكر النار فأشاح بوجهه فتعوذ منها، ثم ذكر النار فأشاح بوجهه فتعوذ منها، ثم قال: اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة»<sup>(٣)</sup>.

### ٤- فضل قلة الكلام، وكرهية كثرتة:

جاء الترغيب في الإقلال من الكلام في أيما حديث، وذلك لأن كثرتة

(١) فتح الباري (١٠/٤٦١).

(٢) رواه البخاري (٢٩٨٩) واللفظ له، ومسلم (١٠٠٩)، وأحمد (٢٧٤٠٠).

(٣) رواه البخاري (٦٥٦٣) واللفظ له، ومسلم (١٠١٦)، وأحمد (١٧٧٨٢) دون الشق الأخير، والنسائي (٢٥٥٣).

تكون سبباً في الوقوع في الإثم، فلا يأمن الكثير منه، من فلتات لسانه وزلاته، فمن أجل ذلك جاء الترغيب في الإقلال من الكلام، والنهي عن كثرته. روى المغيرة بن شعبه رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، وواد البنات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال» <sup>(١)</sup>. وقوله: «وكره لكم... قيل وقال» فهو الخوض في أخبار الناس وحكايات ما لا يعني من أحوالهم وتصرفاتهم، قاله النووي <sup>(٢)</sup>.

وكثرة الكلام مذمومة في لسان الشرع، فقد روى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أحبكم إلي وأقربكم من مجلساً يوم القيامة، أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة، الثرثارون، والمتشدقون، والمتفيهقون. قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون <sup>(٣)</sup> والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون» <sup>(٤)</sup>.

**فائدة:** قال أبو هريرة: لا خير في فضول الكلام. وقال عمر بن الخطاب: من كثّر كلامه كثُر سقطه... وقال ابن القاسم: سمعت مالكا يقول: لا خير في كثرة الكلام، واعتبر ذلك بالنساء والصبيان، أعمالهم أبداً يتكلمون ولا يصمتون... وقال الآخر:

(١) رواه البخاري (٥٩٧٥)، ومسلم (٥٩٣) كتاب الأفضية، وأحمد (١٧٨١)، والدارمي (٢٧٥١).

(٢) مسلم بشرح النووي. المجلد السادس (١٠/١٢).

(٣) في اللسان: الثرثار المتشدد كثير الكلام... والثرثرة في الكلام: الكثرة والتريد... تقول رجل ثرثار وامرأة ثرثارة، وقوم ثرثارون. وروي عن النبي ﷺ أنه قال: أبغضكم إلي الثرثارون والمتفيهقون. أي هم الذين يكثر الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق. (١٠٢/٤) مادة (ثر).

(٤) رواه الترمذي من حديث جابر (٢٠١٨) واللفظ له وقال الترمذي: «حديث حسن غريب»،

وأحمد من حديث أبي ثعلبة الخشني (١٧٢٧٨).

يموت الفتى من عشرة بلسانه      وليس يموتُ المرءُ من عشرة الرجلِ  
فعرثُهُ من فِيهِ ترمي برأسه      وعرثُهُ بالرجلِ تبرأ على مهل<sup>(١)</sup>

### ٥- الحذر من الغيبة والنميمة<sup>(٢)</sup>:

استفاض النقل من الكتاب والسنة في التحذير منهما، ورتب على ذلك وعيدٌ شديد. والنهي عنهما معلوم لدى عامة المسلمين، ومع ذلك تجد أن كثيراً من الناس لا يتورع عن إطلاق لسانه في أعراض الناس ولحومهم، ولكن هو تزيين الشيطان لهم، ليفرق جمعهم، ويوغر صدور بعضهم على بعض، فالشريعة جاءت بجمع الكلمة، وتأليف القلوب، وإحسان الظن بالناس، وقول الحق وطيبه... والشيطان يسعى إلى تفريق الكلمة، وتنفير القلوب بعضها من بعض، وسوء الظن بالناس، وقول الباطل وخبيثه. فعن جابر رضي الله عنهما، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم»<sup>(٣)</sup>. ومعنى الحديث: أن الشيطان أيس أن يعبد أهل جزيرة العرب ولكنه سعى في

(١) النقول السابقة من الآداب الشرعية لابن مفلح (٦٦/١-٦٧) بتصرف.

(٢) الغيبة: بينها ﷺ بقوله: «ذكرك أخاك بما يكره» جاء ذلك في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكره». قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته» رواه مسلم (٢٥٨٩)، وأحمد (٧١٠٦)، والترمذي (١٩٣٤)، وأبو داود (٤٨٧٤)، الدارمي (٢٧١٤) مع اختلاف بسير في الألفاظ. وضابط الغيبة: كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرمة. (الأذكار، للنووي ص ٤٨٦).

وأما النميمة: قال العلماء: النميمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم. (النووي شرح مسلم. المجلد الأول (٩٣/٢)).

(٣) رواه مسلم (٢٨١٢)، وأحمد (١٣٩٥٧)، والترمذي (١٩٣٧).

التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها، قاله النووي<sup>(١)</sup>. والغيبة والنميمة إحدى بذور الشحناء والخصومات التي تكون بين الناس. والشيطان أخبرنا عنه مولانا أنه عدو لنا، والعدو لا يريد لنا الخير - لا نشك في ذلك-، وأمرنا أن نعاديه ونحاربه ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر ٦].

والغيبة والنميمة، من أسلحة إبليس وحزبه، في التفريق بين الناس، وشحن قلوب بعضهم على بعض. وهما من الأدواء التي تهلك الفرد وتفرق الجماعة، فتجعل الفرد من الناس على خطر من أن يناله ما أعده الله للمغتتاب والنمام، وهي تُنشئ القطيعة بين الأهل والأقارب وبين الناس. ولعلنا أن نذكر ببعض ما ورد فيهما، والموفق من خضع قلبه للحق، وصان لسانه عن الخلق. قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات ١٢]. ومن حديث أبي بركة الأسلمي قال، قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته»<sup>(٢)</sup>. وعن أبي وائل عن حذيفة أنه بلغه أن رجلاً ينم الحديث فقال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة غمام» وفي رواية: «قتات»<sup>(٣)</sup>. وكلاهما بمعنى واحد.

(١) مسلم بشرح النووي. المجلد التاسع (١٧/١٣١).

(٢) رواه أبو داود (٤٨٨٠) واللفظ له، وقال عنه الألباني: «حسن صحيح». ورواه أحمد (١٩٢٧٧).

(٣) رواه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) واللفظ له، وأحمد (٢٢٨١٤)، والترمذي (٢٠٢٦)، وأبو داود (٤٨٧١٩).

### فائدة: تباح الغيبة في ستة مواطن:

**الأول:** التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية، أو قدرة على إنصافه من ظالمه.

**الثاني:** الاستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان ذلك حراماً.

**الثالث:** الاستفتاء، فيقول للمفتي: ظلمي أبي، أو أخي... ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول: ما تقول في رجل أو شخص كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين ومع ذلك، فالتعيين جائز.

**الرابع:** تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم... منها جرح المجروحين من الرواة والشهود... ومنها المشاورة في مصاهرة إنسان... بشرط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه. وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، ويُلَبَسُ الشيطان عليه ذلك، وقد يخيل إليه أنه نصيحة فليتفطن لذلك.

**الخامس:** أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخمر، ومصادرة الناس، وأخذ المكس، وجباية الأموال، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يُجَاهَر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

**السادس:** التعريف، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب؛ كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك، ويحرم

إطلاقه على جهة التنقص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.  
فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمعٌ عليها، ودلائلها من  
الأحاديث الصحيحة مشهورة. قاله النووي<sup>(١)</sup>.

**فائدة أخرى:** ينبغي على من حُملت إليه نيمة ستة أمور:

**الأول:** أن لا يصدقه لأن المنام فاسق.

**الثاني:** أن ينهائه عن ذلك وينصحه ويقبح له فعله.

**الثالث:** أن يبغضه في الله تعالى فإنه بغض عند الله تعالى، ويجب بغض  
من أبغضه الله تعالى.

**الرابع:** أن لا يظن بأخيه الغائب السوء.

**الخامس:** أن لا يحمله ما حكي له على التجسس والبحث عن ذلك.

**السادس:** أن لا يرضى لنفسه ما نهى المنام عنه فلا يحكي نيمته عنه  
فيقول: فلان حكي كذا فيصير به نماماً، ويكون آتياً ما نهى عنه. هذا آخر  
كلام أبي حامد الغزالي رحمه الله، وكل هذا المذكور في النيمة إذا لم يكن  
فيها مصلحة شرعية، فإن دعت حاجة إليها فلا مانع منها، قاله النووي<sup>(٢)</sup>.

**٦- النهي عن التحديث بكل ما سُمع:**

وذلك لأن الحديث المسموع من الناس فيه الكذب والصدق، فإذا حدث  
الرجلُ بكل ما سمع، فإنه سيحدث بالكذب جزماً، ولذا كان المحدث بكل

(١) رياض الصالحين ص ٤٥٠-٤٥١. بتصرف.

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد الأول (٩٣/٢-٩٤).



ما سمع محدثاً بالكذب. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع» وفي رواية: «بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع»<sup>(١)</sup>.

## ٧- الحذر من الكذب:

الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع، وهو مما نهى الله عنه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾<sup>(٢)</sup>. ومفهوم المخالفة للآية أي: لا تكونوا مع الكاذبين. وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون عند الله صديقاً. وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»<sup>(٣)</sup>. قال ابن حجر: قال الراغب: أصل الفجر الشق، فالفجور شق ستر الديانة، ويطلق على الميل إلى الفساد وعلى الانبعاث في المعاصي، وهو اسم جامع للشر<sup>(٤)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»<sup>(٥)</sup>. فمن اتصف بالكذب، ففيه خصلة من خصال المنافقين. وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه في حديث رؤيا النبي ﷺ أنه قال: «...لكني رأيت الليلة رجلين أتياني فأخذا

(١) رواه مسلم (٥) في المقدمة واللفظ له، وأبو داود (٤٩٩٢).

(٢) التوبة (١١٩).

(٣) رواه البخاري (٦٠٩٤) واللفظ له، ومسلم (٢٦٠٧)، وأحمد (٣٦٣١)، والترمذي (١٩٧١)،

وأبو داود (٤٩٨٩)، وابن ماجه (٤٦)، والدارمي (٢٧١٥).

(٤) فتح الباري (١٠/٥٢٤).

(٥) رواه البخاري (٦٠٩٥)، ومسلم (٥٩)، وأحمد (٨٤٧٠)، والترمذي (٢٦٣١)، والنسائي

(٥٠٢١).

بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة، فإذا رجلٌ جالسٌ ورجلٌ قائمٌ بيده كlob من حديد، - قال بعض أصحابنا عن موسى - إنه يُدخل ذلك الكlob في شذقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشذقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شذقه هذا فيعود فيصنع مثله. قلت: ما هذا قالوا: انطلق ..» وفي آخر الحديث قال ﷺ للرجلين: «طوفتماني الليلة فأخبراني عما رأيتم. قالوا: نعم. أما الذي رأيته يُشقُّ شذقه فكذابٌ يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به إلى يوم القيامة.. الحديث» (١).

**فائدة:** أعظم الكذب، هو الكذب على الله والكذب على رسوله ﷺ، والхلف بالله كاذباً ليقطع به مال امرئ مسلم.

**فأما الكذب على الله،** فيكون بتأويل كلامه وتفسيره بلا علم، ومن ذلك إخضاع نصوص القرآن لبعض الحوادث المتجددة، ولقد كان السلف يتخرجون من تفسير كلامه سبحانه وتعالى، بلا علم، ولهم في ذلك أقوال:

قال أبو بكر الصديق: أي أرض تُقلني وأي سماء تُظلني إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم... وعن ابن عباس أنه سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها فأبي أن يقول فيها... وقال مسروق: اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله. [قال ابن تيمية] فهذه الآثار وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه (٢).

**وأما الكذب على رسول الله ﷺ،** يكون بوضع الحديث عنه، ويزعم أن النبي ﷺ قاله أو فعله، أو أقره. والكاذب عليه ﷺ مُتوعد بالنار، قال

(١) رواه البخاري (١٣٨٦)، وأحمد (١٩٦٥٢).

(٢) القول من الفتاوى (٣٧٤-٣٧١/١٣).

علي بن أبي طالب عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تكذبوا عليّ فإنه من كذب عليّ فليجل النار » وفي رواية: « يلج النار »<sup>(١)</sup>.

وأما الحلف بالله كاذباً ليقطع به مال امرئ مسلم، فقد روى عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من حلف على يمين كاذبة يقطع بها مال رجل مسلم أو قال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان... »<sup>(٢)</sup>. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس »<sup>(٣)</sup>. وعن ابن مسعود قال: « كنا نعد الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس أن يحلف الرجل على مال أخيه كاذباً ليقطعه »<sup>(٤)</sup>.

### فائدة أخرى: يباح الكذب في ثلاثة أشياء:

- ١- في الإصلاح بين الناس.
  - ٢- في الحرب.
  - ٣- وفي حديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها.
- والأصل في ذلك ما روته أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله
- 
- (١) رواه البخاري (١٠٦) واللفظ له، ومسلم (١)، وأحمد (٦٣٠)، والترمذي (٢٦٦٠)، وابن ماجه (٣١).
- (٢) رواه البخاري (٦٦٥٩) واللفظ له، ومسلم (١٣٨)، وأحمد (٣٥٦٦)، والترمذي (١٢٦٩)، وأبو داود (٣٢٤٣)، وابن ماجه (٢٣٢٣).
- (٣) سميت بذلك: لأنها تغمس صاحبها في الإثم والنار. الفتح (٥٦٤/١١).
- (٤) رواه البخاري (٦٦٧٥) واللفظ له، وأحمد (٦٨٤٥)، والترمذي (٣٠٢١)، والنسائي (٤٠١١)، والدارمي (٢٣٦٠).
- (٥) قال ابن حجر: « رواه آدم بن إياس في مسند شعبة وإسماعيل القاضي في الأحكام عن ابن مسعود » (فتح الباري ٥٦٦/١١).

عنها، قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فَيَنْمِي خيراً أو يقول خيراً»<sup>(١)</sup>. وفي رواية أبي داود: قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث كان رسول الله ﷺ يقول: «لا أعدُّه كاذباً الرجلُ يصلح بين الناس، يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها»<sup>(٢)</sup>. واختلف أهل العلم في المراد بالحديث، فجمهورهم على إباحة الكذب في الثلاث المذكورات، وبعضهم قال إن المراد ليس حقيقة الكذب، بل التورية والمعاريض<sup>(٣)</sup>. ولعل سبب اختلافهم يرجع إلى الزيادة التي في الحديث، هل هي مدرجة أم مرفوعة ثابتة. والزيادة ثبت رفعها - كما بينا - فتعين القول بإباحة الكذب في الثلاثة أمور السالفة الذكر. ولهذا الحديث شواهد: فشاهد الإصلاح بين الناس، الحديث المتقدم. وشاهد الكذب في الحرب، حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله. قال محمد بن مسلمة: أتحب أن أقتله

(١) رواه البخاري (٢٦٩٢).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٢١) واللفظ له، وصححه الألباني. وأصله في الصحيحين، فقد رواه البخاري (٢٦٩٢) بلفظ: (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً). ورواه مسلم (٢٦٠٥) باللفظين جميعاً، لكن ذكر الزيادة من قول الزهري: (قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب...)، وذهب إلى ذلك ابن حجر وقال إن الزيادة مدرجة (انظر الفتح ٣٥٣/٥). وتعقب ذلك الألباني في الصحيحة (٥٤٥) وبين أنها مرفوعة ثابتة عن النبي ﷺ، فراجع إن شئت. ومن أخرج هذا الحديث أيضاً أحمد (٢٦٧٣١)، والترمذي (١٩٣٨).

(٣) انظر مسلم بشرح النووي. المجلد الثامن (١٣٥/١٦)، فتح الباري (٣٥٣/٥)، شرح رياض الصالحين. لابن عثيمين (٢٧٢/١).

يا رسول الله؟ قال: نعم. قال ائذن لي فلاقل. قال: قل. فأتاه فقال له: وذكر ما بينهما وقال: إن هذا الرجل قد أراد الصدقة وقد عَنَّا. فلما سمعه قال: وأيضاً والله لتملئنه... الحديث»<sup>(١)</sup>. والشاهد قوله: «ائذن لي فلاقل»، «قد أراد الصدقة» أي: طلبها منا ليعضها مواضعها «وقد عَنَّا» أي: كلفنا بالأوامر والنواهي<sup>(٢)</sup>. وشاهد الكذب على الزوجة تطيباً لنفسها: ما رواه عطاء بن يسار أنه قال: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل عليّ جناحٌ أن أكذب أهلي؟ قال: لا، فلا يحب الله الكذب، قال: يا رسول الله أستصلحها أستطيب نفسها، قال: لا جناح عليك»<sup>(٣)</sup>. قال النووي: وأما كذبه لزوجته وكذبها له، فالمراد به إظهار الود والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين والله أعلم<sup>(٤)</sup>. وقال الألباني: وليس من الكذب المباح أن يعدها بشيء لا يريد أن يفِي به لها، أو يخبرها بأنه اشترى لها الحاجة الفلانية بسعر كذا، يعني أكثر من الواقع ترضية لها، لأن ذلك قد ينكشف لها فيكون سبباً لكي تسيء ظنهما بزوجهما، وذلك من الفساد لا الإصلاح<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٠٣١) وبوب عليه بقوله: باب الكذب في الحرب، ومسلم (١٨٠١) واللفظ له، وأبو داود (٢٧٦٨).

(٢) فتح الباري (١٨٤/٦).

(٣) قال الألباني في الصحيحة: أخرجه الحميدي في مسنده: (رقم ٣٢٩). السلسلة (٨١٧/١) رقم (٤٩٨). والحديث كما ترى مرسلًا، لكن انظر السلسلة في الموضع المشار إليه، لترى سبب إدخال الألباني ذلك الأثر في سلسلته الصحيحة.

(٤) شرح صحيح مسلم. المجلد الثامن (١٣٥/١٦).

(٥) السلسلة الصحيحة (٨١٨/١).

٨- النهي عن الفحش والتفحش<sup>(١)</sup>:

نبينا ﷺ، كان أكمل الناس خلقاً، وكان أبعدهم عن بذئ القول وساقطه، وكان صلوات الله وسلامه عليه ينهى عن الفحش في القول، واللعن، وقول الحنا، وغير ذلك من الأقوال الباطلة. فقد روى ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن بالطعان<sup>(٢)</sup>، ولا اللعان، ولا الفاحش البذيء»<sup>(٣)</sup>.

والفحش في الكلام يأتي على معان، فقد يأتي بمعنى السب والشتم وقول الحنا كما في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: «لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً»<sup>(٤)</sup>.

وقد يأتي بمعنى: التعدي في القول والجواب<sup>(٥)</sup>: كما في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: «أتى أناس من اليهود، فقالوا: السّام عليك يا أبا القاسم.

(١) في اللسان: أفحش الرجل إذا قال قولاً فاحشاً، وقد فحش علينا فلان، وإنه لفاحش، وتفحش في كلامه... والفاحش، ذو الفحش والحنا من قول وفعل، والمتفحش الذي يتكلف سب الناس ويتعمده. (٣٢٥/٦-٣٢٦) مادة: (فحش) بتصرف يسير.

(٢) في اللسان: وفي الحديث: لا يكون المؤمن طعناً. أي وقاعاً في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما، وهو فعّال من طعن فيه، وعليه بالقول يطعن، بالفتح والضم، إذا عابه، ومنه الطعن في النسب. (٢٦٦/١٣) مادة: (طعن).

(٣) رواه أحمد (٣٩٣٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢) وللفظ له، وصححه الألباني، ورواه الترمذي (١٩٧٧).

(٤) رواه البخاري (٣٥٥٩)، ومسلم (٢٣٢١)، وأحمد (٦٤٦٨)، والترمذي (١٩٧٥).

(٥) انظر لسان العرب (٣٢٥/٦).

قال: وعليكم. قالت عائشة: قلت بل عليكم السَّام والذَّام<sup>(١)</sup>. فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة لا تكوني فاحشة فقالت: ما سمعت ما قالوا. فقال: أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا، قلت: وعليكم<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه: اللعان لا يكون صديقاً، وهو محروم من الشفاعة والشهادة يوم القيامة، ومن لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت عليه.** فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»<sup>(٣)</sup>. وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن اللعَّانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>. وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ، فقال: «لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه»<sup>(٥)</sup>. قال النووي: فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة، لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى، وجعلهم كالبنين يشد بعضه بعضاً، وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى فهو من

(١) الذَّام: العيب، يهمز ولا يهمز. انظر لسان العرب (٢١٩/١٢) مادة: (ذام).

(٢) رواه البخاري (٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥) واللفظ له، وأحمد (٢٤٣٣٠)، والترمذي (٢٧٠١)، وابن ماجه (٣٦٩٨).

(٣) رواه مسلم (٢٥٩٧)، وأحمد (٨٢٤٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٧).

(٤) رواه مسلم (٢٥٩٨) واللفظ له، وأحمد (٢٦٩٨١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٦)، وأبو داود (٤٩٠٧).

(٥) رواه الترمذي (١٩٧٨)، وأبو داود (٤٩٠٨) وصححه الألباني.

نهاية المقاطعة والتدابير، وهذا غاية ما يوده المسلم من الكافر ويدعو عليه، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «لعن المؤمن كقتله»<sup>(١)</sup>. لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه آخر:** من أعظم الذنوب، بل من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه.

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: «قال رسول الله ﷺ: إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه. قيل يا رسول الله: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه» ولفظ مسلم: «قال: من الكبائر شتم الرجل والديه. قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: نعم. يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»<sup>(٣)</sup>.

## ٩- فضل من ترك المراء وإن كان محقاً:

المراء في اللغة: المماراة والجدل... وأصله في اللغة الجدل، وأن يستخرج الرجل من مناظره كلاماً ومعاني الخصومة وغيرها، من مريت الشاة إذا حلبتها واستخرجت لبنها<sup>(٤)</sup>. عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا زعيمٌ ببیت في ربض<sup>(٥)</sup> الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وببيت في وسط

(١) جزء من حديث وهو عند البخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠)، وأحمد (١٥٩٥٠).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي. المجلد الثامن (١٢٧/١٦).

(٣) رواه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠)، وأحمد (٦٤٩٣)، والترمذي (١٩٠٢)، وأبو داود (٥١٤١).

(٤) لسان العرب (٢٧٨/١٥) مادة (مراء).

(٥) في اللسان: (١٥٢/٧) مادة (ربض): قال ابن خالويه: ربُّض المدينة، بضم الراء والباء، أساسها، وبفتحهما: ما حولها. وفي الحديث: أنا زعيمٌ ببیت في ربُّض الجنة؛ وهو بفتح الباء، ما حولها خارجاً عنها تشبيهاً بالأبنية التي تكون حول المدن وتحت القلاع.



الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه»<sup>(١)</sup>. ففي الحديث: أن من ترك الجدال ولو كان صادقاً محققاً، فإنه موعودٌ على لسان نبينا ﷺ بيت في ربض الجنة، قال في التحفة [وذلك] لتركه كسر قلب من يجادله ودفعه رفعة نفسه وإظهار نفاسة فضله<sup>(٢)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «المراء في القرآن كفر»<sup>(٣)</sup>. أي المجادلة فيه. وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اقرأوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه»<sup>(٤)</sup>. يحتمل الاختلاف هنا في فهم معانيه، ويحتمل الاختلاف في كيفية الأداء، وعند الاختلاف الجالب للشر في القرآن فإن المسلم مأمورٌ بأن ينته عن ذلك حتى لا يقع الشر، وتكثر المنازعة. قال النووي: والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمولٌ عند العلماء على اختلاف لا يجوز أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز كاختلاف في نفس القرآن أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد، أو اختلاف يوقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ونحو ذلك. وأما الاختلاف في فروع الدين منه ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق واختلافهم في ذلك فليس منهياً عنه بل هو مأمورٌ به وفضيلة ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن والله أعلم<sup>(٥)</sup>. وفي هذا الحديث: الحض

(١) رواه أبو داود (٤٨٠٠) وحسنه الألباني، وانظر الصحيحة (٢٧٣). ومن حديث أنس بن

مالك رواه الترمذي (١٩٩٣)، وابن ماجه (٥١)، لكن بدل ربض الجنة، وسط الجنة.

(٢) تحفة الأحوذى (١٠٩/٦).

(٣) رواه أحمد (٧٧٨٩)، وأبو داود (٤٦٠٣) قال ابن القيم: «حسن». انظر عون المعبود. المجلد

السادس (٢٣٠/١٢)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٤) رواه البخاري (٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦٦٧)، وأحمد (١٨٣٣٧)، والدارمي (٣٣٥٩).

(٥) شرح صحيح مسلم. المجلد الثامن (١٨٨/١٦).

على الجماعة والألفة، والتحذير من الفرقة والاختلاف، والنهي عن المراءى في القرآن بغير حق، ومن شر ذلك أن تظهر دلالة الآية على شيء يخالف الرأي فيتوصل بالنظر وتدقيقه إلى تأويلها وحملها على ذلك الرأي ويقع اللجاج في ذلك المناضلة عليه، قاله في الفتح<sup>(١)</sup>.

**فائدة: قال السعدي في تأويل قوله تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾ [الكهف ٢٢].**

قال: ﴿فَلَا تُمَارِ﴾ تجادل وتحتاج فيهم. ﴿إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾ أي: مبنياً على العلم واليقين، ويكون أيضاً فيه فائدة. وأما المماراة المبنية على الجهل والرجم بالغيب، أو التي لا فائدة فيها، ولا تحصل فائدة دينية بمعرفتها، كعدد أصحاب الكهف، ونحو ذلك، فإن في كثرة المناقشات فيها، والبحوث المتسلسلة، تضيقاً للزمان، وتأثيراً في مودة القلب بغير فائدة<sup>(٢)</sup>.

## ١٠- النهي عن إضحاك القوم كذباً:

يلجأ بعض الناس إلى تزوير واختلاق كلام له أو لغيره كذباً، لإضحاك أصحاب مجلسه، وما درى ذلك المسكين أنه قد وقع في أمر عظيم. روى معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويلٌ للذي يُحدثُ فيكذب ليضحك به القوم، ويل له، ويل له»<sup>(٣)</sup>.

(١) فتح الباري (٧٢١/٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن. (٢٤/٥) سورة الكهف (٢٢).

(٣) رواه أبو داود (٤٩٩٠) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (١٩٥١٩)، والترمذي (٢٣١٥)، والدارمي (٢٧٠٢)، والبغوي في شرح السنة (٤١٣١).

## ١١- إذا حدث الرجل أخاه بحديث ثم التفت فهي أمانة:

روى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة»<sup>(١)</sup>.

قال مقيده عفا الله عنه: هذا أدبٌ نبويٌّ عظيم، حيث عدَّ النبي ﷺ التفات الرجل عند كلامه يميناً وشمالاً قائماً مقام إيداع السر وحفظه وعدم نقله. قال ابن رسلان: لأن التفاتة إعلام لمن يحدثه أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد وأنه قد خصه سره، كان الالتفات قائماً مقام: اكتم هذا عني، أي خذه عني واكتمه وهو عندك أمانة<sup>(٢)</sup>.

## ١٢- تقديم الأكبر في الكلام:

الأصل في ذلك حديث رافع بن خديج وسهل بي أبي حثمة أنهما قالوا: أن عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود أتيا خير فتفرقا في النخل، فقتل عبد الله ابن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحوبيصة ومحبيصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن وكان أصغر القوم. فقال له النبي ﷺ: كبر الكُبر. -قال يحيى [ابن سعيد] يعني ليلي الكلام الأكبر... الحديث<sup>(٣)</sup>. ويستأنس أيضاً بفعل ابن عمر رضي الله عنهما، حيث لم يتقدم بين يدي من هو أكبر منه. قال: قال رسول الله ﷺ: «أخبروني بشجرةٍ مثلها مثل المسلم

(١) رواه أبو داود (٤٨٦٨) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (١٤٦٤٤)، والترمذي (١٩٥٩).

(٢) عون المعبود. المجلد السابع (١٣١٤٨).

(٣) رواه البخاري (٦١٤٢) واللفظ له، ومسلم (١٦٦٩)، والترمذي (١٤٢٢)، والنسائي

(٤٧١٣)، وأبو داود (٤٥٢٠)، وابن ماجه (٢٦٧٧). وهو عند أحمد (١٥٦٦٤)، ومالك

(١٦٣٠)، والدارمي (٢٣٥٣).

تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ولا تحت ورقها. فوقع في نفسي أنها النخلة، فكرهت أن أتكلم ونمَّ أبو بكر وعمر، فلما لم يتكلما، قال النبي ﷺ: هي النخلة. فلما خرجت مع أبي قلتُ يا أبتاه وقع في نفسي أنها النخلة. قال: ما منعك أن تقولها لو كنت قلتها كنت أحبَّ إلىَّ من كذا وكذا. قال: ما منعي إلا أنني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما فكرهت» وفي رواية مسلم: «فجعلتُ أريد أن أقولها فإذا أسنان القوم فأهاب أن أتكلم»، وفي رواية أحمد والدارمي: «فنظرتُ فإذا أنا أصغر القوم فسكتُ»<sup>(١)</sup>. قلت: والآثار عن النبي ﷺ في تقديم الأكبر مشهورة، كتقديمه ﷺ السواك للأكبر، وقد سبق ذكره في آداب الضيافة.

### ١٣ - عدم مقاطعة الحديث:

من الأدب عدم قطع حديث الناس، لأنهم قد يكونوا شغوفين بمتابعة الحديث، فإذا تكلم بعضهم وبتر كلام المتحدث، فإن ذلك يشق على المستمعين ويوغر صدورهم على من قطع حديثهم. ويعضد ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال: «بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم، جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث. فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: أين أراه السائل عن الساعة؟ قال: ها أنا يا رسول الله. قال: «فإذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة». قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا وُسد الأمرُ إلى غير أهله فانتظر الساعة»<sup>(٢)</sup>. الشاهد قوله: «فمضى رسول الله ﷺ يحدث» أي: ولم يقطع

(١) رواه البخاري (٦٠٤٤) واللفظ له، ومسلم (٢٨١١)، وأحمد (٤٥٨٥)، والترمذي (٢٨٦٧)، والدارمي (٢٨٢).

(٢) رواه البخاري (٥٩)، وأحمد (٨٥١٢).

حديثه، وذلك لأن الحق لمن كان بالمجلس لا لهذا السائل، فناسب أن لا يقطع النبي ﷺ حديثه حتى يقضيه.

ويستأنس أيضاً بقول ترجمان القرآن، ابن عباس رضي الله عنهما. قال ابن عباس لعكرمة: حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين فإن أكثر ثلاث مرار ولا تملّ الناس هذا القرآن. ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه.. الحديث<sup>(١)</sup>. فقد بين ابن عباس رضي الله عنهما، علة النهي عن قطع الحديث، وهو جلب الملالة والسامة لهم، ثم أرشده بحسن الاستماع، وإذا طلبوا منك التحديث فحدثهم فإنه أدعى لقبول ما تقول حينئذ.

#### ١٤ - الثاني في الكلام وعدم الإسراع فيه:

العجلة في الحديث مظنة عدم فهم الكلام على وجهه من لدن المستمع، ولذا كان كلام النبي ﷺ لا عجلة فيه يفهمه من جلس إليه، وفي الحديث عن عائشة - أم المؤمنين رضي الله عنها - قالت: «إن النبي ﷺ كان يحدث حديثاً لو عدّه العاد لأحصاه» وفي رواية مسلم: «إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسرديكم» وفي رواية أحمد: «كان رسول الله ﷺ لا يسرد سردكم هذا، يتكلم بكلام بينه فصل يحفظه من سمعه»<sup>(٢)</sup>. وقولها: «لم يكن يسرد الحديث كسرديكم» قال النووي: أي: يكثره ويتابعه<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: أي

(١) رواه البخاري (٦٣٣٧).

(٢) رواه البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣)، وأحمد (٢٥٦٧٧)، والترمذي (٣٦٣٩)، وأبو داود (٣٦٥٤).

(٣) شرح مسلم. المجلد الثامن (٤٥/١٦).

يتابع الحديث استعجالاً بعضه إثر بعض، لئلا يلتبس على المستمع<sup>(١)</sup>.

## ١٥- خفض الصوت عند الكلام:

قال تعالى: ﴿وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان ١٩]. قوله تعالى: ﴿وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ أدباً مع الناس ومع الله. ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ﴾ أي أفظعها وأبشعها ﴿لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾. فلو كان في رفع الصوت البليغ فائدة ومصلحة، لما اختص بذلك الحمار الذي قد علمت خسته وبلادته، قاله ابن سعدي<sup>(٢)</sup>. ولا شك أن رفع الصوت على الغير سوء في الأدب، وعدم احترام للآخرين.

قال الشيخ تقي الدين: مَنْ رفع صوته على غيره علم كل عاقل أنه قلة احترام له... وقال ابن زيد: لو كان رفع الصوت خيراً ما جعله الله للحمير<sup>(٣)</sup>.

## ١٦- ألفاظ وكلمات تُجتنب:

تدور على السنة بعض المتكلمين عبارات وألفاظ نهى الشرع عنها، وقد لا يعلمون حكمها وهم الأكثر، وقد يُعلم حكمها ولكن تُقال نسياناً، وأشهرهم الذي يتفوه بها علماً غامداً. وفي هذا المقام لا يمكننا الإحاطة بهذه الألفاظ، ولكن حسبنا بذكر بعضها على سبيل الاختصار، وما لا يدرك كله لا يترك جله.

(١) فتح الباري (٦/٦٦٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٦/١٦٠).

(٣) الآداب الشرعية (٢/٢٦).

**مسألة:** بعض الناس يقول: تصحيح الألفاظ غير مهم مع سلامة القلب؟

**الجواب:** إن أراد بتصحيح الألفاظ إجرائها على اللغة العربية، فهذا صحيح فإنه لا يهم -من جهة سلامة العقيدة- أن تكون الألفاظ غير جارية على اللغة العربية ما دام المعنى مفهوماً وسليماً. أما إذا أراد بتصحيح الألفاظ، ترك الألفاظ التي تدل على الكفر والشرك، فكلامه غير صحيح بل تصحيحها مهم، ولا يمكن أن نقول للإنسان أطلق لسانك في قول كل شيء ما دامت النية صحيحة بل نقول الكلمات مقيدة بما جاءت به الشريعة الإسلامية. قاله ابن عثيمين<sup>(١)</sup>.

أ - ألفاظ التكفير والتبديع والتفسيق: قد علم قوله ﷺ: «أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما» وفي رواية أبي داود: «أيما رجل مسلم أكفر رجلاً مسلماً فإن كان كافراً وإلا كان هو الكافر»<sup>(٢)</sup>. وطائفة من الناس ممن أعمى الله بصيرتهم ولغوا في أعراض الناس تكفيراً وتبديعاً وتفسيراً، وكأن الله تعبدهم بذلك، والواحد منهم يُطلق عبارة التكفير أو التبديع أو التفسيق وهو منشرح بها صدره، مع أن السلف من الصحابة ومن سار على هداهم من أئمة الإسلام -كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد- كانوا يتخرجون من ذلك كثيراً، وخصوصاً في التكفير، حيث لم يتلفظوا بشيء من ذلك إلا بعد أن قامت لديهم أدلة لا تقبل الشك، وانتفت في حق المعين

(١) فتاوي العقيدة (دار الجيل، مكتبة السنة) ط. الثانية ١٤١٤ هـ (ص ٧٣٠).

(٢) رواه البخاري (٦١٠٤) واللفظ له، ومسلم (٦٠)، وأحمد (٤٦٧٣)، والترمذي (٢٦٣٧)، وأبو داود (٤٦٨٧)، ومالك (١٨٤٤).

الموانع، وقامت عليه الحجة. فعن أبي بكرة قال: قال ﷺ في خطبة يوم النحر: «... فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، لئبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه»<sup>(١)</sup>.

ب- قول الرجل هلك الناس: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم»<sup>(٢)</sup>. قوله: «فهو أهلكهم» بالرفع: أي أشدهم هلاكاً، وبالفتح أي: جعلهم هالكين لا أنهم هلكوا حقيقة<sup>(٣)</sup>. قال النووي: واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإضرار على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقييح أحوالهم لأنه لا يعلم سر الله في خلقه، قالوا: فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس به، كما قال: لا أعرف من أمة النبي ﷺ إلا أنهم يصلون جميعاً، هكذا فسره الإمام مالك وتابعه الناس عليه. وقال الخطابي: معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم أي أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم في عيبتهم والوقعة فيهم، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

ت- الحلف بغير الله: لله - سبحانه وتعالى - أن يقسم بما شاء من

(١) رواه البخاري (٦٧) واللفظ له، ومسلم (١٦٧٩)، وأحمد (١٩٨٧٣)، والدارمي (١٩١٦).

(٢) رواه مسلم (٢٦٢٣)، وأحمد (٩٦٧٨)، وأبو داود (٤٩٨٣)، ومالك (١٨٤٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٥٩).

(٣) انظر شرح صحيح مسلم. المجلد الثامن (١٥٠/١٦).

(٤) شرح مسلم. المجلد الثامن (١٥٠/١٦).



مخلوقاته، فهو الخالق المتصرف في ملكه، فالناس والجن والشجر والجبال والسماء والأرض خلقه فله أن يقسم بما شاء منها. وأما الخلق فلا يقسموا بغير ملكهم وخالقهم. قال الحافظ: قال العلماء: السر في النهي عن الحلف بغير الله أن الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه، والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده<sup>(١)</sup>.

والحلف من المخلوقين يكون بأحد حروف القسم الثلاثة مضافة إلى الله: الواو والباء والتاء، تقول: تالله، وبالله، والله. أو الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته. قال البخاري: باب: الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته. ثم قال... وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ يبقى رجلٌ بين الجنة والنار فيقول يارب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا أسألك غيرها<sup>(٢)</sup>. وقد يكون الحلف بإضافة شيء من مخلوقات الله إليه، كإضافة الكعبة والسماء والأرض إليه سبحانه وتعالى، كقولك: ورب الكعبة، ورب السماء ونحو ذلك، مع تنزيه الباري جل وعلا، عن إضافة المخلوقات التي يستقبح ذكرها إليه، وإن كان هو خالقها، ولكن الأدب مع الله يقتضي ذلك، كما في دعاء النبي ﷺ المشهور: «والشر ليس إليك»<sup>(٣)</sup>. مع أنه خالق الخير والشر. وهناك ألفاظ سُمعت من النبي ﷺ، وهي تدرج تحت الأقسام الثلاثة السابقة: كقوله ﷺ «وأيم الله» وقوله: «والذي نفسي بيده» وقوله: «لا ومقلب القلوب»<sup>(٤)</sup>.

ومن حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك على ما جاء في حديث ابن عمر

(١) فتح الباري (١١/٥٤٠).

(٢) صحيح البخاري. كتاب الأيمان والنذور.

(٣) رواه مسلم (٧٧١)، وأحمد (٨٠٥)، والترمذي (٣٤٢٢)، والنسائي (٨٩٧)، وأبو داود (٧٦٠)، والدارمي (١٣١٤).

(٤) رواه البخاري (٦٦٢٧)، (٦٦٢٨)، (٦٦٢٩).

رضي الله عنهما، روى الترمذي: «أن ابن عمر سمع رجلاً يقول: لا والكعبة. فقال ابن عمر: لا يحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»<sup>(١)</sup>. والحديث كما ترى عام في النهي عن كل حلف بغير الله، وجاءت أحاديث أخرى على وجه الخصوص كالنهي عن الحلف بالآباء، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، «أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بأبيه فناداهم رسول الله ﷺ: ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله وإلا فليصمت»<sup>(٢)</sup>.

ومنه الحلف بالأمانة، فعن بريدة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: من حلف بالأمانة فليس منا»<sup>(٣)</sup>. ومن ذلك أيضاً الحلف بالنبي، وبالحياة، يقول: (وحياتك) أو (وحياة فلان) وغير ذلك من الحلف بغير الله.

**ث - الحلف بالطلاق:** شاع عند بعض جهال الناس الحلف بالطلاق، فيقول: علي الطلاق لأفعلن كذا، أو علي الطلاق ثلاثاً لا أفعله ونحو ذلك. وهذا الجاهل قد يتسبب في خراب بيته، وظلمه لأهله الذين لا ذنب لهم، والذنب ذنب الأحمق الذي أطلق لسانه بدون روية أو تبصر بعاقبة الأمور. وقد يكون المحلوف عليه بالطلاق أمراً ليس ذي بال، كحلف الرجل على الرجل لدخول بيته ونحو ذلك.

**والحلف بالطلاق** يختلف أهل العلم في وقوعه عند الخنث فيه،

(١) رواه الترمذي (١٥٣٥) وقال: «حديث حسن». وأحمد (٦٠٣٦)، وأبو داود (٣٢٥١) وصححه الألباني.

(٢) رواه البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦)، وأحمد (٤٥٣٤)، والترمذي (١٥٣٣)، والنسائي (٣٧٦٦)، وأبو داود (٣٢٤٩)، وابن ماجه (٢٠٩٤)، ومالك (١٠٣٧)، والدارمي (٢٣٤١).

(٣) رواه أبو داود (٣٢٥٣) واللفظ له، وصححه الألباني، ورواه أحمد (٢٢٤٧١).

فجمهورهم على أن الحانث فيمن حلف بالطلاق أنه يقع طلاقه، وطائفة من أهل العلم أجراه مجرى اليمين، فليزمه كفارة يمين عند الحنث.

قال ابن عثيمين في جواب له: أما أن يحلفوا بالطلاق مثل عليّ الطلاق أن تفعل كذا، أو عليّ الطلاق ألا تفعل كذا، أو إن فعلت كذا فامرأتي طالق، أو إن لم تفعل فامرأتي طالق، وما أشبه ذلك من الصيغ فإن هذا خلاف ما أرشد إليه النبي ﷺ. وقد قال كثير من أهل العلم بل أكثر أهل العلم: إنه إذا حنث في ذلك فإن الطلاق يلزمه وتطلق منه امرأته، وإن كان القول الراجح أن الطلاق إذا استعمل استعمال اليمين بأن كان القصد منه الحث على الشيء أو المنع منه أو التصديق أو التكذيب أو التوكيد، فإن حكمه حكم اليمين لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التحریم ١-٢] فجعل الله التحريم يميناً. ولقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» وهذا لم ينو الطلاق إنما نوى اليمين أو نوى معنى اليمين، فإذا حنث فإنه يجزأه كفارة يمين، هذا هو القول الراجح<sup>(١)</sup>.

ج- قول الرجل للمنافق سيد أو ياسيدي: وفيه حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا للمنافق سيِّد؛ فإنه إن يك سيِّداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل»<sup>(٢)</sup>. قوله: «إن يك سيِّداً» أي سيد قوم أو صاحب عبيد وإماء وأموال «فقد أسخطتم ربكم عز وجل» أي أغضبتموه لأنه يكون

(١) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/٧٩٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٧٧) واللفظ له وصححه الألباني. ورواه أحمد (٢٢٤٣٠)، و البخاري في الأدب المفرد (٧٦٠).

تعظيماً له وهو ممن لا يستحق التعظيم، فكيف إن لم يكن سيداً بأحد من المعاني فإنه يكون مع ذلك كذباً ونفاقاً... وقال ابن الأثير: لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن كان سيدكم وهو منافق، فحالككم دون حاله، واللّه لا يرضى لكم ذلك، قاله في عون المعبود<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** درج كثيرٌ ممن يتكلم باللغة الإنجليزية من المسلمين على استخدام كلمة (mister) في مخاطباتهم جرياً على عادة أهلها، والتي تعني سيد أو سيدي. والنهي جاء في حق المنافق، فمن باب أولى ينهى عن خطاب الكافر ومناداته بهذا اللفظ، فالعبرة بالمعاني والقصود لا بالمباني، واللّه أعلم. قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة: فصل: خطاب الكتابي بسيدي ومولاي. وأما أن يخاطب بسيدنا ومولانا ونحو ذلك فحرام قطعاً<sup>(٢)</sup>.

**ح- سب الدهر:** روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»<sup>(٣)</sup>. وفي رواية عند أحمد: «لا تسبوا الدهر فإن الله عز وجل قال أنا الدهر الأيام والليالي لي أجددها وأبليها وآتي بملوك بعد ملوك»<sup>(٤)</sup>. كانت من عادة الجاهلية أنهم إذا أصيبوا بنازلة أو مصيبة أن يسبوا الدهر، وبعض هذه الأمة -وهم قلة- ممن اتصف بصفات أهل الجهل، تجده يحاكيمهم عند نزول المصائب. وفي الحديث نهى عن سب الدهر؛ وذلك لأن سب الدهر هو

(١) شرح سنن أبي داود. المجلد السابع (٢٢١/١٣) بتصرف يسير.

(٢) (١٣٢٢/٣).

(٣) رواه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦)، وأحمد (٧٢٠٤)، وأبو داود (٥٢٧٤)، ومالك (١٨٤٦).

(٤) رواه أحمد (١٠٠٦١) وقال ابن حجر: «وسنده صحيح». انظر فتح الباري (٥٨١/١٠).

سبُّ لخالق الدهر ومصرفه ومقلبه، فَنُهِوا عن سب الدهر لثلاثا يقعوا في سب خالقه<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** هل يقال هذا (زمان أقشر) أو (الزمن غدار) أو (يا خيبة الزمن الذي رأيتك فيه)؟

**الجواب:** قال ابن عثيمين حفظه الله، هذه العبارات التي ذكرت في السؤال تقع على وجهين:

**الوجه الأول:** أن تكون سباً وقدحاً في الزمن فهذا حرام. ولا يجوز، لأن ما حصل في الزمن فهو من الله عز وجل، فمن سبه فقد سبَّ الله، ولهذا قال الله تعالى في الحديث القدسي: «يؤذيني ابن آدم يسبُّ الدهر وأنا الدهر. بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار».

**والوجه الثاني:** أن يقولها على سبيل الإخبار فهذا لا بأس به، ومنه قوله تعالى عن لوط، عليه الصلاة والسلام: ﴿وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود ٧٧] أي شديد، وكل الناس يقولون: هذا يومٌ شديد. وهذا يومٌ فيه كذا وكذا من الأمور وليس فيه شيء.

**وأما قول:** (هذا الزمن غدار) فهذا سبٌّ لأن الغدر صفة ذم ولا يجوز.

**وأما قول:** (يا خيبة اليوم الذي رأيتك فيه) إذا قصد يا خيبتني أنا، فهذا لا بأس فيه، وليس سباً للدهر، وإن قصد الزمن أو اليوم فهذا سبه له فلا يجوز<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر فتح الباري (٤٣٨/٨)، وشرح صحيح مسلم. المجلد الثامن (٤/١٥).

(٢) فتاوى العقيدة (ص ٦١٤-٦١٥).

خ- قول: (حرام عليك) أو (حرام عليك أن تفعل كذا): لا يجوز أن يوصف شيء بالتحريم إلا أن يكون شيئاً حرمه الله أو رسوله، وذلك أن وصف شيء غير محرم بالحرمة -ولو مع سلامة النية- فيه تعدي على جناب الربوبية، وفيه إيهام بأن ذلك الشيء محرم وهو ليس كذلك. والأسلم للمرء في دينه أن يتعد عن هذا اللفظ<sup>(١)</sup>. ويخشى على قائل ذلك أن يدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل ١١٦]. قال الشوكاني: ومعناه أي: لا تحرموا ولا تحللوا لأجل قول تنطق به ألسنتكم من غير حجة<sup>(٢)</sup>.



(١) انظر فتاوى الشيخ: محمد بن صالح العثيمين. إعداد: أشرف عبد المقصود. دار عالم الكتب.

ط. الثانية ١٤١٢ هـ (١/٢٠٠-٢٠١).

(٢) فتح القدير (٣/٢٢٧).

## ٩- باب آداب الأكل والشرب

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون ٥١].

- وقال تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [البقرة ٦٠].

- وقال رسول الله ﷺ: «يا غلام سم الله، وكل يمينك، وكل مما يليك»<sup>(١)</sup>.

## الآداب:

### ١- النهي عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة:

جاءت الأحاديث بالوعيد الشديد لمن شرب في آنية الذهب والفضة، أو أكل في صحافهما. فعن حذيفة رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة»<sup>(٢)</sup>. وعن أم سلمة - زوج النبي ﷺ - أن

(١) رواه البخاري (٥٣٧٦) واللفظ له، ومسلم (٢٠٢٢)، وأحمد (١٥٨٩٥)، وأبو داود

(٣٧٧٧)، وابن ماجه (٣٢٦٧)، ومالك (١٧٣٨) والدارمي (٢٠٤٥).

(٢) رواه البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧)، وأحمد (٢٢٩٢٧)، والترمذي (١٨٧٨)،

والنسائي (٥٣٠١)، وأبو داود (٣٧٢٣)، وابن ماجه (٣٤١٤)، والدارمي (٢١٣٠).

رسول الله ﷺ قال: «الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر<sup>(١)</sup> في بطنه نار جهنم»<sup>(٢)</sup>. وأجمع العلماء على أنه لا يجوز الشرب بها<sup>(٣)</sup>. وليس ثمة نص في علة هذا الحكم، والمسلم إذا جاءه الدليل من الكتاب أو من السنة الصحيحة، لا ينبغي له أن يتعدها قيد أمثلة، ولا يتكلف التأويل ليستسيغ الفعل. وقد تطرق بعض أهل العلم لحكمة هذا النهي واختلفوا فيه، فمن هذه العلل: التشبه بالجبابرة وملوك الأعاجم، والسرف والخيلاء، وأذى الصالحين والفقراء الذين لا يجدون من ذلك ما بهم الحاجة إليه. قاله ابن عبد البر<sup>(٤)</sup>.

**فائدة:** قال الإسماعيلي: قوله: (ولكم في الآخرة) [في رواية] أي: تستعملونه مكافأة لكم على تركه في الدنيا، ويمنعه أولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعماله. قلت [أي: ابن حجر]: ويحتمل أن يكون فيه إشارة إلى أن الذي يتعاطى ذلك في الدنيا لا يتعاطاه في الآخرة كما تقدم في شرب الخمر<sup>(٥)</sup>.

(١) في اللسان: الجرجرة: الصوت. والجرجرة: تردد هدير الفحل، وهو صوت يردده البعير في حنجرته وقد جرجر... وفي الحديث: الذي يشرب في إناء الفضة والذهب إنما يجرجر في بطنه نار جهنم؛ أي يحذر فيه، فجعل الشرب والجرع جرجرة، وهو صوت وقوع الماء فيه. (١٣١/٤) مادة: (جرر).

(٢) رواه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥)، وأحمد (٢٦٠٢٨)، وابن ماجه (٣٤٣١)، ومالك (١٧١٧)، والدارمي (٢١٢٩).

(٣) ذكر الإجماع ابن عبد البر في التمهيد (١٠٤/١٦)، وابن المنذر. انظر فتح الباري (٩٧/١٠). ولا شك أن الأكل في حكم الشرب.

(٤) التمهيد (١٠٥/١٦). وانظر فتح الباري (٩٧/١٠).

(٥) فتح الباري (٩٨/١٠).



## ٢- النهي عن الأكل متكئاً، أو منبطحاً على وجهه:

روى أبو جحيفة أنه قال: « كنت عند رسول الله ﷺ فقال لرجل عنده لا أكل وأنا متكئ<sup>(١)</sup> ». قال ابن حجر: اختلف في صفة الاتكاء ف قيل: أن يتمكن من الجلوس للأكل على أي صفة كان، وقيل أن يميل على أحد شقيه، وقيل أن يعتمد على يده اليسرى من الأرض،... قال: وأخرج ابن عدي بسند ضعيف: زجر النبي ﷺ أن يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الأكل، قال مالك: هو نوع من الاتكاء. قلت -أي: ابن حجر- وفي هذا إشارة من مالك إلى كراهة كل ما يعد الأكل فيه متكئاً، ولا يختص بصفة معينة... وقال ابن حجر: وإذا ثبت كونه مكروهاً أو خلاف الأولى فالمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثياً على ركبتيه وظهور قدميه، أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى<sup>(٢)</sup>. ووجه الكراهة في ذلك أن هذه الهيئة من فعل الجبابة وملوك العجم، وهي جلسة من يريد الإكثار من الطعام<sup>(٣)</sup>.

والهيئة الثانية هي أكل الرجل وهو منبطح على بطنه: ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: « نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين؛ عن الجلوس على

(١) رواه البخاري (٥٣٩٩) واللفظ له ، ورواه أحمد (١٨٢٧٩)، والترمذي (١٨٣٠)، وأبو داود (٣٧٦٩)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، والدارمي (٢٠٧١).

(٢) فتح الباري (٤٥٢/٩). قلت: وهذه الصفة أعني: نصب الرجل اليمنى والجلوس على اليسرى، رواها أبو الحسن بن المقرئ في الشمائل من حديثه (كان إذا قعد استوفز على ركبته اليسرى وأقام اليمنى...) وسنده ضعيف. قاله العراقي في تخریج إحياء علوم الدين. (٦/٢). ط. دار الحديث، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

(٣) انظر زاد المعاد (٢٢٢/٤)، وفتح الباري (٤٥٢/٩).

مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل وهو منبطح على بطنه»<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** هديه ﷺ في هيئة الجلوس للأكل: أنه ﷺ كان يأكل وهو مقع، ويُذكر عنه أنه كان يجلس للأكل متوركاً على ركبتيه، ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى تواضعاً لربه عز وجل، قاله ابن القيم<sup>(٢)</sup>.

فأما الأولى فقد روى أنس بن مالك أنه قال: «رأيت النبي ﷺ مقعياً<sup>(٣)</sup> يأكل تمرًا»<sup>(٤)</sup>. وأما الثانية فعن عبد الله بن بسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أهديت للنبي ﷺ شاة فجتا رسول الله ﷺ على ركبتيه يأكل فقال أعرابي ما هذه الجلسة؟ فقال: إن الله جعلني عبداً كريماً ولم يجعلني جباراً عنيداً»<sup>(٥)</sup>.

### ٣- تقديم الأكل على الصلاة عند حضور الطعام:

وفيه حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «إذا وُضع العشاء وأُقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء»<sup>(٦)</sup>. وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وُضع عشاء أحدكم وأُقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه»<sup>(٧)</sup>. وكان ابن عمر رضي الله عنهما، إذا قدم له عشاؤه

(١) رواه أبو داود (٣٧٧٤) وصححه الألباني، ورواه ابن ماجه (٣٣٧٠).

(٢) زاد المعاد (٢٢١/٤).

(٣) أي جالساً على إتيته ناصباً ساقيه. شرح مسلم. الجلد السابع (١٨٨/١٣).

(٤) رواه مسلم (٢٠٤٤)، وأحمد (١٢٦٨٨)، وأبو داود (٣٧٧١)، والدارمي (٢٠٦٢).

(٥) رواه ابن ماجه (٣٢٦٣) واللفظ له، وحسن إسناده ابن حجر في الفتح (٤٥٢/٩)، وقال

الألباني: «صحيح» (٢٦٥٨). وهي عند أبي داود (٣٧٧٣) دون ذكر ركبتيه.

(٦) رواه البخاري (٥٤٦٤)، ومسلم (٥٥٧)، وأحمد (١٢٢٣٤)، والترمذي (٣٥٣)، والنسائي

(٨٥٣)، والدارمي (١٢٨١).

(٧) رواه البخاري (٦٧٤)، ومسلم (٥٥٩)، وأحمد (٥٧٧٢)، والترمذي (٣٥٤)، وأبو داود

(٣٧٥٧)، وابن ماجه (٩٣٤)، والدارمي (١٢٨١).

وحضرت الصلاة لا يقوم حتى يفرغ منه. روى الإمام أحمد في مسنده: «عن نافع أن ابن عمر كان أحياناً يبعثه وهو صائم، فيُقدم له عشاؤه وقد نودي صلاة المغرب، ثم تُقام وهو يسمع، فلا يترك عشاؤه ولا يعجل حتى يقضي عشاؤه، ثم يخرج فيصلي». قال: وقد كان يقول: قال نبي الله ﷺ: «لا تعجلوا عن عشاءكم إذا قُدم إليكم»<sup>(١)</sup>. والعلة في ذلك؛ لئلا يقوم المرء ونفسه تتوق إلى الطعام فيحصل له من التشويش الذي يذهب معه خشوعه. قال ابن حجر: روى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة بإسناد حسن عن أبي هريرة وابن عباس: «أنهما كانا يأكلان طعاماً وفي التنور شواء، فأراد المؤذن أن يقيم، فقال له ابن عباس: لا تعجل لئلا تقوم وفي أنفسنا منه شيء» وفي رواية ابن أبي شيبة: «لئلا يعرض لنا في صلاتنا»<sup>(٢)</sup>. وليس هذا الأمرُ خاصاً بالعشاء وحده إنما هو في كل طعام تشوف النفس إليه، ويؤيد ذلك نهى النبي ﷺ عن الصلاة بحضرة الطعام، وعند مدافعة الأخبثين، والعلة ظاهرة. فعن عائشة - أم المؤمنين رضي الله عنها - أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بحضرة طعام، ولا هو يدافعه الأخبثان»<sup>(٣)</sup>.

**فائدة:** قال بعض العلماء: من حضر طعامه ثم أقيمت الصلاة، فإنه ينبغي عليه أن يأكل لقيمات يكسر بها سورة الجوع. ورد ذلك النووي فقال: وقوله ﷺ: «ولا يعجلن حتى يفرغ منه» دليل على أنه يأكل حاجته من الأكل بكماله، وهذا هو الصواب، وأما ما تأوله بعض أصحابنا على أنه

(١) المسند (٦٣٢٣).

(٢) فتح الباري (١٨٩/٢).

(٣) رواه مسلم (٥٦٠)، وأحمد (٢٣٦٤٦)، وأبو داود (٨٩).

يأكل لقمًا يكسر بها شدة الجوع فليس بصحيح، وهذا الحديث صريحٌ في إبطاله<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، فهل يجب الأكل منه لظاهر الحديث، أم أن ذلك على الاستحباب؟

**الجواب:** فعل ابن عمر رضي الله عنهما، في رواية أحمد وغيره، يدل على تقديم الأكل مطلقاً، ومن أهل العلم من قيد ذلك بتعلق النفس وتشوفها إلى الطعام، فإن كانت نفسه تنوق إلى الطعام فإن الأولى في حقه أن يصيب منه حتى يقبل على صلاته وهو خاشع، ومن ذلك قول أبي الدرداء رضي الله عنه «من فقه المرء إقباله على حاجته حتى يُقبل على صلاته وقلبه فارغ»<sup>(٢)</sup>. والمختار من ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر - فإنه بعد أن ساق أثر ابن عباس، وأثر الحسن بن علي: «العشاء قبل الصلاة يذهب النفس اللوامة» قال: وفي هذا كله إشارة إلى أن العلة في ذلك تشوف النفس إلى الطعام، فينبغي أن يدار الحكم مع علته وجوداً وعدماً ولا يتقيد بكل أو بعض<sup>(٣)</sup>.

#### ٤ - غسل اليدين قبل الطعام وبعده:

لم أقف على سنة صحيحة، مرفوعة إلى النبي ﷺ يعول عليها في غسل اليدين قبل الطعام، قال البيهقي: الحديث في غسل اليدين بعد الطعام حسنٌ،

(١) مسلم بشرح النووي. المجلد الثالث (٣٨/٥).

(٢) علقه البخاري في كتاب الأذان. باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة. وهذا الأثر وصله ابن المبارك في كتاب الزهد. وأخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة من طريقه. قاله ابن حجر. فتح الباري (١٨٧/٢).

(٣) فتح الباري (١٨٩/٢ - ١٩٠).

ولم يثبت في غسل اليدين قبل الطعام حديث<sup>(١)</sup>. ولكن يُستحب ذلك لإزالة ما قد يعلق بها من الأوساخ ونحوه التي تضر بالبدن، وللإمام أحمد في ذلك روايتان، كراهة واستحباب. وفصل الإمام مالك وقيد الغسل قبل الطعام بوجود القدر، وصنيع ابن مفلح في آدابه يدل على أنه يذهب إلى استحباب غسلهما قبل الطعام، وعليه جماعة من أهل العلم<sup>(٢)</sup>. وفي الأمر سعة والحمد لله رب العالمين.

**وأما غسل اليدين بعد الطعام**، فقد رويت في ذلك آثارٌ صحيحة، فمنها: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام وفي يده غَمَرٌ<sup>(٣)</sup> ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه»<sup>(٤)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى»<sup>(٥)</sup>. وعن أبان بن عثمان أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أكل خبزاً ولحماً ثم مضمض وغسل يديه ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ<sup>(٦)</sup>.

**فائدة:** استحباب بعض أهل العلم الوضوء الشرعي قبل الطعام لمن كان جنباً. وفي ذلك حديث وأثر. أما الحديث، فعن عائشة، رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه

(١) الآداب الشرعية (٣/٢١٤).

(٢) انظر الآداب (٣/٢١٢).

(٣) في السان: الغمر بالتحريك: ... ريح اللحم وما يعلق باليد من دسمه. (٣٢/٥) مادة (غمر).

(٤) رواه أحمد (٧٥١٥)، وأبو داود (٣٨٥٢) وصححه الألباني، ورواه الترمذي (١٨٦٠)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، والدارمي (٢٠٦٣).

(٥) رواه أحمد (٢٧٤٨٦)، وابن ماجه (٤٩٣) وصححه الألباني (٤٩٨).

(٦) رواه مالك (٥٣).

للصلاة»<sup>(١)</sup>. وأما الأثر فعن نافع: أن ابن عمر كان إذا أراد أن ينام أو يطعم وهو جنبٌ غسل وجهه ويديه إلى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم أو نام<sup>(٢)</sup>. قال الشيخ تقي الدين [ابن تيمية]: ولم نعلم أحداً استحَب الوضوء للأكل إلا إذا كان الرجل جنباً، اهـ<sup>(٣)</sup>.

**تنبيه:** استدلل المحدث الألباني، بحديث عائشة: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنبٌ توضأ، وإذا أراد أن يأكل غسل يديه»<sup>(٤)</sup>. على مشروعية غسل اليدين قبل الطعام على الإطلاق لهذا الحديث<sup>(٥)</sup>. ولكن في إطلاقه نظر لأمر: أولها: أن الحديث كان لبيان فعل النبي ﷺ حال الجنابة من نوم وأكل وشرب. وثانيها: أن بعض الروايات جاءت بلفظ الوضوء وبعضها جاءت بلفظ غسل اليدين لبيان جواز الفعلين. قال السندي في حاشيته: قوله: «غسل يديه» أي أحياناً يقتصر على ذلك لبيان الجواز، وأحياناً يتوضأ لتكميل الحال. اهـ<sup>(٦)</sup>. وثالثها: أن الأئمة والمحدثين كمالك وأحمد وابن تيمية والنسائي رحمهم الله<sup>(٧)</sup> وغيرهم - وقد نقلنا كلامهم - لم يذهبوا إلى إطلاق

(١) راه البخاري (٢٨٦)، مسلم (٣٠٥) واللفظ له، ورواه أحمد (٢٤١٩٣)، والنسائي (٢٥٥)، وأبو داود (٢٢٤)، وابن ماجه (٥٨٤)، والدارمي (٧٥٧).

(٢) رواه مالك (١١١).

(٣) الآداب الشرعية (٢١٤/٣).

(٤) رواه النسائي (٢٥٦) وأحمد (٢٤٣٥٣) وغيرهما.

(٥) انظر السلسلة الصحيحة (٦٧٤/١) رقم (٣٩٠).

(٦) شرح سنن النسائي. للسيوطي، وحاشية السندي. دار الكتاب العربي. (١٣٨/١-١٣٩).

(٧) حيث ترجم على هذا الحديث بثلاث تراجم: الأولى: وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل، والثانية: اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل. والثالثة: اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل أو يشرب. انظر كتاب الطهارة في سنن النسائي.

الحديث كما أطلقه العلامة الألباني - رحمه الله - مع روايتهم لهذا الحديث. مما يدل على أن هذا الأمر عندهم يحمل حال الجنابة، فيبقى الوضوء وغسل اليدين قبل الأكل في هذا الحديث مقيداً في حال الجنابة. والله أعلم.

##### ٥- التسمية في ابتداء الأكل والشرب، وحمد الله تعالى بعدهما:

من السنة أن يسم الآكل والشارب قبل طعامه وشرابه، ويحمد الله تعالى بعد الفراغ منهما. قال ابن القيم: وللتسمية في أول الطعام والشراب، وحمد الله في آخره تأثير عجيب في نفعه واستمرائه، ودفع مضرته. قال الإمام أحمد: إذا جمع الطعام أربعاً فقد كمل: إذا ذكر اسم الله في أوله، وحُمد الله في آخره، وكثرت عليه الأيدي، وكان من حل<sup>(١)</sup>.

وفائدة التسمية قبل الطعام أنه يحرم الشيطان من المشاركة في الأكل والإصابة منه. فعن حذيفة رضي الله عنه قال: «كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وإنا حضرنا معه مرة طعاماً فجاءت جارية كأنها تُدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابي كأنما يُدفع فأخذ بيده. فقال رسول الله ﷺ: إن الشيطان يستحلُّ الطعام أن لا يُذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها، فأخذت بيدها. فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده. والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها»<sup>(٢)</sup>.

ولفظ التسمية أن يقول الآكل: (بسم الله). فعن عمر بن أبي سلمة

(١) زاد المعاد (٢٣٢/٤).

(٢) رواه مسلم (٢٠١٧)، وأحمد (٢٢٧٣٨)، وأبو داود (٣٧٦٦).

رضي الله عنهما، قال: كنتُ غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله ﷺ: «يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك. فما زالت تلك طعمتي بعد»<sup>(١)</sup>. واختار النووي في أذكاره أن الأفضل أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فإن قال: بسم الله كفاه وحصلت السنة<sup>(٢)</sup>. ورده ابن حجر بقوله: فلم أر لما ادعاه من الأفضلية دليلاً خاصاً<sup>(٣)</sup>. قلت: وغالب النصوص جاءت بلفظ «سَمَّ الله» ونحو ذلك، دون زيادة (الرحمن الرحيم)، بل جاء التصريح بلفظ التسمية عند الطبراني - دون زيادة (الرحمن الرحيم) - من حديث عمرو بن أبي سلمة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا غلام إذا أكلت فقل: بسم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»<sup>(٤)</sup>.

وإذا نسي الأكل أن يسم الله قبل الطعام ثم ذكر في أثناءه فإنه يقول: «بسم الله أوله وآخره» أو «بسم الله في أوله وآخره». عن عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره»<sup>(٥)</sup>.

وأما حمد الله تعالى بعد الفراغ من طعامه أو شرابه ففيه فضل عظيم تفضل به الله على عباده، فقد روى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

(١) رواه البخاري (٥٣٧٦) واللفظ له، ومسلم (٢٠٢٢)، وأحمد (١٥٨٩٥)، وأبو داود (٣٧٧٧)، وابن ماجه (٣٢٦٧)، ومالك (١٧٣٨) والدارمي (٢٠٤٥).

(٢) الأذكار للنووي (٣٣٤).

(٣) فتح الباري (٤٣١/٩).

(٤) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، وأدخله الألباني في سلسلته الصحيحة وقال: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين (٦١١/١)، برقم (٣٤٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٧٦٧) واللفظ له وصححه الألباني، ورواه أحمد (٢٥٥٥٨)، والترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، والدارمي (٢٠٢٠).



«إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها»<sup>(١)</sup>. وقد تعددت ألفاظ الحمد عنه ﷺ بعد الفراغ من طعامه وشرابه ومنها:

أ - «الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا مودّع<sup>(٢)</sup> ولا مستغنى عنه ربنا».

ب - «الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور».

روى أبو أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «كان إذا فرغ من طعامه، وقال مرة: إذا رفع مائدته قال: الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور. وقال مرة: الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا مودّع ولا مستغنى عنه ربنا»<sup>(٣)</sup>.

ت - «الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حولٍ مني ولا قوة». عن معاذ بن أنس عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل طعاماً فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حولٍ مني ولا قوة غُفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٧٣٤)، وأحمد (١١٥٦٢)، والترمذي (١٨١٦).

(٢) قوله: (غير مودّع) أي: غير متروك الطلب إليه، والرغبة فيما عنده، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾ أي: تركك. ومعنى المتروك: المستغنى عنه، وقرأ بعضهم (غير مودّع) أي: غير تارك طاعة ربي، قاله البغوي في شرح السنة (٢٧٧/١١ - ٢٧٨).

(٣) رواه البخاري (٥٤٥٩) واللفظ له، وأحمد (٢١٦٦٤)، والترمذي (٣٤٥٦)، وأبو داود (٣٨٤٩)، وابن ماجه (٣٢٨٤)، والدارمي (٢٠٢٣)، والبغوي في شرح السنة (٢٨٢٨).

(٤) رواه الترمذي (٣٤٥٨) وقال: «حديث حسن غريب»، ورواه ابن ماجه (٣٢٨٥) وحسنه الألباني (٣٣٤٨).

ث- « الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجاً ».

روى أبو أيوب الأنصاري قال: « كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجاً »<sup>(١)</sup>.

ج- « اللهم أطعمت وأسقيت، وأقنيت، وهديت، وأحييت، فله الحمد على ما أعطيت ».

عن عبد الرحمن بن جبير أنه حدثه رجل خدم رسول الله ﷺ ثمان سنين أنه كان يسمع رسول الله ﷺ إذا قرب إليه الطعام يقول: « بسم الله، فإذا فرغ قال: اللهم أطعمت وأسقيت، وأقنيت، وهديت، وأحييت، فله الحمد على ما أعطيت »<sup>(٢)</sup>.

**فائدة:** يستحب الإتيان بألفاظ الحمد الواردة بعد الفراغ من الطعام جميعها، فيقول هذا مرة، وهذا مرة حتى يحصل له حفظ السنة من جميع وجوهها، وتنال بركة هذا الأدعية، مع ما يشعر به المرء في قرارة نفسه من استحضر هذه المعاني عندما يقول هذا اللفظ تارة، وهذا اللفظ تارة أخرى، لأن النفس إذا اعتادت على أمر معين - كترديد ذكر معين - فإنه مع كثرة التكرار يقل معها استحضر المعاني لكثرة الترداد.

**فائدة أخرى:** روى ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: « من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيراً منه. ومن سقاه

(١) رواه أبو داود (٣٨٥١) وقال الألباني: « صحيح ».

(٢) قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١/١١١) (٧١): رواه أحمد (٤/٦٢، ٥/٣٧٥)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ. ثم ذكر سنده وقال: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

اللَّهُ لَنَا فليقل: اللَّهُم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإني لا أعلم ما يُجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن»<sup>(١)</sup>.

## ٦- الأكل والشرب باليد اليمنى والنهي عن الشمال:

مر معنا قوله ﷺ لعمر بن أبي سلمة: «يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»<sup>(٢)</sup>. ومن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال»<sup>(٣)</sup>. وفي حديث عمر رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ قال: إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»<sup>(٤)</sup>. قال ابن الجوزي: لما جعلت الشمال للاستنجاء ومباشرة الأنجاس، واليمنى لتناول الغذاء، لم يصلح استعمال أحدهما في شغل الأخرى، لأنه حطُّ لرتبة ذي الرتبة، ورفع للمحطوط، فمن خالف ما اقتضته الحكمة وافق الشيطان»<sup>(٥)</sup>.

ومع أن الأحاديث في هذا مشهورة لا تكاد تخفى على عامة الناس، إلا أن بعض المسلمين -هداهم الله- لا زال متمسكاً بهذه الخصلة الذميمة، وهي الأكل والشرب باليد الشمال. وإذا قيل لهم في ذلك، قالوا: هذا أمرٌ

(١) رواه الترمذي (٣٤٥٥) وقال: «هذا حديث حسن»، ورواه ابن ماجه (٣٣٢٢) وحسنه الألباني (٣٣٨٥).

(٢) رواه البخاري (٥٣٧٦) واللفظ له، ومسلم (٢٠٢٢)، وأحمد (١٥٨٩٥)، وأبو داود (٣٧٧٧)، وابن ماجه (٣٢٦٧)، ومالك (١٧٣٨)، والدارمي (٢٠٤٥).

(٣) رواه مسلم (٢٠١٩) واللفظ له، وأحمد (١٤١٧٧)، وابن ماجه (٣٢٦٨)، ومالك (١٧١١).

(٤) رواه مسلم (٢٠٢٠)، وأحمد (٤٥٢٣)، والترمذي (١٨٠٠)، وأبو داود (٣٧٧٦)، ومالك (١٧١٢)، والدارمي (٢٠٣٠).

(٥) كشف المشكل (٥٩٤/٢) (١٢٢٧).

أصبح لنا عادة ويصعب أن ننفك منه، ولعمر الله إن هذا من تزيين الشيطان لهم، وصدهم عن اتباع الشرع، وهو في الجملة دليلٌ على نقص الإيمان في قلوبهم؛ وإلا فما معنى مخالفة أمر الرسول ﷺ ونهيه! وشهرهم وأخبثهم من فعل ذلك تكبراً وتجبراً. روى سلمة بن الأكوع رضي الله عنه «أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله. فقال: كل بيمينك. قال: لا أستطيع. قال: لا استطعت ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلى فيه» وفي رواية أحمد: «قال: فما وصلت يمينه إلى فمه بعد»<sup>(١)</sup>. قال النووي: وفي هذا الحديث: جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الأكل، واستحباب تعليم الأكل آداب الأكل إذا خالفه<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه:** إذا هناك ثم عذرٌ يمنع من الأكل باليد اليمنى كالمرض والجراحة ونحوهما، فلا حرج في الأكل بالشمال، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

## ٧- الأكل مما يلي الأكل:

في إحدى روايات حديث عمر بن أبي سلمة، أنه قال أكلت يوماً مع رسول الله ﷺ فجعلتُ آخذ من لحمٍ حول الصحيفة. فقال رسول الله ﷺ: «كل مما يليك»<sup>(٣)</sup>. وعلة النهي في ذلك؛ لأن الأكل من موضع أيدي الناس فيه سوء أدب، وقد يتقذر الأكلين من هذا الفعل -وهو الغالب-. لكن قد يعترض علينا معترضٌ فيقول: ما تقولون في حديث أنس قال: «إن

(١) رواه مسلم (٢٠٢١)، وأحمد (١٦٠٦٤).

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (١٦١/١٤).

(٣) مسلم (٢٠٢٢) وسبق تخريجه.

خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه فذهبت مع النبي ﷺ فقرب خبز شعير ومرفاً فيه دباءٌ وقديدٌ رأيت النبي ﷺ يتبع الدباء من حوالي القصعة»<sup>(١)</sup>.  
والجواب عن هذا الاعتراض أنه لا تعارض بين الحديثين، ونقول: ما قاله ابن عبد البر: إن المرق والإدام وسائر الطعام، إذا كان فيه نوعان أو أنواع، فلا بأس أن تجول اليد فيه، للتخير مما وضع على المائدة... ثم قال -معلقاً على قوله: «وكل مما يليك»-: وإنما أمره أن يأكل مما يليه، لأن الطعام كله كان نوعاً واحداً، والله أعلم. كذا فسره أهل العلم<sup>(٢)</sup>. وبهذا يتضح الجمع بين الحديثين -والله الموفق-.

#### ٨- استحباب الأكل من حوالي الصفحة، دون أعلاها:

وفيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصفحة، ولكن ليأكل من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاها» ولفظ أحمد: «كلوا في القصعة من جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها فإن البركة تنزل في وسطها»<sup>(٣)</sup>. وخُص الوسط بنزول البركة، لأنه أعدل المواضع، وعلة النهي حتى لا يُحرم الأكل البركة التي تحل في وسطه، وقد يلحق به ما إذا كان الأكلون جماعة، فإن المتقدم منهم إلى وسط الطعام

(١) رواه البخاري (٥٤٣٦) واللفظ له، ومسلم (٢٠٤١)، وأحمد (١٢٢١٩)، والترمذي (١٨٥٠)، وأبو داود (٣٧٨٢)، ومالك (١١٦١)، الدارمي (٢٠٥٠). والدباء هو القرع، وجاء مصرحاً به في رواية أحمد. قال: «قُدمت إلى النبي ﷺ قصعة فيها قرع، قال: وكان يعجبه القرع، قال: فجعل يلتمس القرع بأصبعه أو قال بأصابعه». والقديد: هو اللحم المملح المخفف بالشمس.

(٢) التمهيد (٢٧٧/١).

(٣) رواه أبو داود (٣٧٧٢) واللفظ له، وأحمد (٢٤٣٥) والترمذي (١٨٠٥) وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه (٣٢٧٧)، والدارمي (٢٠٤٦).

قبل حافته قد أساء الأدب معهم، واستأثر لنفسه بالطيب دونهم، واللّه أعلم<sup>(١)</sup>.

### ٩- استحباب الأكل بثلاثة أصابع ولعق اليد بعده:

من هديه ﷺ أنه كان يأكل بأصابعه الثلاث، وكان يلحق يده بعد الفراغ من طعامه. جاء ذلك في حديث كعب بن مالك عن أبيه أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع ويلحق يده قبل أن يمسحها»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم: فإن الأكل بأصبع أو أصبعين لا يستلذ به الأكل، ولا يمر به، ولا يشبعه إلا بعد طول، ولا تفرح آلات الطعام والمعدة بما ينالها في كل أكلة... والأكل بالخمسة والراحة يوجب ازدحام الطعام على آلاته، وعلى المعدة، وربما انسدت الآلات فمات، وتغضب الآلات على دفعه، والمعدة على احتماله، ولا يجد له لذة ولا استمرار، فأنفع الأكل أكله ﷺ، وأكل من اقتدى به بالأصابع الثلاث اهـ<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فلا يمسخ يده حتى يلحقها أو يلحقها» وعند أحمد وأبي داود: «فلا يمسخ يده بالمنديل حتى يلحقها أو يلحقها»<sup>(٤)</sup>. والعلة في ذلك مبينة في حديث جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة وقال:

(١) انظر عون المعبود. المجلد الخامس (١٧٧/١٠).

(٢) رواه مسلم (٢٠٢٣٢)، وأحمد (٢٦٦٢٦)، وأبو داود (٣٨٤٨)، والدارمي (٢٠٣٣).

(٣) زاد المعاد (٢٢٢/٤) بتصرف يسير.

(٤) رواه البخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١)، وأحمد (٣٢٢٤)، وأبو داود (٣٨٤٧)، وابن ماجه

(٣٢٦٩)، والدارمي (٢٠٢٦).

إنكم لا تدرون في أيِّه البركة»<sup>(١)</sup>. وفي قوله: «لا تدرون في أيه البركة» معناه والله أعلم أن الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة، ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله، أو فيما بقي على أصابعه، أو فيما بقي في أسفل القصة، أو في اللقمة الساقطة، فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة، وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والامتناع به، والمراد هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوي على طاعة الله وغير ذلك، قاله النووي<sup>(٢)</sup>.

#### ١٠ - استحباب رفع اللقمة عند سقوطها ومسح معلق بها وأكلها:

وفيه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان.. الحديث» وفي رواية: «إن الشيطان يحضّر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه. فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى، ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان. فإذا فرغ فليلق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة»<sup>(٣)</sup>. وفي هذا الحديث فوائد، منها: أن الشيطان يتربص بالإنسان ويلازمه ويحاول النيل منه، ويرغب في مشاركته حتى في أكله وشربه. ومنها: إمطة الأذى من تراب وغيره عن اللقمة الساقطة ثم أكلها وحرمان الشيطان منها؛ لأنه عدو، والعدو ينبغي حرمانه والتحرز منه. ومنها: أن بركة الطعام قد تكون في اللقمة الساقطة فلا يفرط

(١) رواه مسلم (٢٠٣٣) واللفظ له، ورواه أحمد (١٣٨٠٩)، وابن ماجه (٣٢٧٠).

(٢) شرح مسلم. المجلد السابع (١٧٢/١٣).

(٣) رواه مسلم (٢٠٣٣)، وأحمد (١٤٢١٨).

فيها. ومنها: أن الشيطان يحضر ويلزم الإنسان، ولا مدخل للعقل في إنكار حضوره، كما يزعم أهل العقول المريضة.

## ١١- النهي عن القران بين التمرتين:

وهذا النهي يتنزل على الجماعة لا الواحد. وفيه أحاديث صحيحة، منها: عن شعبة عن جلبة قال: كنا بالمدينة في بعض أهل العراق فأصابنا سنة، فكان ابن الزبير يَرزقنا التمر، فكان ابن عمر رضي الله عنهما، يمر بنا فيقول: إن رسول الله ﷺ: نهى عن الإقران، إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه<sup>(١)</sup>. قال ابن الجوزي في المشكل: فأما حكم الحديث فإن هذا إنما يكون في الجماعة، والعادة تناول ثمرة واحدة، فإذا قرن الإنسان زاد على الجماعة واستأثر عليهم، فافتقر إلى الإذن. اهـ<sup>(٢)</sup>. والنهي هنا إما للتحريم أو الكراهة وكل قد قال به أهل العلم. وذهب النووي إلى التفصيل فقال: والصواب التفصيل، فإن كان الطعام مشتركاً بينهم فالقران حرام إلا برضاهم ويحصل الرضا بتصريحهم به أو بما يقوم مقام التصريح من قرينة حال أو إدلال عليهم كلهم بحيث يعلم يقيناً أو ظناً قوياً أنهم يرضون به، ومتى شك في رضاهم فهو حرام، وإن كان الطعام لغيرهم أو لأحدهم اشترط رضاه وحده، فإن قرن بغير رضاه فحرام، ويستحب أن يستأذن الآكلين معه ولا يجب، وإن كان الطعام لنفسه وقد ضيفهم به فلا يحرم عليه القران، ثم إن كان في الطعام قلة

(١) رواه البخاري (٢٤٥٥)، ومسلم (٢٠٤٥)، وأحمد (٥٠١٧)، والترمذي (١٨١٤)، وأبو داود (٣٨٣٤)، وابن ماجه (٣٣٣١). وقوله: (إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه) قال شعبة: لا أرى هذه الكلمة إلا من كلمة ابن عمر. يعني الاستئذان. انظر رواية مسلم وأحمد لهذا الحديث.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٦٥/٢) رقم (١١٦٥).



فحسن أن لا يقرن لتساويهم، وإن كان كثيراً بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقرانه، لكن الأدب مطلقاً التأدب في الأكل وترك الشره إلا أن يكون مستعجلاً ويريد الإسراع لشغل آخر<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** هل يقاس على التمر غيره من صنوف الطعام التي تتناول أفراداً؟

**الجواب:** نعم يقاس عليه ما كانت العادة بتناوله أفراداً. قال ابن تيمية: وعلى قياسه قران كل ما العادة جارية بتناوله أفراداً<sup>(٢)</sup>.

## ١٢ - استحباب أكل الطعام بعد ذهاب حرارته:

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، أنها كانت إذا ثردت<sup>(٣)</sup> غطته شيئاً حتى يذهب فوره، ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه أعظم للبركة»<sup>(٤)</sup>. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «لا يؤكل طعام حتى يذهب بخاره»<sup>(٥)</sup>. ولم يكن [النبي ﷺ] يأكل طعاماً في وقت شدة حرارته، قاله ابن القيم<sup>(٦)</sup>. وأقرب المعاني للبركة هنا هو ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوي على طاعة الله وغير ذلك، قاله النووي<sup>(٧)</sup>.

(١) شرح مسلم. المجلد السابع (١٣/١٩٠).

(٢) الآداب الشرعية (٣/١٥٨).

(٣) أي صنعت ثريداً.

(٤) رواه الدارمي (٢٠٤٧) وأدخله الألباني في سلسلته الصحيحة برقم (٣٩٢)، وأحمد (٢٦٤١٨).

(٥) قال الألباني في إرواء الغليل (١٩٧٨): صحيح: أخرجه البيهقي (٧/٢٥٨٠).

(٦) زاد المعاد (٤/٢٢٣).

(٧) شرح مسلم. المجلد السابع (١٣/١٧٢).

## ١٣- النهي عن عيب الطعام واحتقاره:

وفيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، كان إذا انتهى شيئاً أكله، وإن كرهه تركه»<sup>(١)</sup>. وعيب الطعام كقولك: مالخ، قليل الملح، حامض، رقيق، غليظ، غير ناضج، ونحو ذلك، قاله النووي<sup>(٢)</sup>. وعلة النهي في ذلك؛ لأن الطعام خلقه الله فلا تعاب، وفيه وجه آخر وهو أن عيب الطعام يُدخل على قلب الصانع الحزن والألم لكونه الذي أعده وهباً، فسدَّ النبي ﷺ هذا الباب حتى لا يجد الحزن طريقاً إلى قلب المسلم، والشرعة تأتي بمثل هذا دائماً.

**مسألة:** هل يتعارض هذا الحديث مع امتناع النبي ﷺ عن أكل الضب<sup>(٣)</sup>، وهل يُعد قوله ﷺ في الضب: «... فأجذني أعافه» وفي رواية: «هذا لحم لم آكله قط» من عيب الطعام؟

**الجواب:** أنه لا تعارض بين الحديثين، وليس قوله ﷺ في الضب من عيب الطعام، بل هو إخبار عن سبب امتناعه، وهو أنه لا يشتهي هذا النوع من الطعام ولم يعتاده. قال النووي: وأما حديث ترك أكل الضب فليس هو من عيب الطعام، إنما هو إخبار بأن هذا الطعام الخاص لا أشتيهه<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٤٠٩)، ومسلم (٢٠٦٤)، وأحمد (٩٨٨٢)، والترمذي (٢٠٣١)، وأبو داود (٣٧٦٣)، وابن ماجه (٣٢٥٩)، والبيهقي في شرح السنة (٢٨٤٣).

(٢) شرح مسلم. المجلد السابع (٢٢/١٤).

(٣) البخاري (٥٥٣٧)، مسلم (١٩٤٦)، أحمد (٢٦٧٩)، النسائي (٤٣١٦)، أبو داود (٣٧٩٤)، ابن ماجه (٣٢٤١)، مالك (١٨٠٥)، الدارمي (٢٠١٧).

(٤) شرح مسلم. المجلد السابع (٢٢/١٤).

## ١٤ - حكم الشرب والأكل قائماً:

اختلف العلماء في حكم الشرب قائماً، ويعود اختلافهم فيه إلى وجود أحاديث صحيحة ظاهرها التعارض، فبعضها كانت تنهى عن الشرب قائماً، وبعضها كانت على العكس من ذلك، ونحن نسوق لك بعضاً منها:

## أولاً: أحاديث النهي عن الشرب قائماً:

١ - روى أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «زجر عن الشرب قائماً» وفي رواية: «نهى أن يشرب قائماً»<sup>(١)</sup>.

٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشربن أحد منكم قائماً. فمن نسي فليستقي»<sup>(٣)</sup>.

## ثانياً: أحاديث جواز الشرب قائماً:

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «سقى رسول الله ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم»<sup>(٤)</sup>.

٢ - وعن النّزّال قال: «أتى علي رضي الله عنه على باب الرّحبة فشرب قائماً، فقال:

(١) رواه مسلم (٢٠٢٤)، وأحمد (١١٧٧٥)، والترمذي (١٨٧٩)، وأبو داود (٣٧١٧)، وابن ماجه (٣٤٢٤)، والدارمي (٢١٢٧).

(٢) رواه مسلم (٢٠٢٥)، وأحمد (١٠٨٨٥)، والبغوي في شرح السنة (٣٠٤٥).

(٣) رواه مسلم (٢٠٢٦)، وأحمد (٨١٣٥) دون قوله: فمن نسي فليستقي.

(٤) رواه البخاري (١٦٣٧)، ومسلم (٢٠٢٧)، وأحمد (١٨٤١)، والترمذي (١٨٨٢)، والنسائي (٢٩٦٤)، وابن ماجه (٣٤٢٢).

إن ناساً يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتُموني فعلت» وفي رواية أحمد: «فقال: ما تنظرون إن أشرب قائماً فقد رأيت النبي ﷺ يشرب قائماً، وإن أشرب قاعداً فقد رأيت النبي ﷺ يشرب قاعداً»<sup>(١)</sup>.

٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: «كنا على عهد رسول الله ﷺ نشرب قياماً ونأكل ونحن نسعى»<sup>(٢)</sup>.

٤- وفيه عن عائشة، وسعد بن أبي وقاص، أنهما لا يريان بشرب الإنسان وهو وقائم بأساً. ورؤي ابن عمر، وابن الزبير وهما يشربان قياماً<sup>(٣)</sup>.

ولأجل هذه الأحاديث التي ظاهرها التعارض وغيرها، تنازع أهل العلم في بيان حكمه، وأعدل الأقوال عندي ما قاله ابن تيمية في فتاويه قال: ولكن الجمع بين الأحاديث أن تحمل الرخصة على حال العذر، فأحاديث النهي مثلها في الصحيح: «أن النبي ﷺ نهى عن الشرب قائماً» وفيه عن قتادة عن أنس: «أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً» قال قتادة: فقلنا: الأكل؟ فقال: ذاك شر وأخبث. وأحاديث الرخصة مثل حديث ما في الصحيحين عن علي وابن عباس قال: «شرب النبي ﷺ قائماً من زمزم» وفي البخاري عن علي: أن علياً في رحبة الكوفة شرب، وهو قائم. ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإن رسول الله ﷺ صنع كما صنعت. وحديث علي هذا قد

(١) رواه البخاري (٥٦١٥)، وأحمد (٧٩٧)، والنسائي (١٣٠)، وأبو داود (٣٧١٨).

(٢) رواه أحمد (٤٥٨٧)، وابن ماجه (٣٣٠١) وصححه الألباني (٣٣٦٤)، ورواه الدارمي (٢١٢٥).

(٣) انظر الموطأ (١٧٢٠، ١٧٢١، ١٧٢٢).

روي فيه أثر أنه كان ذلك من زمزم، كما جاء في حديث ابن عباس، هذا كان في الحج، والناس هناك يطوفون ويشربون من زمزم، ويستقون ويسألونه، ولم يكن موضع قعود، مع أن هذا كان قبل موته بقليل، فيكون هذا ونحوه مستثنى من ذلك النهي، وهذا جاء عن أحوال الشريعة: أن المنهي عنه يباح عند الحاجة؛ بل ما هو أشد من هذا يباح عند الحاجة؛ بل المحرمات التي حرم أكلها وشربها كالميتة والدم تباح للضرورة<sup>(١)</sup>.

### ١٥- كراهية التنفس في الإناء، والنفخ فيه:

من آداب الشرب، ألا لا يتنفس الشارب في الإناء، ولا ينفخ فيه، وفي ذلك أحاديث صحيحة، فمنها: قوله ﷺ من حديث أبي قتادة رضي الله عنه: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء... الحديث»<sup>(٢)</sup>. ومنها: حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ: «نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه»<sup>(٣)</sup>. والنهي عن التنفس في الإناء هو من طريق الأدب مخافة من تقديره وتنته وسقوط شيء من الفم والأنف فيه ونحو ذلك، قاله النووي<sup>(٤)</sup>. وأما النفخ في الشراب فإنه يكسبه من فم النافخ رائحة كريهة يُعاف لأجلها، ولا سيما إن كان متغير الفم. وبالجمل: فأنفاس النافخ تخالطه، ولهذا جمع رسول الله ﷺ بين النهي عن التنفس في الإناء والنفخ فيه، قاله ابن القيم<sup>(٥)</sup>.

(١) الفتاوى (٢٠٩/٣٢ - ٢١٠).

(٢) رواه البخاري (٥٦٣٠)، ومسلم (٢٦٧)، وأحمد (٢٢٠٥٩)، والترمذي (١٨٨٩)، والنسائي (٤٧)، وأبو داود (٣١).

(٣) رواه الترمذي (١٨٨٨) وقال: «حديث حسن صحيح»، وأبو داود (٣٧٢٨) وصححه الألباني، وابن ماجه (٣٤٢٩) دون ذكر التنفس.

(٤) شرح صحيح مسلم. المجلد الثاني (٣/١٣٠).

(٥) زاد المعاد (٤/٢٣٥).

## ١٦ - استحباب التنفس في الشرب ثلاثاً، وإباحة الشرب دفعة واحدة:

وفيه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول: إنه أروى وأبرأ وأمرأ» قال أنس: فأنا أتنفس في الشراب ثلاثاً<sup>(١)</sup>. والمراد بالتنفس في الشراب ثلاثاً، هو إبعاد الإناء عن فم الشارب ثم التنفس خارجه، وإلا فالتنفس في الإناء منهى عنه.

وبإباحة الشرب دفعة واحدة ولا كراهة في ذلك، ويستدل لذلك بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه لما دخل على مروان بن الحكم قال له: أسمعت رسول الله ﷺ أنه نهى عن النفخ في الشراب؟ فقال له أبو سعيد: نعم. فقال له رجل: يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحد، فقال له رسول الله ﷺ: «فأبني القدح عن فيك ثم تنفس» قال: فإني أرى القذاة فيه؟ قال: «فأهرقها»<sup>(٢)</sup>. قال مالك: فكأنني أرى في ذلك الرخصة، أن يشرب من نفس واحد ما شاء، ولا أرى بأساً بالشرب من نفس واحد، وأرى فيه رخصة لموضع الحديث: «إني لا أروى من نفس واحد»<sup>(٣)</sup>. وقال شيخ الإسلام: وفيه دليل -أي الحديث المتقدم- على أنه لو روى في نفس واحد ولم يحتج إلى النفس جاز، وما علمت أحداً من الأئمة أوجب التنفس، وحرّم الشرب بنفس واحد<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨) واللفظ له، وأحمد (١١٧٧٦)، والترمذي (١٨٨٤)، وابن ماجه (٣٤١٦)، والدارمي (٢١٢٠) ولم يذكر ابن ماجه والترمذي، الشق الثاني من الحديث.

(٢) رواه الترمذي (١٨٨٧) وقال: «حديث حسن صحيح»، وأحمد (١٠٨١٩)، ومالك (١٧١٨) واللفظ له، والدارمي (٢١٢١).

(٣) التمهيد لابن عبد البر: (٣٩٢/١).

(٤) الفتاوى (٢٠٩/٣٢).

## ١٧- كراهية الشرب من فيّ السقاء:

وفيه أحاديث صحيحة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القربة أو السقاء، وأن يمنع جاره أن يغرز خشبة في جداره» <sup>(١)</sup>. وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «نهى النبي ﷺ عن الشرب من فيّ السقاء» <sup>(٢)</sup>.

في الحديثين نهى صريح عن الشرب من فم القربة أو السقاء، والذي ينبغي هو صبُّ الشراب في الإناء ثم الشرب منه. وهذا النهي حمّله بعض أهل العلم على التحريم، وحمّله بعضهم على كراهة التنزيه وهم الأكثر، ومنهم من جعل أحاديث النهي ناسخة للإباحة <sup>(٣)</sup>. وقد ذكر أهل العلم بعض الحكم التي من أجلها جاء هذا النهي، نذكر بعضاً منها: فمنها: أن تردد أنفاس الشارب فيه يُكسبه زُهومة ورائحة كريهة يُعاف لأجلها، ومنها: أنه ربما يكون في القربة أو السقاء حشرات أو حيوانات أو قذاة أو غيرها لا يشعر بها الشارب فتدخل في جوفة فيتضرر بها، ومنها: أنه ربما يخالط الماء من ريق الشارب فيتقذره غيره <sup>(٤)</sup>. ومنها: أن ريق الشارب ونَفَسه قد يكون ممرضاً غيره، لما ثبت عند الأطباء أن العدوى قد تنتقل عن طريق الريق والنفس.

(١) رواه البخاري (٥٦٢٧)، وأحمد (٧١١٣) دون الشق الثاني، وله رواية أخرى في الشق الثاني. ورواه مسلم (١٦٠٩)، والترمذي (١٣٥٣)، وأبو داود (٣٦٣٤)، وابن ماجه (٢٣٣٥)، ومالك (١٤٦٢) وكلهم ذكر الشق الثاني من الحديث دون الأول.

(٢) رواه البخاري (٥٦٢٩)، وأحمد (١٩٩٠)، والترمذي (١٨٢٥)، والنسائي (٤٤٤٨)، وأبو داود (٣٧١٩)، وابن ماجه (٣٤٢١)، والدارمي (٢١١٧).

(٣) انظر فتح الباري (٩٤/١٠).

(٤) انظر زاد المعاد (٢٣٣/٤)، وفتح الباري (٩٤/١٠)، والآداب الشرعية (١٦٦/٣).

**مسألة:** ثبت أن النبي ﷺ شرب من في قربة معلقة<sup>(١)</sup>. فكيف نجتمع بين فعله ﷺ الدال على الجواز، وبين نهيه القولي؟

**الجواب:** قال ابن حجر: قال شيخنا في شرح الترمذي: لو فرق بين ما يكون لعذر كأن تكون القربة معلقة ولم يجد المحتاج إلى الشرب إناء متيسراً ولم يتمكن من التناول بكفه، فلا كراهة حينئذ وعلى ذلك تحمل الأحاديث المذكورة، وبين ما يكون لغیر عذر فتحمل عليه أحاديث النهي. قلت -[القائل ابن حجر]-: ويؤيده أن أحاديث الجواز كلها فيها أن القربة كانت معلقة والشرب من القربة المعلقة أخص من الشرب من مطلق القربة، ولا دلالة في أخبار الجواز على الرخصة مطلقاً بل على تلك الصورة وحدها، وحملها على حال الضرورة جمعاً بين الخبرين أولى من حملها على النسخ والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

## ١٨ - استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً:

والأصل في ذلك حديث قتادة رضي الله عنه الطويل، قال: «... فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ﷺ». قال: ثم صب رسول الله ﷺ فقال: اشرب. فقلت: لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله. قال: إن ساقى القوم آخرهم شرباً. قال: فشربت وشرب رسول الله ﷺ... الحديث<sup>(٣)</sup>. ودلالة هذا الحديث ظاهرة في أن من تولى سقاية قوم فإنه

(١) رواه الترمذي (١٨٩٢) بلفظ: عن كبشة الأنصارية قالت: دخل علي رسول الله ﷺ، فشرب من في قربة معلقة قائماً، فقامت إلى فيها فقطعتها. قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح». وكذا رواه ابن ماجه (٣٤٢٣) وصححه الألباني برقم (٢٧٨٠).

(٢) فتح الباري (٩٤/١٠).

(٣) رواه مسلم (٦٨١)، وأحمد (٢٢٠٤٠)، والترمذي (١٨٩٤)، وابن ماجه (٣٤٣٤)، والدارمي



يقدمهم على نفسه ويكون هو آخرهم شرباً اقتداءً برسول الله ﷺ .

## ١٩- استحباب الكلام على الطعام:

مخالفة للعجم فإن من عاداتهم أنهم لا يتكلمون أثناء الأكل<sup>(١)</sup> ونحن أمرنا بمخالفتهم وعدم التشبه بهم. قال ابن مفلح: قال إسحاق بن إبراهيم: تعشيت مرة أنا وأبو عبد الله [أحمد بن حنبل] وقراءة له، فجعلنا لا نتكلم وهو يأكل ويقول: الحمد لله وبسم الله، ثم قال: أكلٌ وحمدٌ خيرٌ من أكل وصمت. ولم أجد عن أحمد خلاف هذه الرواية صريحاً، ولم أجد لها في كلام أكثر الأصحاب. والظاهر أن أحمد رحمه الله، اتبع الأثر في ذلك؛ فإن من طريقته وعادته تحري الاتباع<sup>(٢)</sup>.

## ٢٠- استحباب الاجتماع على الطعام:

من الآداب النبوية، استحباب الاجتماع على الطعام، وأن اجتماعهم سببٌ لحلّول البركة فيه، وكلما زاد عدد الآكلين زادت البركة، ففي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»<sup>(٣)</sup>. قال ابن حجر: وعند الطبراني من حديث ابن عمر ما يرشد إلى

= (٢١٣٥). فرواه بعضهم مطولاً، وبعضهم اقتصر على موضع الشاهد، وبعضهم رواه باللفظين جميعاً.

(١) انظر إحياء علوم الدين للغزالي (١١/٢) دار الحديث ط. الأولى ١٤١٢ هـ.

(٢) الآداب الشرعية (١٦٣/٣).

(٣) رواه مسلم (٢٠٥٩)، وأحمد (١٣٨١٠)، والترمذي (١٨٢٠)، وابن ماجه (٣٢٥٤)، والدارمي (٢٠٤٤).

العلة في ذلك وأوله: «كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن طعام الواحد يكفي الاثنين» الحديث، فيؤخذ منه أن الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع، وأن الجمع كلما كثر ازدادت البركة<sup>(١)</sup>.

وعن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده: «أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع. قال: فلعلكم تفرقون. قالوا: نعم. قال: فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يُبارك لكم فيه»<sup>(٢)</sup>.

## ٢١- كراهية الإكثار من الطعام، أو الإقلال منه بحيث يضعف الجسم:

الإكثار من الطعام ممرضٌ للجسم، ويصيبه بأدواء كثيرة، وهو يُصيب الجسم بالخمول والكسل فيثقل عن فعل الطاعات، وهو يورث القلب القسوة -أعاذنا الله من ذلك-. وعكسه الإقلال منه، فهو يوهن البدن ويضعفه عن فعل الطاعات. ولا نجد علاجاً ناجعاً مثل علاج النبي ﷺ، ولو أننا امتثلناه لما احتجنا إلى مراجعة الطبيب في غالب أحوالنا. فعن مقدم بن معدي كرب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكلاتٍ يقمن صلبه، فإن كان لا محالة: فثلثٌ لطعامه، وثلثٌ لشرابه، وثلثٌ لنفسه»<sup>(٣)</sup>.

وللسلف كلام في هذا الجانب يحسن بنا أن نقف عنده، قال ابن مفلح: ذكر ابن عبد البر وغيره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب يوماً فقال: إياكم

(١) فتح الباري (٩/٤٤٦).

(٢) رواه أبو داود (٣٧٦٤) وصححه الألباني. وأحمد (١٥٦٤٨)، وابن ماجه (٣٢٨٦).

(٣) رواه الترمذي (٢٣٨٠) وقال: «حسن صحيح». وأحمد (١٦٧٣٥)، وابن ماجه (٣٣٤٩).

وصححه الألباني (٢٧٢٠).

والبطنة، فإنها مكسلةٌ عن الصلاة، مؤذية للجسم، وعليكم بالقصد في قوتكم، فإنه أبعد من الأثر، وأصحُّ للبدن، وأقوى على العبادة، وإن امرءاً لن يهلك حتى يؤثر شهوته على دينه. وقال عليٌّ عليه السلام: المعدة حوض البدن، والعروق واردة عليها وصادرة عنها، فإذا صحت صدرت العروق عنها بالصحة، وإذا سقمت صدرت العروق عنها بالسقم. وقال الفضيل بن عياض: ثنتان تُقسِيان القلب: كثرة الكلام، وكثرة الأكل.

وروى الخلال في (جامعه) عن أحمد أنه قال: وقيل له: هؤلاء الذي يأكلون قليلاً، ويقللون من طعامهم؟ قال: ما يعجبني! سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: فعل قومٌ هكذا فقطعهم عن الفرض<sup>(١)</sup>.

## ٢٢- تحريم الجلوس على مائدة بها خمر:

وفيه حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين، عن الجلوس على مائدة يُشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجلُ وهو منبطح على بطنه»<sup>(٢)</sup>. وعند أحمد<sup>(٣)</sup> بلفظ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يُشرب عليها الخمر... الحديث» والحديث صريحٌ في النهي، والعلة في ذلك أن الجلوس مع وجود ذلك المنكر فيه إشعارٌ بالرضى والإقرار عليه<sup>(٤)</sup>.

(١) الآداب الشرعية (٣/١٨٣، ١٨٤، ١٨٥) مع تقديم وتأخير.

(٢) رواه أبو داود (٣٧٧٤) وصححه الألباني، وابن ماجه (٣٣٧٠) دون ذكر الشق الأول من الحديث.

(٣) من طريق أخرى (١٤٢٤١)، وهي عند الترمذي أيضاً (٢٨٠١)، والدارمي (٢٠٩٢).

(٤) انظر عون المعبود. المجلد الخامس (١٧٨/١٠).

## ١٠- باب آداب التخلي<sup>(١)</sup>

- عن سلمان رضي الله عنه قال: قال لنا المشركون: إني أرى صاحبكم يعلمكم. حتى يعلمكم الخِراءة. قال: أجل، إنه نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه، أو يستقبل القبلة، ونهى عن الروث والعظام، وقال: «لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار»<sup>(٢)</sup>.

### الآداب:

#### ١- اجتناب الملاعن الثلاث:

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل»<sup>(٣)</sup>. وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا اللعَّانين. قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: الذي يتخلى في طريق الناس، أو في ظلهم»<sup>(٤)</sup>. وحديث معاذ انفراد بذكر

(١) ويطلق عليها أيضاً آداب قضاء الحاجة. أو الاستطابة.

(٢) رواه مسلم (٢٦٢)، وأحمد (٢٣١٩١)، والترمذي (١٦)، وأبو داود (٧)، والنسائي (٤١)، وابن ماجه (٣١٦). وفي بعض الفاظهم زيادة: (قال بعض المشركين وهم يستهزئون به إني لأرى صاحبكم يعلمكم حتى الخِراءة. قال سلمان... الحديث). فانظر إلى عبادة الأصنام كيف ضاقت صدورهم وقالوا ما قالوا. لما رأوا دعوة النبي ﷺ، وأنها ما تركت شيئاً من أمر الدنيا والآخرة إلا وبينت منه علماً، كما قال أبو ذر رضي الله عنه: لقد تركنا محمد ﷺ وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا أذكرنا منه علماً (رواه أحمد ٢٠٨٥٤).

(٣) رواه أبو داود (٢٦) وقال الألباني: «حسن»، وابن ماجه (٣٢٨).

(٤) رواه مسلم (٢٦٩)، وأحمد (٨٦٣٦)، وأبو داود (٢٥).

الموارد والموردة وهي: الطريق إلى الماء<sup>(١)</sup>. وهي المجاري والطرق إلى الماء واحدها مورد، يقال: وردت الماء إذا حضرته لتشرب<sup>(٢)</sup>. والحديثان صُدر أحدهما باجتناب الملاعن الثلاث، والآخر باتقاء اللاعنين، فما المراد بذلك؟ قال **الخطابي**: المراد باللاعنين الأمرين الجالبين للَّعن، الحاملين الناس عليه والداعين إليه، وذلك أن من فعلهما شتم ولعن يعني عادة الناس لعنه، فلما صار سبباً لذلك أضيف اللعن إليهما، قال: وقد يكون اللاعن بمعنى الملعون، والملاعن مواضع اللعن، قلت: فعلى هذا يكون التقدير: اتقوا الأمرين الملعون فاعلهما، وهذا على رواية أبي داود. وأما على رواية مسلم فمعناه والله أعلم: اتقوا فعل اللعانين أي صاحبي اللعن وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة والله أعلم<sup>(٣)</sup>. وعلة النهي عن التخلي في هذه المواضع الثلاثة، هو أن تقذير هذه المواضع وتنجيسها بالقذر فيه إيذاء للمؤمنين، وإيذاؤهم محرم بنص الكتاب، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب ٥٨].

**فائدة ١:** يلحق بالظل، المكان الذي يتشمس فيه الناس أيام الشتاء، قال الشيخ ابن عثيمين: وهذا قياسٌ جلي<sup>(٤)</sup>. وعلى هذا فلا يجوز التخلي في هذا المكان، لأن العلة في النهي عن الظل موجودة هنا والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً.

**فائدة أخرى:** الأحاديث تشير إلى أن النهي ينصبُّ على حال التغوط

(١) لسان العرب (٤٥٦/٣) مادة: (ورد).

(٢) عون المعبود بشرح سنن أبي داود. المجلد الأول (٣١/١).

(٣) شرح مسلم للنووي. المجلد الثاني (١٣٢/٣).

(٤) الشرح المتمتع على زاد المستقنع (١٠٢/١). دار آسام. ط. الثانية ١٤١٤ هـ.

فقط دون التبول. وإلى هذا ذهب النووي فقال في شرح قوله ﷺ: (الذي يتخلى في طريق الناس وظلهم) قال: فمعناه يتغوط في موضع يمر به الناس. ورد ذلك العظيم آبادي فقال: [و] لا يصح تفسير النووي بالتغوط، ولو سلم فالبول يلحق به قياساً... وقال: وقد علمت أن المراد بالتخلي التفرد لقضاء الحاجة غائطاً كان أو بولاً... وأنت تعلم أن البراز اسم للفضاء الواسع من الأرض، وكنوا به عن حاجة الإنسان، يقال: تبرز الرجل إذا تغوط، فإنه وإن كان اسماً للغائط لكن يلحق به البول<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** ثبت أن النبي ﷺ كان يستتر عند قضاء حاجته بحائش نخل، والحائش له ظل. فكيف نجتمع بين فعله ﷺ وبين نهيه؟

**الجواب:** إن الظل الذي يحرم التخلي فيه، هو الظل الذي يقصده الناس ويجلسون فيه، ويجعلونه مقبلاً لهم، وأما فعل النبي ﷺ فيحمل على أن هذا الظل غير مقصود ولا مرغوب فيه.

## ٢- النهي عن البول في الماء الراكد (الدائم):

وفيه حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «نهى أن يُيال في الماء الراكد»<sup>(٢)</sup>. والعلة فيه ظاهرة، وهو أن البول في الماء الدائم مظنة التنجيس، والتغوط فيه أشد وأقبح وهو أولى. ويُفهم منه أن حكم النهي لا ينسحب على الماء الجاري. قال النووي: فإن كان الماء كثيراً جارياً لم يحرم البول فيه لمفهوم الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر شرح مسلم للنووي. المجلد الثاني (١٣٢/٣)، وعون المعبود. المجلد الأول (٣٠/١-٣١).

(٢) رواه مسلم (٢٨١)، وأحمد (١٤٢٥٨)، والنسائي (٣٥)، وابن ماجه (٣٤٣).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد الأول (١٥٢/٢). وللعلماء تفصيل في هذه المسألة لم أرد الإطالة

### ٣- كراهية دخول مكان قضاء الحاجة بشيء فيه ذكر الله:

وذلك صيانة لاسم الله تعالى عن الإهانة والابتذال، ولا يليق بمسلم أن يدخل الخلاء بشيء فيه ذكر الله إلا الحاجة. قال ابن عثيمين في شرحه، قوله: «إلا الحاجة» هذا مستثنى من المكروه، يعني إذا احتاج إلى ذلك كالأوراق النقدية التي فيها اسم الله، لأننا لو قلنا؛ لا تدخل بها ثم أخرجها ووضعها عند باب الخلاء صارت عرضة للنسيان، وإذا كان في محل بارح صارت عرضة لأن يطير بها الهواء، وإذا كان في مجمع من الناس صارت عرضة لأن تسرق<sup>(١)</sup>.

وأما المصحف فلا نشك في تحريم الدخول به إلى مكان قضاء الحاجة، وعليه أهل العلم، ولكنهم أجازوا الدخول به إن كان يُخشى عليه السرقة، ومع ذلك فإن المسلم عليه أن يتقي الله ربه، ولا يعرض كلام الله للإهانة، وعليه أن يتحرز في ذلك الأمر ما استطاع إلى ذلك سبيلاً كأن يُعطي شخصاً آخر ذلك المصحف حتى يخرج من الخلاء ونحو ذلك من السبل، فإن عُدمت فلا يُكلف الله نفساً إلا وسعها<sup>(٢)</sup>.

### ٤- النهي عن استقبال القبلة واستدبارها:

وفيه أحاديث صحاح، منها حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره

=فيها، واقتصرنا على المراد. انظر شرح مسلم للنووي، وشرح البخاري لابن حجر

(١/٤١٣-٤١٤).

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٩١/١).

(٢) انظر الشرح الممتع (٩١/١).

شَرِّقُوا أو غَرِّبُوا» ولفظ مسلم وغيره: «... فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببولٍ ولا غائطٍ ولكن شَرِّقُوا أو غَرِّبُوا»<sup>(١)</sup>. ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما، فعن واسع بن حبان قال: عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: «إن ناساً يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس، فقال عبد الله بن عمر: لقد ارتقيت يوماً على ظهر بيتٍ لنا فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته... الحديث»<sup>(٢)</sup>. ومنها حديث سلمان قال: «قيل له: قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيءٍ حتى الخراءة قال، فقال: أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول... الحديث»<sup>(٣)</sup>. ومنها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول، فرأيتُه قبل أن يقبض بعام يستقبلها»<sup>(٤)</sup>. وعن مروان الأصفر قال: «رأيت ابن عمر رضي الله عنهما، أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها، فقلت: يا أبا عبد الرحمن: أليس قد نُهي عن هذا؟ قال: بلى. إنما نُهي عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شيءٌ يسترُك فلا بأس»<sup>(٥)</sup>.

**فالأحاديث السابقة ظاهرها التعارض ولأجل ذلك اختلف أهل العلم في**

(١) رواه البخاري (١٤٤) واللفظ له، ومسلم (٢٦٤)، وأحمد (٢٣٠٠٣)، وأبو داود (٩)، والنسائي (٢١)، وابن ماجه (٣١٨).

(٢) رواه البخاري (١٤٥) واللفظ له، ومسلم (٢٦٦)، وأحمد (٤٥٩٢)، والنسائي (٢٣)، وأبو داود (١٢)، وابن ماجه (٣٢٢)، ومالك (٤٥٥)، الدارمي (٦٦٧).

(٣) تقدم تخريجُه.

(٤) رواه الترمذي (٩) وقال: حسن غريب، وأبو داود (١٣) وحسنه الألباني، وأحمد (١٤٤٥٨)، وابن ماجه (٣٢٥).

(٥) رواه أبو داود (١١).



حكم استقبال القبلة واستدبارها، عند قضاء الحاجة في البنيان وغير البنيان. فحديث أبي أيوب رضي الله عنه يفيد النهي عن استقبال القبلة واستدبارها مطلقاً سواءً في الصحراء أو البنيان، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما، في رقيه على ظهر بيت حفصة رضي الله عنها، يفيد جواز استدبار القبلة دون استقبالها في البنيان أو ما يقوم مقامه، كوضع ابن عمر راحلته بينه وبين القبلة عند قضائه حاجته، وحديث سلمان رضي الله عنه فيه النهي عن استقبال القبلة مطلقاً في البنيان وغيره، وحديث جابر رضي الله عنه فيه أن آخر أمر الرسول ﷺ هو جواز استقبال القبلة.

ومذاهب أهل العلم في هذا كثيرة تبعاً لظواهر النصوص المتعارضة، ولكن الجمع بينها ممكن، قال النووي: ولا خلاف بين العلماء أنه إذا أمكن الجمع بين الأحاديث لا يصار إلى ترك بعضها، بل يجب الجمع بينها والعمل بجمعها<sup>(١)</sup>. والمختار عندنا هو تحريم قضاء الحاجة مستقبل القبلة أو استدبرها في الخلاء، وجواز ذلك في البنيان، أو بوجود ساتر بين المتخلي وبين القبلة استقبالاً أو استدباراً. وإلى هذا ذهب اللجنة الدائمة<sup>(٢)</sup>.

## ٥- ما يقال ويفعل عند الدخول والخروج من الخلاء:

مواضع قضاء الحاجة محل للنجاسات والقذر، والشياطين معروفة بملابستها للنجاسات ومحبتها لذلك، ولذا فهي تأوي إلى الكنف والحشوش (مكان قضاء الحاجة)، فعن زيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ قال: «إن هذه

(١) شرح مسلم. المجلد الثاني (٣/١٢٦).

(٢) انظر الفتوى رقم (٤٤٨٠) (٥/٩٧-٩٩).

الحشوش محتضرة... الحديث»<sup>(١)</sup>. والشيطان عدو للإنسان، لا ينفك عن عداوته وإيذائه ويجد بغيته في الحشوش والكنف، ولهذا جاء الشرع بما يحفظ للإنسان بدنه وعقله، فشرع له أذكراً تحفظه بأمر الله سبحانه وتعالى. فيقدم الداخل إلى الخلاء رجله اليسرى، قال شيخ الإسلام: وقد استقرت قواعد الشريعة على أن الأفعال التي تشترك فيها اليمنى واليسرى: تقدم فيها اليمنى إذا كانت من باب الكرامة، كالوضوء والغسل، والابتداء بالشق الأيمن في السواك، ونتف الإبط، وكاللباس، والانتعال، والترجل، ودخول المسجد والمنزل، والخروج من الخلاء، ونحو ذلك. وتقدم اليسرى في ضد ذلك، كدخول الخلاء وخلع النعل، والخروج من المسجد<sup>(٢)</sup>.

وعند دخول الخلاء يستحب للدخول أن يقول: «بسم الله» لما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول: بسم الله»<sup>(٣)</sup>. ويسن له أن يقول: «أعوذ بالله من الخبث والخبائث»<sup>(٤)</sup>. فقد روى عبد العزيز بن صهيب أنه قال: سمعت أنساً يقول: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»... [وقال البخاري]: وقال سعيد بن زيد: «إذا

(١) رواه أبو داود (٦) وصححه الألباني، وأحمد (١٨٨٠٠)، وابن ماجه (٢٩٦).

(٢) الفتاوى (١٠٨/٢١-١٠٩).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٩٧) وصححه الألباني برقم (٢٤٥) وانظر إرواء الغليل (٥٠)، ورواه الترمذي (٦٠٦).

(٤) قال ابن عثيمين: الخُبْتُ: على رواية التسكين - الشر، والخبائث: النفوس الشريرة. والخبْتُ: على رواية الضم - جمع خبيث والمراد به ذكران الشياطين، والخبائث جمع خبيثة، والمراد إناث الشياطين. والتسكين أعم، ولهذا كان هو أكثر روايات الشيوخ كما قاله الخطابي رحمه الله. (الشرح الممتع ٨٢/١-٨٣).

أراد أن يدخل»<sup>(١)</sup>. وقوله: «إذا أراد الخلاء» أفاد أن الداخل يقول هذا الذكر قبل دخوله لا بعده.

وفائدة هذه الاستعاذة: الالتجاء إلى الله عز وجل من الخبث والخبائث، لأن هذا المكان خبيث، والخبث مأوى الخبثاء، فهو مأوى الشياطين فصار من المناسب إذا أراد دخول الخلاء أن يقول: أعوذ بالله من الخبث والخبائث حتى لا يصيبه الخبث وهو الشر، ولا الخبائث وهو النفوس الشريرة، قاله ابن عثيمين<sup>(٢)</sup>.

وعند الخروج من الخلاء يقدم الرجل اليمنى ويقول: «غفرانك»، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان النبي ﷺ إذا خرج من الغائط قال: «غفرانك» وعند الترمذي: «إذا خرج من الخلاء»<sup>(٣)</sup>. وقولها: «عند الخروج» المراد بذلك بعد الخروج من الخلاء.

**فائدة:** هذا الأدب لا يقتصر على الأماكن المعدة لقضاء الحاجة، بل يستحب فعله حتى في الصحراء، فإذا اقترب المتخلى من المكان الذي اختاره لقضاء حاجته أو أراد الجلوس فليقل ذكر الدخول، وإذا فرغ من قضاء حاجته فليقل ذكر الخروج. قال النووي: وهذا الأدب مجمع على استحبابه، ولا فرق فيه بين البنيان والصحراء والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، وأحمد (١١٥٣٦)، والترمذي (٥)، والنسائي (١٩)، وأبو داود (٤)، وابن ماجه (٢٩٦)، والدارمي (٦٦٩). وقول البخاري: وقال سعيد بن زيد... إلخ. هذه الرواية وصلها المصنف نفسه في الأدب المفرد. انظر فتح الباري (١/٢٩٤).

(٢) الشرح الممتع (٨٣/١).

(٣) رواه أبو داود (٣٠) وصححه الألباني، ورواه أحمد (٢٤٦٩٤)، والترمذي (٧)، وابن ماجه (٣٠٠).

(٤) شرح مسلم. المجلد الثاني (٦٠/٤).

## ٦- التستر عند قضاء الحاجة:

وهو أدبٌ نبوي، أرشد إليه رسول الله ﷺ أمته إلى أن يستتروا عند قضاء حاجتهم، وذلك لأن قضاء الحاجة مدعاة إلى كشف العورة، والشرع جاء بالستر وحفظ العورات لا كشفها. روى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: «كنتُ في سفرٍ مع النبي ﷺ فقال: يا مغيرة خذ الإداوة فأخذتها فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني فقضيت حاجته وعليه جبة شامية... الحديث» وعند مسلم: «فمشى حتى توارى في سواد الليل» وعند أحمد: «فانطلقنا حتى برزنا عن الناس فنزل عن راحلته ثم انطلق فتغيّب عني حتى ما أراه..»<sup>(١)</sup>. وعنه: «أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذهب<sup>(٢)</sup> أبعد»<sup>(٣)</sup>. وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال: «أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسر إليّ حديثاً لا أحدثُ به أحداً من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته، هدفٌ أو حائشٌ نخل»<sup>(٤)</sup>

(١) رواه البخاري (٣٦٣)، ومسلم (٢٧٤)، وأحمد (١٧٦٦٨)، والنسائي (٨٢)، وأبو داود (١٥١)،

وابن ماجه (٥٤٥)، ومالك (٧٣)، والدارمي (٧١٣).

(٢) قال الكسائي: يقالُ لموضع الغائط: الخلاء، والمذهب، والمرفق، والمرحاض. (لسان العرب ٣٩٤/١ مادة: ذهب).

(٣) رواه أبو داود (١) وقال الألباني: «حسن صحيح»، ورواه النسائي (١٧)، وابن ماجه (٣٣١)، والدارمي (٦٦٠).

(٤) في اللسان: الهدف: هو حيد مرتفع من الرمل، وقيل هو كل شيء مرتفع كحيود الرمل المشرفة.. وقال الجوهري: الهدف كل شيء مرتفع من بناء أو كتيب رمل أو جبل. (٣٤٦/٩ مادة: هدف).

والحائش: قال الجوهري: الحائش جماعة النخل لا واحد لها... وأصل الحائش المجتمع من الشجر نخلاً كان أو غيره. يقال: حائشٌ للطرفاء. وفي الحديث: أنه دخل حائش نخل فقضى حاجته؛ وهو النخل الملتف المجتمع كأنه للتفافه يحوش بعضه إلى بعض. (٢٩١/٦ مادة: حوش).

قال ابن أسماء في حديثه يعني حائط نخل»<sup>(١)</sup>. قال النووي: وفي هذا الحديث من الفقه: استحباب الاستتار عند قضاء الحاجة بجائط أو هدف أو وهدة أو نحو ذلك، بحيث يغيب جميع شخص الإنسان عن أعين الناظرين وهذه سنة متأكدة والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

**والمتخلي في البنيان** قد كفي مشقة التحرز من كشف العورة، لوجود المرافق والمراحيض المستورة، فله الحمد والمنة على تيسيره.

**فائدة:** ينبغي على المتخلي في الصحراء أن لا يرفع ثوبه قبل أن يدنو من الأرض، وخصوصاً إذا كان هناك من يمكنه النظر إليه.

## ٧- البول قائماً وقاعداً:

الأصل في البول أن يكون من قعود، قالت عائشة رضي الله عنها: «من حدثكم أن رسول الله ﷺ بال قائماً، فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا جالساً»<sup>(٣)</sup>. وذلك لأن البائل قائماً لا يسلم عادةً من تلوث في بدنه وثوبه، ولكن إن دعت الحاجة إلى البول قائماً فلا بأس بذلك، لما رواه حذيفة رضي الله عنه قال: «رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى فأتى سباطة»<sup>(٤)</sup> قوم خلف حائط، فقام كما يقوم أحدكم فبال فانتبذت منه، فأشار إليّ فجثت فقممت عند عقبه حتى فرغ»<sup>(٥)</sup>. ولا

(١) رواه مسلم (٣٤٢)، وأحمد (١٧٤٧)، وأبو داود (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٣٤٠).

(٢) شرح مسلم. المجلد الثاني (٣٠/٤).

(٣) رواه النسائي (٢٩) وصححه الألباني، والترمذي (١٢)، وابن ماجه (٣٠٧).

(٤) السباطة: الكناسة... [وهي] الموضع الذي يُرمى فيه التراب والأوساخ وما يُكنس من المنازل. (لسان العرب ٣٠٩/٧) مادة: (سبط).

(٥) رواه البخاري (٢٢٥)، ومسلم (٢٧٣)، وأحمد (٢٢٧٣٠)، والترمذي (١٣)، والنسائي (١٨)، وأبو داود (٢٣)، وابن ماجه (٣٠٥)، والدارمي (٦٦٨).

منافاة بين حديث حذيفة، وبين قول عائشة رضي الله عنهما، فكلام عائشة يُحمل على الأغلب من عادة رسول الله ﷺ، وقلنا ذلك لثبوت بوله قائماً ﷺ. وحمل العلماء بول النبي ﷺ قائماً، على أن ذلك لبيان الجواز، أو أنه كان في مكان لا يستطيع معه البول جالساً.

**فائدة:** لجواز البول قائماً شرطان:

١- أن يأمن التلوّث.

٢- أن يأمن الناظر. قاله ابن عثيمين<sup>(١)</sup>.

**مسألة:** هل يجوز البول قائماً لغير حاجة؟

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة: لو بال قائماً لغير حاجة لم يَأثم لكنه خالف في قضاء حاجته الأفضل والأكثر من فعله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

**٨- النهي عن استخدام اليد اليمنى في قضاء الحاجة:**

اعلم أن من تأمل نصوص الشرع، فإنه يجد أنها جاءت بتكريم اليد اليمنى والرجل اليمنى على الرجل اليسرى واليد اليسرى، وأرشدت العباد إلى أن يستخدموا أيّمانهم في فعل الأمور الكريمة، وشمائلهم على الضد من ذلك. ومن هذا الباب نهى رسول الله ﷺ عن مس الذكر والاستنجاء باليد اليمنى. قال ابن الجوزي: وإنما وقع النهي عن مس الذكر والاستنجاء باليمين لمعنيين: أحدهما: لرفع اليمين عن الاستعمال في خسাস الأحوال، ولهذا تجعل في آخر دخول الخلاء وأول دخول المسجد، وتُجعل اليمين للأكل

(١) الشرح الممتع (١/٩٢).

(٢) (٨٩/٥ - ٩٠). فتوى (٤٢١٣).

والشرب والتناول، وتمتحن اليسرى في الأقدار. والثاني: أنه لو باشرت اليمنى النجاسة لكان الإنسان يتذكر عند تناول طعامه يمينه ما باشرت ومست، فينفر الطبع ويستوحش، ويخيل إليه بقاء ذلك الأثر فيها، فُنزعت عن هذا ليطيب عيشه في تناول<sup>(١)</sup>.

روى أبو قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره يمينه، ولا يستنجي بيمينه، ولا يتنفس في الإناء» وعند مسلم وغيره: «لا يمكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه...»<sup>(٢)</sup>. قال النووي: أجمع العلماء على أنه منهي عن الاستنجاء باليمين، ثم الجماهير على أنه منهي تنزيه وأدب لا منهي تحريم<sup>(٣)</sup>.

### مسألة ١: لم يرد في الأحاديث النهي عن مس الدبر باليمين عند التغوط؟

**والجواب:** النهي عن مس الدبر عند التغوط أولى من النهي عن مس الذكر عند التبول. فهو قياس الأولى، ولعل النبي ﷺ نه بالأخف اكتفاءً به للدلالة على الأشد، لا سيما وأن النبي ﷺ: «كان أشد حياءً من العذراء في خدرها»<sup>(٤)</sup>. ولا يرد علينا أن الحياء يمنع النبي ﷺ من تبليغ الدين؛ لأن البلاغ حصل بذكر الأخف تنبيهاً على الأشد، والله أعلم.

(١) مشكل الصحيحين (١٣٨/٢) رقم (٦٠٤).

(٢) رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧)، وأحمد (١٨٩٢٧)، والترمذي (١٥)، والنسائي (٢٤)،

وأبو داود (٣١)، وابن ماجه (٣١٠)، والدارمي (٦٧٣).

(٣) شرح مسلم. المجلد الثاني (١٢٧/٣).

(٤) رواه البخاري (٣٥٦٢)، ومسلم (٢٣٢٠)، وأحمد (١١٢٨٦)، وابن ماجه (٤١٨٠).

**مسألة أخرى:** قال طلق بين حبيب ﷺ قدمنا على نبي الله ﷺ، فجاء رجل كأنه بدوي فقال: يا نبي الله، ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ، فقال: «هل هو إلا مُضغَّةٌ منه» أو قال: «بضعةٌ منه»<sup>(١)</sup>. والسؤال هنا: إن ظاهر حديث طلق يدل على إباحة مس الذكر في جميع الأحوال، فما الجمع بينه وبين حديث «من مس ذكره فليتوضأ»؟<sup>(٢)</sup>

**الجواب:** قال اللجنة الدائمة: الراجح من أقوال العلماء في هذه المسألة قول الجمهور، وهو نقض وضوء من مس ذكره؛ لأن حديث: «ما هو إلا بضعة منك» ضعيف، لا يقوى على معارضة الأحاديث الصحيحة الدالة على أن من مس ذكره فعليه الوضوء. والأصل أن الأمر للوجوب وعلى تقدير عدم ضعفه فهو منسوخ بحديث «من مس ذكره فليتوضأ».

#### ٩- الاستنجاء والاستجمار<sup>(٣)</sup>:

من محاسن الشريعة، أنها جاءت باليسر والتخفيف، ورفع الحرج عند المشقة وعدم الاستطاعة، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾. ومن التيسير الذي منَّ الله به على المكلفين أن أباح لهم التنظف

(١) رواه أبو داود (١٨٢) قال ابن حجر: والحديث صحيح أو حسن (فتح الباري ٣٠٦/١) وصححه الألباني، ورواه أحمد (١٥٨٥٧)، والترمذي (٨٥)، وابن ماجه (٤٨٣).

(٢) رواه أبو داود (١٨١) وصححه الألباني، ورواه أحمد (٢٦٧٤٩)، والنسائي (١٦٣)، والترمذي (٨٢)، وابن ماجه (٤٧٩)، ومالك (٩١)، والدارمي (٧٢٥).

(٣) الاستنجاء: الاغتسال بالماء من النجس والتمسح بالحجارة منه... وقال الزجاج: الاستنجاء: التنظف بمدر أو ماء. واستنجنى أي مسح موضع النجس أو غسله. (لسان العرب ٣٠٦/١٥) مادة: (نجا).

الاستجمار: قال أبو زيد: الاستجمار: الاستنجاء بالحجارة، وقيل: هو الاستنجاء، واستجمر واستنجنى واحد إذا تمسح بالجمار، وهي الأحجار الصغار، ومنه سميت جمار الحج للحصى التي ترمى بها. (اللسان: ١٤٧/٤) مادة: (جمر).



بالأحجار ونحوها كالأوراق والمناديل وشبهها بعد الفراغ من تخليهم وقضاء حاجتهم، وهو يقوم مقام الماء في التطهير، ولا شك أن هذا من التيسير لأن الماء غير مقدور عليه في كل الأحوال.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اتبعت النبي ﷺ، وخرج لحاجته فكان لا يلتفت فدنوت منه، فقال: ابغني أحجاراً أستنفض<sup>(١)</sup> بها -أو نحوه- ولا تأتني بعظم ولا روث، فأتيته بأحجارٍ بطرف ثيابي فوضعتها إلى جنبه وأعرضت عنه فلما قضى أتبعه بهن<sup>(٢)</sup>».

**فائدة:** الاستنجاء قد يكون بالماء، وقد يكون بالأحجار، وقد يكون بهما جميعاً. أما الأول والثاني فقد وردت فيهما آثارٌ صحيحة، وأما الثالث: [ف]هذا لا أعلمه وارداً عن النبي ﷺ، لكن من حيث المعنى لا شك أنه أكمل تطهيراً، قاله ابن عثيمين<sup>(٣)</sup>.

## ١٠ - كراهية الاستجمار بالعظم والروث:

لما أباح الله على لسان نبيه ﷺ، استعمال الأحجار ونحوها عوضاً عن الماء في التنظيف، منعهم من استعمال الروث والعظم لمعاني فيها، إما على جهة التعبد، أو أنها ليست لها خاصية التطهير كما في الأحجار وشبهها.

روى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه: «أتى النبي ﷺ الغائط، فأمرني أن

(١) قال ابن منظور: وفي الحديث: ابغني أحجاراً أستنفض بها. أي أستنجي بها، وهو من نفض الثوب لأن المستنجي ينفذ عن نفسه الأذى بالحجر أي يزيله ويدفعه. (اللسان: ٢٤١/٧)  
مادة: (نفض).

(٢) رواه البخاري (١٥٥).

(٣) الشرح الممتع (١٠٥/١).

أتيه بثلاثة أحجار فوجدتُ حجرين والتمست الثالث فلم أجده، فأخذت روثه فأتيته بها، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس<sup>(١)</sup>. وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق - لما قال له النبي ﷺ: «ابغني أحجاراً أستنفض بها ولا تأتي بعظم ولا روثة».... قال: «فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: هما من طعام الجن. وإنه أتاني وفد جن نصيين -ونعم الجن- فسألوني الزاد فدعوت الله لهم أن لا يعمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاماً»<sup>(٢)</sup>. فتبين بهذه الرواية سبب المنع من استعمال العظم والروث في التنظيف.

**فائدة:** يمنع الاستنجاء أو الاستجمار بطعام الآدميين، قياساً على طعام الجن، من باب قياس الأولى. كما يحرم الاستنجاء أو الاستجمار بالأوراق المحترمة ككتب علوم الشريعة لأنها لا تخلوا من الآيات القرآنية، وألفاظ الجلالة، والقرآن من باب أولى.

## ١١- استحباب الاستجمار وترأ:

وهذا من أجل إنقاء المحل، وأقله ثلاث مسحات تعم المحل، لحديث سلمان رضي الله عنه المتقدم «لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار»<sup>(٣)</sup>. فإن حصل الإنقاء بدون ثلاث مسحات وجب تكميلها، وإن حصل الإنقاء بعد الثلاث وكان شفعاً كالأربع والست استحب قطعه على الوتر لقوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترأ... الحديث»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (١٥٦)، أحمد (٣٦٧٧)، الترمذي (١٧)، النسائي (٤٢)، ابن ماجه (٣١٤).

(٢) رواه البخاري في المناقب (٣٨٦٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه البخاري (١٦١)، ومسلم (٢٣٧) واللفظ له، وأحمد (٧١٨٠)، والنسائي (٨٨)، وأبو داود

(٣٥)، وابن ماجه (٤٠٩)، ومالك (٣٤)، والدارمي (٧٠٣).

## ١٢ - كراهية الكلام في الخلاء:

كره كثير من أهل العلم الكلام على قضاء الحاجة، وأخذوا ذلك من حديث ابن عمر «أن رجلاً مر برسول الله ﷺ يبول، فسلم فلم يرد عليه»<sup>(١)</sup>. واستثنوا من ذلك إذا كان لضرورة أو حاجة كإرشاد ضرير يكاد يقع في بئر، أو طلب ماء ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه مسلم (٣٧٠)، والنسائي (٣٧)، وأبو داود (١٦)، وابن ماجه (٣٥٣).

(٢) انظر شرح صحيح مسلم للنووي. المجلد الثاني (٤/٥٥)، والشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (١/٩٥).

## ١١- باب آداب حضور المساجد

- قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف ٣١].  
أي: عند كل صلاة.

- قال ﷺ: «من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو في المسجد غفر الله له ذنوبه»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### ١- النهي عن حضور المساجد لمن أكل الثوم أو البصل ونحوهما:

يجب على من أكل بصلاً أو ثوماً نيئاً أن يجتنب المساجد حتى لا يؤذي المصلين برائحته الخبيثة، ومن آذى المصلين فقد آذى الملائكة.. وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو قال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته»<sup>(٢)</sup>. وعنه - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها. فقال: «من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان»<sup>(٣)</sup> ومع صراحة الأحاديث في نهى أكل الثوم و البصل عن حضور المساجد ورفع الإثم عنه

(١) رواه مسلم (٢٣٢).

(٢) رواه البخاري (٨٥٥).

(٣) رواه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤) واللفظ له، ورواه أحمد (١٤٥٩٦)، والنسائي

(٧٠٧)، والترمذي (١٨٠٦)، وأبو داود (٣٨٢٣).

لأجل تركه شهود الجماعة؛ إلا أن هناك طائفة من الناس أبَت إلا المخالفة. والله يقول في كتابه ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور ٦٣]. وبعضهم لا يريد المخالفة ولا يقصدها ولكن لحسن نيته يجد أن من الصعب عليه أن يترك الجماعة ولا يشهدا حتى ولو كان أكلاً للثوم أو البصل، وليس هذا عذراً يقبل. وبعض العامة يعلم بالنهاي ولكن لا يلقي له اهتماماً، وهذا من ضعف الإيمان في قلبه.

**تنبيه:** يُقاس على الثوم والبصل والكراث كل رائحة خبيثة تؤذي المصلين، (كالدخان)، أو الروائح الكريهة التي تنبعث من الجسد، أو الملابس المنتنة. فعلى المصلي تفقد نفسه قبل حضور المساجد، حتى لا يؤذي المصلين فيأثم بذلك.

**فائدة:** إذا تعاطى أكل البصل والثوم شيئاً يمنع رائحتهما الخبيثة، فإنه لا يمنع من شهود المساجد، ولكن ليتحقق الآكل أن الرائحة قد زالت بالكلية وأنها لا تؤذي المصلين. وأما ما يفعله بعض الناس اليوم من اتخاذ (معجون الأسنان) كمزيل لرائحة البصل والثوم، فهذا خطأ بين، لأن رائحة البصل والثوم تنبعث من المعدة وليست من الفم.

## ٢- استحباب التبكير إلى المساجد:

رغب النبي ﷺ في التبكير إلى المساجد والمسارعة إليها، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا» وعند مسلم:

«لو تعلمون أو يعلمون ما في الصف المقدم لكنت قرعة»<sup>(١)</sup>. ففي هذه الأحاديث دلالة ظاهرة على فضل وعظم أجر التبكير إلى المساجد، وذلك يتضح من إبهام الرسول ﷺ لأجر المبكر إلى المسجد، فإنه يدل على أن المبكر إلى المسجد قد حاز أجراً عظيماً. ثم اقترعهم على الصف الأول فيه دلالة قوية -أيضاً- على عظم هذا الأجر.

### ٣- المشي إلى الصلاة بخشوع وسكينة:

يستحب للماشي إلى الصلاة، أن يكون مشيه إليها في خشوع وسكون وطمأنينة، لأن من قدم إلى الصلاة وهو مطمئن في مشيه؛ كان ذلك أدعى لخشوعه في صلاته وإقباله عليها، وعكسه من جاء إليها مسرعاً مستعجلاً فإنه يدخل في صلاته وهو مشتت الفكر والذهن. ولقد نهى النبي ﷺ أمته أن يسعوا إلى صلاتهم حتى ولو أقيمت الصلاة. فعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال: «ما شأنكم؟» قالوا: استعجلنا إلى الصلاة. قال: «فلا تفعلوا. إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا»<sup>(٢)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، (٤٣٩)، وأحمد (٧٦٨٠)، والترمذي (٢٢٥)، والنسائي (٥٤٠).

(٢) رواه البخاري (٦٣٥)، ومسلم (٦٠٣)، وأحمد (٢٢١٠٢)، والدارمي (١٢٨٣).

(٣) رواه البخاري (٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢)، وأحمد (٧٦٠٦)، والترمذي (٣٢٧)، وأبو داود (٥٧٢)، وابن ماجه (٧٧٥).

والتأمل في الحديثين يجد أن حديث أبي قتادة رضي الله عنه بلفظ: «إذا أتيتم الصلاة» وحديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «إذا أقيمت الصلاة». فهل بينهما تعارض؟ والجواب عن ذلك أن يقال: إن قدوم المصلي إلى المسجد يجب أن يكون في خشوع وسكينة سواء أقيمت الصلاة أو لم تقم. وقوله ﷺ «إذا أقيمت الصلاة» فيه بيان للأمر الذي يحمل الناس - غالباً - على السعي إلى الصلاة. فبان بذلك أن لا تعارض بين اللفظين، والله أعلم.

#### ٤ - ما يقال من الدعاء عند المشي إلى الصلاة:

يستحب للماشي إلى الصلاة أن يدعو بدعاء النبي ﷺ لما خرج إلى الصلاة. ففي حديث مبيت ابن عباس عند خالته ميمونة رضي الله عنهما، قال - في آخره -: فأتاه بلال فأذنه بالصلاة فقام فصلّى ولم يتوضأ وكان في دعائه: «اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا وعظم لي نورا...» ولفظ أبي داود: «..ثم خرج إلى الصلاة وهو يقول: اللهم اجعل في قلبي نورا واجعل في لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل خلفي نورا وأمامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم وأعظم لي نورا الحديث»<sup>(١)</sup>.

#### ٥ - الدعاء عند دخول المساجد وعند الخروج منها:

يستحب للدخول إلى المسجد أن يقول:

أ- اللهم صلّى وسلم على محمد وعلى آل محمد، اللهم افتح لي أبواب

(١) رواه مسلم (٧٦٣)، وأبو داود (١٣٥٣) وقال الألباني: «صحيح» (١٠٢٥)، وأحمد

رحمتك، وإذا خرج يقول: اللهم صلى وسلم على محمد وعلى آل محمد، اللهم إني أسألك من فضلك. تأسيماً بالنبي ﷺ عند دخوله المسجد وعند خروجه منه. فعن أبي حميد وأبي أسيد رضي الله عنهما، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». وعند أبي داود: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقول: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، فإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»<sup>(١)</sup>.

ب- ويستحب للدخول إلى المسجد -أيضاً- أن يقول: أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم. جاء ذلك في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد قال: «أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم» قال<sup>(٢)</sup>: أقط؟ قلت: نعم. قال: فإذا قال ذلك قال الشيطان: حفظ مني سائر اليوم<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٧١٣)، وأحمد (١٥٦٢٧)، والنسائي (٧٢٩)، ورواه أبو داود (٤٦٥)، وابن ماجه (٧٧٢)، والدارمي (١٣٩٤) بزيادة فليسلم على النبي ﷺ، وقال النووي: رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة (الأذكار ص ٥٩). وقال الألباني عن رواية أبي داود: «صحيح».

(٢) القائل: عقبة بن مسلم راوي الحديث عن عبد الله. قاله الألباني في صحيح أبي داود (٩٣/١).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٦) قال النووي: «إسناده جيد» (الأذكار ص ٦٠)، وقال الألباني: «صحيح».



## ٦- استحباب تقديم الرجل اليمنى عند دخول المسجد، واليسرى عند الخروج منه:

يستحب للدخول إلى المسجد أن يقدم رجله اليمنى؛ لأن ذلك هو فعل الرسول ﷺ، ولأن المسجد أشرف الأماكن فناسب تقديم اليمنى لشرفه. وعند الخروج منه تقدم الرجل اليسرى لفعله ﷺ؛ ولأن الأماكن غير المسجد دونه في الشرف. ومن عادة الشرع أن جعل اليد والرجل اليمنى لمباشرة الأشياء الفاضلة الكريمة، وجعل الشمال لمباشرة الأشياء الوضيعة. والقاعدة العامة في هذا الباب هو حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله»<sup>(١)</sup>.

وفي دخول المسجد سنة ذكرها أنس رضي الله عنه قال: «من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى»<sup>(٢)</sup>. ومن المعلوم عند أهل الحديث أن قول الصحابي من السنة أن له حكم الرفع. وقد بوب البخاري على حديث عائشة المتقدم بقوله: باب التيمن في دخول المسجد وغيره. ثم ساق أثر ابن عمر فقال: وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فإذا خرج بدأ برجله اليسرى. ومعروف عن ابن عمر رضي الله عنهما، شدة متابعتهم لسنة النبي ﷺ.

## ٧- استحباب أداء تحية المسجد عند دخول المسجد:

يستحب لدخول المسجد أن يبدأ بركعتين هما: تحية المسجد. وهي

(١) رواه البخاري (١٦٨) واللفظ له، ومسلم (٢٦٨)، وأحمد (٢٤١٠٦)، والترمذي (٦٠٨)، والنسائي (٤٢١)، وابن ماجه (٤٠١).

(٢) قال الحاكم في مستدركه: صحيح على شرط مسلم (٣٣٨/١) (٧٩١)، ووافقه الذهبي.

ليست واجبة، ولكنها سنة مؤكدة لأمره بها ﷺ أصحابه في كذا موضع، كحديث أبي قتادة السلمي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس»<sup>(١)</sup>.

والذي صرف أمره ﷺ من الوجوب إلى الاستحباب أحاديث أخر كحديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم واليلة». فقال: هل علي غيرها؟ قال: «لا؛ إلا أن تطوع». -وفي آخر الحديث- قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. قال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق»<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا فلا ينبغي لأهل الإيمان أن يرغبوا عن هاتين الركعتين ففيهما خيرٌ كثير.

## ٨- فضل القعود في المسجد:

مما جاء في فضل القعود في المساجد وانتظار الصلاة، قوله ﷺ: «... فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون: اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، اللهم تب عليه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يحدث»<sup>(٣)</sup>. وهذا من رحمة الله بعباده وجزيل

(١) رواه البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤)، وأحمد (٢٢٠١٧)، والترمذي (٣١٦)، والنسائي (٧٣٠)، وأبو داود (٤٦٧)، وابن ماجه (١٠١٣)، والدارمي (١٣٩٣).

(٢) رواه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١)، وأحمد (١٣٩٣)، والنسائي (٤٥٨)، وأبو داود (٣٩١)، ومالك (٤٢٥)، والدارمي (١٥٧٨).

(٣) رواه البخاري (١٧٦)، ومسلم (٦٤٩) واللفظ له، ورواه أحمد (٧٣٨٢)، والنسائي (٧٣٣)، وأبو داود (٥٥٩)، ومالك (٣٨٢).

كرمه؛ أن رتب على جلوسهم في المساجد وانتظار الصلاة، كأجر المصلي. ثم جعل ملائكته يدعون لمنتظر الصلاة في المسجد، بالرحمة والمغفرة والتوبة!. ولكن ينبغي أن يعلم، أن هذا الثواب ودعاء الملائكة لمنتظر الصلاة مقيد بأمور: أولاً: أن تكون الصلاة هي التي تحبسه عن الذهاب إلى أهله أو شغله. ثانياً: أن دعاء الملائكة لمنتظر الصلاة مرهونٌ ببقاء المصلي في موضعه الذي صلى فيه، وفيه وجهٌ آخر: وهو أن دعاء الملائكة لمنتظر الصلاة يشمل من كان ينتظر الصلاة في المسجد، وفي موضعه الذي صلى فيه. وسياق الأحاديث يقوي الأول. ثالثاً: أن ثواب منتظر الصلاة ودعاء الملائكة له، ينتفي بالإحداث أو الإيذاء، فالإيذاء أي: يحصل منه أذى للملائكة أو للمسلم بالفعل أو القول، قاله ابن حجر<sup>(١)</sup>. والإحداث أي: أن يأتي منتظر الصلاة بناقض من نواقض الوضوء.

**تنبيه:** يفرط كثيرٌ من الناس بالوقت الفاضل -وقت انتظار الصلاة (بين الأذان والإقامة)، فتجدهم يقلبون أعينهم في المصلين أو التاليين، وبعضهم يُرسل بصره وعقله في تأمل نقوش المسجد وعمارته إلى غير ذلك، ولو أنهم اغتنموا هذا الوقت الفاضل بقراءة القرآن، أو ذكر الله، أو الاجتهاد في الدعاء لأنه وقت إجابة، لكان فيه خيرٌ كثير.

**تنبيه آخر:** الإمامة في الصلاة نوع من الولاية، فيجب على الإمام أن يرفق بالمؤمنين ولا يشق عليهم بأي نوع من أنواع المشقة. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم

فأرفق به»<sup>(١)</sup>. قال النووي: هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى. اهـ<sup>(٢)</sup>.

والواقع أن بعض الأئمة - وفقهم الله - يشقون على الناس من حيث يشعرون أو لا يشعرون، فيؤخرون إقامة الصلاة، ويحبسون الناس عن أعمالهم وقضاء حوائجهم، ويوقع المصلي الذي له حاجة لا تؤخر في الحرج، هل يصلي منفرداً؟ أو ينتظر هذا الإمام؟.

والإمام الموفق من جعل لجماعة المسجد وقتاً معلوماً<sup>(٣)</sup>، بحيث لو تأخر عليهم لأمر عارض أقاموا الصلاة، فلا يشق عليهم بتأخره ويرفع عنهم الحرج. وهذا من رفق الإمام بجماعة مسجده وحسن رعايته لهم، والله الموفق.

## ٩- جواز الاستلقاء في المساجد:

لا بأس بالاستلقاء في المسجد، فقد استلقى رسول الله ﷺ في المسجد واضعاً إحدى رجله على الأخرى. فعن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه: أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجله على الأخرى. وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر وعثمان يفعلان ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٨٢٨)، وأحمد (٢٤١٠١).

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد السادس (١٦٧/١٢ - ١٦٨).

(٣) وضعت الجهات المعنية بشئون المساجد وقتاً بين الأذان والإقامة يناسب حال كل صلاة، وهو كافٍ في التهيؤ للصلاة وحضور الجماعة للمسجد.

(٤) رواه البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠)، والترمذي (٢٧٦٥)، والنسائي (٧٢١)، وأبو داود

(٤٨٦٦)، وأحمد (١٥٩٩٥)، ومالك (٤١٨)، والدارمي (٢٦٥٦).

ولكن ينبغي الأمن من كشف العورة لأن وضع الرجل إحداهما على الأخرى مظنة كشف العورة، ومن أمكنه التحرز فلا يمنع منه.

**فائدة:** يتخرج بعض الناس من مدّ أرجلهم إلى القبلة تورعاً. ولكن هذا المحرج ليس في محله؛ ومن مدّ رجله أو رجله إلى القبلة في المسجد أو خارجه فهو ليس بآثم<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** يجب على من مدّ رجله أو رجله إلى القبلة في المسجد أن لا تكون مصوبة إلى المصاحف<sup>(٢)</sup>، تأدباً مع كلام الله وتعظيماً له، بل إن الناس يذمون وينكرون على من مدّ رجله أو رجله أمامهم وفي مجالسهم، فكيف بمن يد رجله باتجاه المصاحف؟ لا شك أن الإنكار عليه أعظم.

## ١٠ - جواز النوم في المسجد:

يجوز النوم في المسجد لمن احتاج إلى ذلك، ولقد كان أصحاب الصُّفة عليهم السلام ينامون في المسجد<sup>(٣)</sup>، وكان ابن عمر رضي الله عنهما، ينام في المسجد قبل أن يكون له أهل. فعن نافع قال: أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

**تنبيه:** إذا احتلم [المسلم] وهو نائم به [بالمسجد] أسرع بالخروج منه حين يستيقظ ليغتسل من الجنابة<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. (٢٩٢/٦) برقم (٥٧٩٥).

(٢) الغالب أن المصاحف توضع في قبلة المسجد أمام المصلين.

(٣) أصحاب الصُّفة: فقراء كانوا يقيمون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويأكلون وينامون فيه.

(٤) البخاري (٤٤٢).

(٥) البخاري (٤٤٠).

(٦) من فتاوى اللجنة الدائمة (٢٩٢/٦) فتوى (٥٧٩٥). وما بين المعقوفتين زيادة بيان مبي.

## ١١- النهي عن البيع والشراء في المساجد:

لا يجوز البيع والشراء في المساجد فهي لم تبني لهذا، وإنما بنيت لذكر الله، وإقامة الصلاة، وتعليم الناس أمور دينهم.. إلخ. ومن رأى رجلاً يبيع أو يتاع في المساجد فليدع عليه وليقل: لا أربح الله تجارتك. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم من يبيع أو يتاع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تجارتك.. الحديث»<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** حول البيع أو الشراء في الغرف أو الصالات الملحقة بالمسجد أو القاعات المخصصة للصلاة. قالت اللجنة الدائمة: لا يجوز البيع والشراء ولا الإعلان عن البضائع في القاعة المخصصة للصلاة إذا كانت تابعة للمسجد، وقد قال النبي ﷺ: «إذا رأيتم من يبيع أو يتاع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تجارتك»... -وقالت:- أما الغرف ففيها تفصيل: فإن كانت داخلة في سور المسجد فلها حكم المسجد والقول فيها كالقول في القاعة، أما إن كانت خارج سور المسجد ولو كانت أبوابها فيه فليس لها حكم المسجد؛ لأن بيت النبي ﷺ الذي تسكنه عائشة رضي الله عنها، كان بابه في المسجد ولم يكن له حكم المسجد<sup>(٢)</sup>.

**فائدة:** اتباعاً لسنة النبي ﷺ، أن من سمع رجلاً يبيع أو يتاع في المساجد فليقل له: لا أربح الله تجارتك. وظاهر اللفظ أنه لا فرق بين العالم بالحكم أو الجاهل به.

(١) رواه الترمذي (١٣٢١) وقال: حديث حسن غريب. والعمل عليه عند بعض أهل العلم: كرهوا البيع والشراء في المسجد، وهو قول أحمد وإسحاق، وقد رخص فيه بعض أهل العلم في البيع والشراء في المسجد. ورواه الدارمي (١٤٠١).

(٢) (٢٨٣/٦) فتوى رقم (١٩٦٧).

١٢- النهي عن إنشاد الضالة<sup>(١)</sup> في المساجد:

مساجد الله بُنيت لذكره، وتسبيحه، وتلاوة القرآن، والصلاة فيه. ولم تجعل مكاناً للسؤال عن الضوال، أو المفقودات. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: «من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبَن لهذا» وعند أحمد: «لا أداها الله عليك» وعند الدارمي: «لا أدى الله عليك»<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا: فمن سمع من ينشد ضالته، فليقل: لا ردها الله عليك، أو لا أداها الله عليك، أو لا أدى الله عليك، والمعنى واحد.

## ١٣- رفع الصوت في المساجد:

عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه تقاضى ابن أبي حذرر دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى: «يا كعب» قال: لبيك يا رسول الله. قال: «ضع من دينك هذا» وأوماً إليه أي: الشطر. قال: لقد فعلت يا رسول الله. قال: «قم فاقضه»<sup>(٣)</sup>.

وعن السائب بن يزيد قال: كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب. فقال: اذهب فأتني بهذين. فجثته بهما. قال:

(١) نشدت الضالة: إذا ناديت وسألت عنها. (لسان العرب ٣/٤٢١) مادة: نشد.

(٢) رواه مسلم (٥٦٨)، وأحمد (٨٣٨٢) (٩١٦١) باللفظين جميعاً، والترمذي (١٣٢١)، وأبو داود (٤٧٣)، وابن ماجه (٧٦٧)، والدارمي (١٤٠١).

(٣) رواه البخاري (٤٥٨٧) واللفظ له، ومسلم (١٥٥٨)، وأحمد (١٥٣٦٤)، والنسائي (٥٤٠٨)، وأبو داود (٣٥٩٥)، وابن ماجه (٢٤٢٩)، والدارمي (٢٥٨٧).

من أنتما؟ أو من أين أنتما؟ قالوا: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

والتأمل في الحديثين يجد أن ظاهرهما التعارض؛ فرسول الله ﷺ لم ينكر على من رفع صوته في المسجد وإنما أمر كعباً رضي الله عنه بوضع الشطر من دينه، ولم يكن النبي ﷺ يؤخر البيان عن وقت حاجته. وأثر عمر رضي الله عنه يدل على كراهية رفع الصوت في المسجد، وعمر رضي الله عنه - أجل من أن ينكر على أحد بدون دليل يعلمه، وهذا له حكم الرفع. ولعل هذا يؤيد ما ذهب إليه مالك في إحدى روايته: (الفرقة بين رفع الصوت بالعلم والخير وما لا بد منه فيجوز، وبين رفعه باللغو ونحوه فلا) قاله ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه:** قالت اللجنة الدائمة: السؤال محرم في المسجد وفي غير المسجد إلا للضرورة، فإن كان السائل مضطراً إليه لحاجته، وانتفاء ما يزيل عوزة، ولم يتخط رقاب الناس، ولا كذب فيما يرويه عن نفسه ويذكر من حاله، ولم يجهر بمسأله جهراً يضر بالمصلين؛ كأن يقطع عليهم ذكرهم، أو يسأل والخطيب يخطب، أو يسألهم وهم يستمعون علماً ينتفعون به، أو نحو ذلك مما فيه تشويش عليهم في عبادتهم - فلا بأس بذلك، فقد روى أبو داود في سننه عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «هل منكم أحد أطعم اليوم مسكيناً؟» فقال أبو بكر: دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز بين يدي عبد الرحمن فأخذتها فدفعتها إليه. قال المنذري: وقد أخرجه مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من

(١) رواه البخاري (٤٧٠).

(٢) فتح الباري (١/٦٥٨).



حديث أبي حازم سلمان الأشجعي بنحوه. فهذا الحديث يدل على جواز التصديق في المسجد، وعلى جواز المسألة عند الحاجة، أما إذا كانت مسألة غير حاجة أو كذب على الناس فيما يذكر من حاله أو أضرَّ بهم في سؤاله فإنه يمنع من السؤال<sup>(١)</sup>.

#### ١٤ - النهي عن تشبيك الأصابع عند الخروج إلى المسجد قبل الصلاة، وجوازه بعدها:

ثبت عنه عليه السلام أنه شبك بين أصابعه غير مرة، في المسجد وخارجه، مما يدل على جواز تشبيك الأصابع مطلقاً، كحديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه»<sup>(٢)</sup>. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه - في سهوه ﷺ في الصلاة - قال: «فصلى بنا ركعتين ثم سلم، فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبك بين أصابعه، ووضع خده الأيمن على ظهر كفه الأيسر.. الحديث»<sup>(٣)</sup>.

وثبت عنه عليه السلام النهي عن تشبيك الأصابع، فقد روى كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج

(١) (٢٨٥/٦-٢٨٦).

(٢) رواه البخاري (٤٨١) واللفظ له، ورواه مسلم (٢٥٨٥)، وأحمد (١٩١٢٧)، والترمذي (١٩٢٨) والنسائي (٢٥٦٠).

(٣) رواه البخاري (٤٨٢) واللفظ له، ورواه مسلم (٥٧٣)، وأحمد (٩٦٠٩)، والترمذي (٣٩٩)، والنسائي (١٢٢٤)، وأبو داود (١٠٠٨)، وابن ماجه (١٢١٤)، ومالك (٢١٠)، والدارمي (١٤٩٩).

عامداً إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه في صلاة»<sup>(١)</sup>.

وطريق الجمع في ذلك أن يقال: إن النهي عن تشبيك الأصابع يكون قبل الصلاة لأن العامد إلى المسجد في حكم المصلي، وبعد انقضاء الصلاة يكون المصلي في حكم المنصرف منها.

#### ١٥- جواز التحدث بالأمور الدنيوية المباحة في المسجد:

يجوز أن يتحدث الرجل مع أخيه - في المسجد - بالأمور الدنيوية المباحة، ولا إثم عليه في ذلك، فقد فعله رسول الله ﷺ، وكان أصحابه يتحدثون بالمسجد وهو معهم ويقرهم على ذلك، وهذا دالٌّ على جوازه. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أقيمت الصلاة والنبي ﷺ يناجي رجلاً في جانب المسجد فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم»<sup>(٢)</sup>. وعن سماك بن حرب قال: (قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. كثيراً كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ﷺ)<sup>(٣)</sup>.

ولكن ينبغي مراعاة عدة أمور، عند التحدث في المسجد فيما يتعلق بشئون الدنيا. أولاً: أن لا يشغل من حوله من المصلين أو التالين للقرآن أو المشتغلين بالعلم. ثانياً: أن لا يُتخذ عادة. ثالثاً: أن يجتنب فيه الأقوال أو الأفعال المحرمة. رابعاً: أن يكون الكلام قليلاً لا كثيراً.

(١) رواه أبو داود (٥٦٢) وقال الألباني: «صحيح». ورواه أحمد (١٧٦٣٧)، والدارمي (١٤٠٤).

(٢) رواه البخاري (٦٤٢) واللفظ له، ورواه مسلم (٣٧٦)، وأحمد (١١٥٧٦)، والترمذي

(٥١٨)، والنسائي (٧٩١)، وأبو داود (٢٠١).

(٣) رواه مسلم (٢٣٢٢)، وأحمد (٢٠٣٣٣)، والنسائي (١٣٥٨).

## ١٦- جواز الأكل والشرب في المسجد:

لا بأس بالأكل والشرب في المسجد، لأن رسول الله ﷺ كان يأكل في المسجد، وفعله دليل الجواز. قال عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي رحمه الله: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الخبز واللحم»<sup>(١)</sup>. ولكن ينبغي على من شرب أو أكل طعاماً في المسجد أن لا يلوث المسجد بفضلات الطعام أو الشراب<sup>(٢)</sup>.

## ١٧- جواز قول الشعر في المسجد:

يجوز نشيد الشعر في المسجد، وهذا محله ما إذا كان مباحاً ليس محرماً، ويجتنب فيه ما يجتنب في الكلام؛ لأن الشعر كلامٌ حسنه حسن، وسيئه سيئ. وقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه يقول الشعر في المسجد بين يدي رسول الله ﷺ، يمدح رسول الله ﷺ والمؤمنين، ويهجو المشركين ويرد عليهم. بل إن رسول الله ﷺ دعا له. فعن سعيد بن المسيب<sup>(٣)</sup> قال: (مر عمر في المسجد وحسان ينشد فقال: كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك<sup>(٤)</sup>). ثم التفت إلى أبي هريرة فقال أنشدك بالله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: أجب عني،

(١) رواه ابن ماجه (٣٣٠٠) وقال الألباني: «صحيح» برقم (٢٦٨٥) - (٣٣٦٣).

(٢) وهذا يكثر في شهر رمضان، عندما يجتمع الناس للإفطار، فينبغي التنبه لذلك.

(٣) الحديث صورته صورة الإرسال لكنه موصول عند البخاري (٤٥٣) وغيره، فقد سمعه سعيد بن المسيب من أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) والسبب الذي دعا حسان لأن يقول هذا القول، لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنكر عليه إنشاده الشعر في المسجد. ورواية النسائي (٧١٦) تبين هذا، قال: (مر عمر بحسان بن ثابت وهو ينشد في المسجد فلحظ إليه .. الحديث). لحظ إليه: أي نظر بمؤخر عينه من أي جانبيه كان، ميمناً أو شمالاً، وهو أشد التفاتاً من الشزر. (لسان العرب ٤٥٨/٧) مادة: لحظ.

اللهم أیده بروح القدس، قال: نعم<sup>(١)</sup>.

## ١٨- جواز اللعب بالحراب ونحوها في المساجد:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «لقد رأيت رسول الله ﷺ يوماً على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد ورسول الله ﷺ يسترني بردائه أنظر إلى لعبهم» وفي رواية: قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعث، فاضطجع على الفراش وحول وجهه. ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ. فأقبل عليه رسول الله عليه السلام فقال: دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب. فإما سألت النبي ﷺ، وإما قال: تشتهين تنظرين؟ فقلت: نعم. فأقامني وراءه خدي على خده وهو يقول: دونكم يا بني أرفدة حتى إذا مللت قال: حسبك؟ قلت: نعم. قال: فاذهي»<sup>(٢)</sup>.

واللعب هنا كان بالحراب وفي يوم عيد؛ ويوم العيد يوم فرح وسرور، واللعب كان بالحراب وهو تدريب على الطعن والمقاتلة. ولذا لم يمنعهم النبي ﷺ من اللعب بالحراب في المسجد بل أمرهم بذلك، لأن فيه فائدة ترجى من وراء ذلك، وهو ليس لعباً محضاً<sup>(٣)</sup>.

## ١٩- استحباب إظهار الزينة لصلاة الجمعة والعيدين:

يستحب للمسلم أن يتخذ لصلاة الجمعة والعيدين ثوباً جميلاً يتجمل به،

(١) رواه البخاري (٣٢١٢)، ومسلم (٢٤٨٥)، وأحمد (٢١٤٢٩)، والنسائي (٧١٦).

(٢) رواه البخاري (٤٥٥)، (٩٥٠) واللفظ له، ورواه مسلم (٨٩٢)، وأحمد (٢٣٧٧٥)، والنسائي (١٥٩٤)، وابن ماجه (١٨٩٨).

(٣) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (٦/٣٠٥-٣٠٦).

لأن لبس الجميل من الثياب لصلاة الجمعة والعيدين مرغّب فيه من الشارع. يدل على ذلك ما حدث به عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقال: «أن عمر بن الخطاب رأى حلة سراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله ﷺ إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة... الحديث»<sup>(١)</sup>. والنبي ﷺ لم ينكر على عمر اتخاذ الحلة الجميلة للجمعة وعند استقبال الوفود؛ إنما أنكر لبس مثل هذه الحلة التي فيها الحرير، فبهذا يعلم أن التجميل للجمعة والعيدين وللوفود مرغوب فيه.

ومن الزينة أن يمس القادم إلى الجمعة من الطيب أو الدهن، وفيه ترغيب عظيم. فقد روى سلمان الفارسي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى»<sup>(٢)</sup>.

## ٢٠- النهي عن الخروج من المسجد بعد الأذان:

يكره الخروج من المسجد لمن أدركه الأذان وهو فيه، إلا لمن كان عنده عذر يسوغ له الخروج من المسجد، كتجديد وضوء ونحوه. فعن أبي الشعثاء قال: «كنا قعودا في المسجد مع أبي هريرة رضي الله عنه فأذن المؤذن، فقام رجل من المسجد يمشي فاتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد، فقال أبو هريرة: أما

(١) رواه البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨)، وأحمد (٤٦٩٩)، والنسائي (١٣٨٢)، وأبو داود (١٠٧٦)، وابن ماجه (٣٥٩١)، ومالك (١٧٠٥).

(٢) رواه البخاري (٨٨٣)، وأحمد (٢٣١٩٨)، والنسائي (١٤٠٣)، والدارمي (١٥٤١).

هذا فقد عصى أبا القاسم عليه السلام <sup>(١)</sup>. والحديث له حكم الرفع لأن أبا هريرة رضي الله عنه لم يكن له أن يجتهد في مثل هذا - وحاشاه - فلا يجوز لمن أدركه الأذان وهو بالمسجد أن يخرج منه حتى يؤدي الصلاة المكتوبة، إلا لعذر. لأن من خرج بعد الأذان بدون عذر، قد يشغله أو يعوقه ما يمنعه من إقامة الصلاة مع الجماعة، فيكون سبباً في تفويت صلاة الجماعة.

## ٢١- من السنة الصلاة بالنعال في المساجد:

ثبت عنه عليه السلام من غير وجه أنه صلى في نعله، بل أمر بها. سئل أنس بن مالك: «أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه؟ قال: نعم.» <sup>(٢)</sup>. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال: «ما حملكم على إلقاء نعالكم؟». قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن جبريل عليه السلام أتاني فأخبرني أن فيهما قدراً أو قال أذى» وقال: «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قدراً أو أذى فليمسحه وليصل فيهما» وعند أحمد: «فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعله فلينظر فيها فإن رأى بها خبثاً فليمسه بالأرض ثم ليصل فيهما» <sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٦٥٥)، وأحمد (٩١١٨)، والترمذي (٢٠٤)، والنسائي (٦٨٣)، وأبو داود (٥٣٦)، وابن ماجه (٧٣٣)، والدارمي (١٢٠٥).

(٢) رواه البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٢٥٥)، وأحمد (١١٥٦٥)، والترمذي (٤٠٠)، والنسائي (٧٧٥)، والدارمي (١٣٧٧).

(٣) رواه أبو داود (٦٥٠) وقال الألباني: «صحيح»، ورواه أحمد (١٠٧٦٩)، والدارمي (١٣٧٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والصلاة في النعلين سنة أمر بها رسول الله ﷺ، وأمر إذا كان فيها أذى أن يتركهما بالأرض فإنها لهما طهور. وهذا هو الصحيح من قولي العلماء، وصلاته ﷺ وأصحابه بالنعال في المسجد مع أنهم يسجدون على ما يلاقي النعال، كل ذلك دليل على طهارة أسفل النعل، مع أنهم كانوا يروحون بها إلى الحش للبراز. فإذا رأى عليهما أثر النجاسة فتركهما بالأرض طهرتا. اهـ<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** في هذه الأزمان المتأخرة أصبحت المساجد تُفرش (بسجاد)، وجرت عادتهم أن لا يدخلوا المساجد بنعالهم وخفافهم، ولا يوطئونها فرشهم، وإذا كان الأمر كذلك، فإن على الغيورين على سنة النبي ﷺ من الانذار، والحريصين على تطبيق سنة النبي ﷺ -، أن لا يدخلوا هذه المساجد بنعالهم وخفافهم، حتى لا تحدث مفسدة في سبيل تحصيل مصلحة. لأن أكثر العوام يجهلون هذه السنة، وبسبب جهلهم فإن الداخل إلى المسجد بنعليه لا يأمن إنكار العوام عليه، وارتفاع أصواتهم ولغطهم في المسجد، هذا مع ما قد تسببه النعال أو الخفاف في تلويث هذه الفرش التي أصبح الناس يولونها عناية كبيرة.

وعلى الراغب في تطبيق سنة النبي ﷺ في الصلاة بالنعلين، أن يصلي بهما في بيته، أو عند خروجه للنزهة، أو عند السفر، أو في مسجد أهله يصلون بنعالهم وخفافهم.

(١) المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية (٦٩/٣). جمع وترتيب: الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم - حفظه الله - الطبعة الأولى لعام ١٤١٨ هـ.

## ٢٢- آداب حضور النساء للمساجد:

لا تمتنع المرأة من شهود المساجد، ولا ينبغي منعها منه، مادامت أنها لم ترتكب محذوراً شرعياً. جاء ذلك صريحاً في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها»<sup>(١)</sup>. قالت اللجنة الدائمة: يجوز للمرأة المسلمة أن تصلي في المساجد، وليس لزوجها إذا استأذنته أن يمنعها من ذلك ما دامت مستترة ولا يبدو من بدنها شيء مما يحرم نظر الأجانب إليه... [ثم قالت اللجنة بعد أن أوردت الأدلة من الكتاب والسنة:] فهذه النصوص تدل دلالة واضحة على أن المرأة المسلمة إذا التزمت آداب الإسلام في ملابسها وتجنبت ما يثير الفتنة ويستميل ضعفاء الإيمان من أنواع الزينة المغرية، لا تمتنع من الصلاة في المساجد، وأنها إذا كانت على حالة تغري بها أهل الشر وتفتن من في قلبه ريب منعت من دخول المساجد، بل تمتنع من الخروج من بيتها ومن حضور المجمع العامة..<sup>(٢)</sup>.

وتنفرد النساء عن الرجال عند حضورهن للمساجد بأمر عدة، منها:

أ - أن لا تتطيب أو تتزين بما يدعو إلى الفتنة.

كأن تلبس ملابس مغرية، أو تلبس خلخالاً، فمتى وجدت هذه أو بعضها فإن المرأة تمتنع من شهود المسجد.

فأما الطيب فورد فيه نص بخصوصه، قالت زينب امرأة عبد الله - بن مسعود رضي الله عنه -: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا

(١) رواه البخاري (٥٢٣٨)، ومسلم (٤٤٢)، وأحمد (٤٥٤٢)، والترمذي (٥٧٠)، والنسائي

(٧٠٦)، وأبو داود (٥٦٨)، وابن ماجه (١٦)، والدارمي (١٢٧٨).

(٢) (٣٣٠-٣٣٢).



تمس طيباً»<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أبما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة»<sup>(٢)</sup>. وأما الزينة الأخرى فمتى تجملت المرأة تجملاً يحرك الغرائز، ويوقظ الفتنة، فإنها تمنع درءاً للفتنة، وإغلاقاً لموارد الشر.

### ب- لا تمكث الحائض والنفساء بالمسجد.

لا يجوز دخول الحائض والنفساء ولا الجنب إلى المسجد، إلا إذا كانوا عابري سبيل لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء ٤٣]. ومن الأدلة على منع الحائض من دخول المسجد -والنفساء قياساً عليها-: ما روته عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد». قالت فقلت: إني حائض؟ فقال: «إن حيضتك ليست في يدك»<sup>(٣)</sup>. وقول عائشة رضي الله عنها: (إني حائض) فيه دليل على أن الحائض لا تدخل المسجد ولا تمكث فيه إلا ما استثني. والعلة هو خوف تلوث بقعة المسجد بنجاسة الدم.

**فائدة:** يجوز للمستحاضة أن تدخل المسجد بل وتعتكف فيه، ولكن مع التحرز من تلوث المسجد بالنجاسة. روت عائشة رضي الله عنها: «أن بعض أمهات المؤمنين اعتكفت وهي مستحاضة»<sup>(٤)</sup>.

(١) زواه مسلم (٤٤٣)، وأحمد (٢٦٥٠٧)، والنسائي (٥١٢٩).

(٢) زواه مسلم (٤٤٤)، وأحمد (٧٩٧٥)، والنسائي (٥١٢٨).

(٣) زواه مسلم (٢٩٨)، وأحمد (٢٣٦٦٤)، والترمذي (١٣٤)، والنسائي (٢٧١)، وأبو داود (٢٦١)، وابن ماجه (٦٣٢)، والدارمي (٧٧١).

(٤) زواه البخاري (٣١١)، وأحمد (٢٤٤٧٧)، وأبو داود (٢٤٧٦)، وابن ماجه (١٧٨٠)، والدارمي (٨٧٧).

## ت- الصلاة خلف الرجال، وعدم الاختلاط بهم.

صفوف النساء في المسجد تكون خلف صفوف الرجال، وكلمما كانت المرأة أبعد عن الرجال كلما كان ذلك أفضل لها وخير لها، وذلك لما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»<sup>(١)</sup>. لأن قرب الرجال من النساء قد يهيج الشهوة ويحركها، ويضيع معه لب الصلاة وهو الخشوع فيها، فمن أجل ذلك حرص الشرع على أن يتعد الرجال عن النساء، والنساء عن الرجال، حتى في المسجد.

ومن حرص صاحب الشريعة -رسول الله ﷺ- على ابتعاد الرجال عن النساء في المسجد أنه كان إذا صلى يمكث في مصلاه يسيراً من أجل أن ينصرف النساء قبل الرجال وينقلبن إلى بيوتهن قبل أن يدركهن الرجال عند الخروج من المسجد ويحدث الاختلاط بهن. فعن أم سلمة -رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ-: «أن النساء في عهد رسول الله ﷺ كن إذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله ﷺ ومن صلى من الرجال ما شاء الله، فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال»<sup>(٢)</sup>. والناس لهم في رسول الله ﷺ سلف، فينبغي لهم أن يتأخروا في مصلاهم قليلاً حتى يذهب النساء، وعلى النساء أن لا يتأخرن في مصلاهن بعد انصراف الإمام بل يخرجن سريعاً وينقلبن إلى

(١) رواه مسلم (٤٤٠)، وأحمد (٧٣٥١)، والترمذي (٢٢٤)، والنسائي (٨٢٠)، وأبو داود (٦٧٨)، وابن ماجه (١٠٠٠)، والدارمي (١٢٦٨).

(٢) رواه البخاري (٨٦٦)، وأحمد (٢٦٠٠١)، والنسائي (١٣٣٣)، وأبو داود (١٠٤٠)، وابن ماجه (٩٣٢).

بيوتهن، ذلك خيرٌ لهم ولهن. ولكن إن كان مخرج النساء بعيداً عن مخرج الرجال ولا يحصل بذلك اختلاط فلا بأس بخروج الرجال بعد انصراف الإمام مباشرة أو انتظار النساء قليلاً في مصلاهن لانتفاء العلة والله أعلم.

**تنبيه:** إذا كان مصلى النساء معزولاً عن مصلى الرجال، فإن خير صفوف النساء عندئذٍ يكون أولها، وشرها آخرها. وذلك لأن العلة التي من أجلها جعل النبي ﷺ شر صفوف النساء أولها قد انتفت بانعزال الرجال عن النساء فعادت الخيرية للصف المقدم.



## ١٢- باب آداب النوم

- قال تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ [الروم ٢٣].

- وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾ [النبا ٩].

- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك... الحديث» <sup>(١)</sup>.

## الآداب:

## ١- إغلاق الأبواب وإطفاء النار والمصابيح قبل النوم:

جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أطفئوا المصابيح بالليل إذا رقدتم، وأغلقوا الأبواب،....» <sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «وأجفوا الأبواب، وأطفئوا المصابيح فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت» <sup>(٣)</sup>. وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «لا

(١) رواه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠).

(٢) رواه البخاري (٦٢٩٦)، ومسلم (٢٠١٢)، وأحمد (١٣٨١٦)، والترمذي (١٨١٢)، وأبو داود (٣٧٣١)، ومالك (١٧٢٧).

(٣) وهي عند البخاري في كتاب الاستئذان برقم (٦٢٥٩).

تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون»<sup>(١)</sup>. في الآثار السابقة الأمر بإطفاء المصابيح والنار، وغلق الأبواب. والأمر هل هو للوجوب أم للندب أو للإرشاد، مُختلفٌ في ذلك.

وعلة الأمر بإطفاء النار والمصابيح: هو الخوف من انتشار النار واشتعالها على أهلها، وتبينت هذه العلة في الحديث بقوله ﷺ: «فإن الفويسقة [الفأرة] ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت». قال القرطبي: في هذه الأحاديث أن الواحد إذا بات ببيت ليس فيه غيره وفيه نار فعليه أن يطفئها قبل نومه أو يفعل بها ما يؤمن معه الاحتراق، وكذا إن كان في البيت جماعة فإنه يتعين على بعضهم وأحقهم بذلك آخرهم نوماً، فمن فرط في ذلك كان للسنة مخالفاً ولأدائها تاركاً<sup>(٢)</sup>.

وأما إغلاق الأبواب قبل النوم، فقد جاء في رواية مسلم من حديث جابر: «وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً»<sup>(٣)</sup>. قال ابن دقيق العيد: في الأمر بإغلاق الأبواب من المصالح الدينية والدنيوية حراسة الأنفس والأموال من أهل العبث والفساد ولا سيما الشياطين، وأما قوله: «فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً» فإشارة إلى أن الأمر بالإغلاق لمصلحة إبعاد الشيطان عن الاختلاط بالإنسان، وخصه بالتعليل تنبيهاً على ما يخفى مما لا يطلع عليه إلا من جانب النبوة..<sup>(٤)</sup>

(١) رواه البخاري (٦٢٩٣)، ومسلم (٢٠١٥)، وأحمد (٤٥٠١)، والترمذي (١٨١٣)، وأبو داود (٥٢٤٦)، وابن ماجه (٣٧٦٩).

(٢) فتح الباري (٨٩/١١).

(٣) المجلد السابع (١٥٥/١٣) رقم (٢٠١٢).

(٤) فتح الباري (٩٠/١١).

**مسألة:** إذا أُمِن الحريق وعُمل لذلك أسباباً تمنع من حدوثه، فهل يُقال بجواز ترك النار والمصباح دون إطفاء؟

**الجواب:** إن أُمِن ذلك... فالظاهر أنه لا بأس بها لانتفاء العلة لأن النبي ﷺ علل الأمر بالإطفاء في الحديث السابق بأن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيّتهم فإذا انتفت العلة زال المنع، قاله النووي<sup>(١)</sup>.

## ٢- الوضوء قبل النوم:

وفيه حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة... الحديث»<sup>(٢)</sup>. والوضوء ليس واجباً بل مستحب في حق كل من أراد النوم، ورواية أحمد تؤيد ذلك: قال ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك طاهراً...»<sup>(٣)</sup>. فإن كان متوضئاً كفاه ذلك الوضوء لأن المقصود النوم على طهارة مخافة أن يموت من ليلته وليكون أصدق لرؤياه وأبعد من تلعب الشيطان به في منامه وترويجه إياه، قاله النووي<sup>(٤)</sup>.

## ٣- نفث الفراش قبل الاضطجاع عليه:

من هدي النبي ﷺ في نومه، أنه كان ينفث فراشه بداخلة إزاره ثلاثاً قبل اضطجاعه عليه، روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفث فراشه بداخلة إزاره»<sup>(٥)</sup>، فإنه لا يدري ما خلفه عليه...

(١) شرح مسلم. المجلد السابع (١٥٦/١٣) حديث رقم (٢٠١٥).

(٢) رواه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠)، وأحمد (١٨١١٤)، والترمذي (٣٥٧٤)، وأبو داود (٥٠٤٦).

(٣) (١٨٠٨٩).

(٤) شرح مسلم. المجلد التاسع (٢٩/١٧).

(٥) داخلة الإزار: طرفه الداخل الذي يلي جسده ويلى الجانِب الأيمن من الرجل إذا ائتمّر، لأن

الحديث» وفي رواية: «إذا جاء أحدكم فراشه فلينفذه بصفة ثوبه ثلاث مرات... الحديث» وعند مسلم: «فليأخذ إزاره فليفض بها فراشه وليسم الله فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه» وعند الترمذي: «إذا قام أحدكم عن فراشه ثم رجع إليه فلينفذه... الحديث»<sup>(١)</sup>. وفي الحديث برواياته فوائد: منها استحباب نفض الفراش قبل النوم، ومنها أن النفض يكون ثلاثاً، ومنها التسمية عند النفض، ومنها أن من قام من فراشه ثم رجع إليه فيستحب له أن ينفذه مرة أخرى. والعلة في ذلك بينها رسول الله ﷺ بقوله: «فإن أحدكم لا يدري ما خلفه عليه». والحكمة من تخصيص داخلة الإزار غير معلومة لنا، وللعلماء في ذلك أقاويل مختلفة. ولا يتوقف العمل على العلم بالحكمة منه، بل متى ثبت الخبر عُمل به ولو جهلت حكمته، ومرد ذلك إلى الانقياد والتسليم، وهذا أصلٌ عظيم فتشبت به.

#### ٤- النوم على الشق الأيمن، ووضع الخد على اليد اليمنى:

وفيه حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن... الحديث»<sup>(٢)</sup>. وحديث حذيفة رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع

=المؤتزر إنما يبدأ بجانبه الأيمن فذلك الطرف يباشر جسده وهو الذي يغسل. قاله في اللسان

(٢٤٠/١١) مادة: (دخل). ومثله (صفة الثوب) في الرواية التي تليها، فصفة الثوب: أي

الحاشية التي تلي الجلد. (انظر فتح الباري ١١/١٣٠).

(١) رواه البخاري (٦٣٢٠)، (٧٣٩٣)، ومسلم (٢٧١٤)، وأحمد (٧٧٥٢)، والترمذي (٣٤٠١)،

وأبو داود (٥٠٥٠)، وابن ماجه (٣٨٧٤) والدارمي (٢٦٨٤).

(٢) سبق تخريجه.

يده تحت خده.. الحديث» وعند أحمد: «إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده...»<sup>(١)</sup>.

وفي النوم على الجانب الأيمن فوائد: منها أنه أسرع إلى الانتباه، ومنها أن القلب متعلق إلى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم، ومنها ما قاله ابن الجوزي: هذه الهيئة نص الأطباء على أنها أصلح للبدن، قالوا: يبدأ بالاضطجاع على الجانب الأيمن ساعة ثم ينقلب على الجانب الأيسر<sup>(٢)</sup>.

## ٥- قراءة شيء من القرآن:

كان من هدي نبينا ﷺ، أنه لا ينام حتى يقرأ شيئاً من القرآن. وفي قراءة القرآن قبل النوم حفظٌ للمسلم من تلاعب الشيطان به، وأصدق لرؤياه. والآثار عن النبي ﷺ في هذا الباب كثيرة ومتنوعة، وسوف نذكر ما يتيسر جمعه.

أ - قراءة آية الكرسي. وفيه قصة أبي هريرة رضي الله عنه مع الذي يسرق من الزكاة، فلما عزم أبو هريرة رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ، قال له: «دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت: ما هو؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقراً آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حتى تحتم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح. [قال أبو هريرة] فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله. قال: ما هي؟ قلت: قال لي إذا أويت إلى فراشك فاقراً آية الكرسي من أولها حتى تحتم الآية ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) رواه البخاري (٦٣١٤)، وأحمد (٢٢٧٣٣)، ورواه غيرهما دون ذكر اليد.

(٢) فتح الباري (١١٣/١١).



هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿١﴾ وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، - وكانوا أحرص شيء على الخير - فقال النبي ﷺ: أما إنه قد صدقك وهو كذوبٌ، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليالٍ يا أبا هريرة؟ قال: لا. قال: ذاك شيطان»<sup>(١)</sup>.

ب- قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين والنفث<sup>(٢)</sup> بها. كان ﷺ يداوم على قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين، وينفث بها في كفيه ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده. تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاثاً»<sup>(٣)</sup>. وأفاد هذا الحديث مداومة النبي ﷺ على ذلك الأمر لقول عائشة رضي الله عنها: «كل ليلة»، وأن القراءة بها تكون نفثاً في الكفين ثم يمسح بهما ما يُستطاع من الجسد ابتداءً بالرأس والوجه وما أقبل من الجسد، وأفاد الحديث أيضاً- أن ذلك النفث يكون ثلاثاً. وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة والهواء والنفس المباشرة للرقية والذكر الحسن... قاله القاضي<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري. في كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً ففرك الوكيل شيئاً فأجازته الموكل فهو جائز... ثم ساق الحديث معلقاً، وهو موصول عند النسائي والإسماعيلي وأبي نعيم.. (انظر فتح الباري ٥٦٩/٤).

(٢) النفث: أقل من التفل، لأن التفل لا يكون إلا معه شيء من الريق؛ والنفث: شبيهه بالنفخ؛ وقيل: هو التفل بعينه. (لسان العرب ١٩٥/٢) مادة: (نفث).

(٣) رواه البخاري (٥٠١٧).

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي. المجلد السابع (١٤/١٥٠).

**فائدة:** النفث بسورة الإخلاص والمعوذتين، ليس مخصوصاً عند النوم فقط، بل يستحب لمن اشتكى وجعاً أن ينفث بهذه السور على كفيه ثلاثاً ويمسح بهما جسده. روى البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه يده، فلما اشتكى في وجعه الذي توفي فيه طَفِقْتُ أَنْفَثُ على نفسه بالمعوذات<sup>(١)</sup> التي كان ينفث وأمسح بيد النبي ﷺ عنه»<sup>(٢)</sup>.

**ت- قراءة سورة (الكافرون) براءة من الشرك.** عن فروة بن نوفل عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لنوفل: «اقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ثم نم على خاتمها، فإنها براءة من الشرك»<sup>(٣)</sup>.

**ث- قراءة سورة (تبارك) و(آلم تنزيل السجدة).** فعن جابر رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ (آلم تنزيل السجدة) و(تبارك الذي بيده الملك)»<sup>(٤)</sup>.

**فائدة:** جاء في سورة تبارك أثرٌ يرغب في تلاوتها والمحافظة عليها، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سورة من القرآن ثلاثون آية تشفعُ لصاحبها حتى يُغفر له، تبارك الذي بيده الملك»<sup>(٥)</sup>.

(١) ويدخل فيها سورة الإخلاص من باب التغليب. (انظر فتح الباري ٦٨٠/٨).

(٢) رواه البخاري (٤٤٣٩)، ومسلم (٢١٩٢)، وأحمد (٢٤٣١٠)، وأبو داود (٣٩٠٢)، وابن ماجه (٣٥٢٩)، ومالك (١٧٥٥).

(٣) رواه أبو داود (٥٠٥٥) واللفظ له. وصححه الألباني، ورواه أحمد (٢٣٢٩٥)، والترمذي (٣٤٠٣)، والدارمي (٣٤٢٧).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٢٧) وقال الألباني: «صحيح لغيره» (٩١٧).

(٥) رواه أبو داود (١٤٠٠) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (٧٩١٥)، والترمذي (٢٨٩١)، وابن ماجه (٣٧٨٦).

ج- قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة، وعن أبي مسعود البديري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه»<sup>(١)</sup>. وقوله: «كفتاه» قال النووي: قيل معناه كفتاه من قيام الليل، وقيل من الشيطان، وقيل من الآفات، ويحتمل الجميع<sup>(٢)</sup>.

## ٦- قراءة بعض الأدعية والأذكار:

من هديه ﷺ عند نومه أنه كان يدعو بكلمات يختم بها ليلته، قال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «من اضطجع مضجعاً لم يذكر الله تعالى فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة، ومن قعد مقعداً لم يذكر الله عز وجل فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

ومن نظر في دعائه ﷺ عند نومه يجد أنه اشتمل على معاني عظيمة وجليلة، ففيه التوحيد بأقسامه، وفيه إظهار الفقر بين يدي الله، وفيه سؤال المغفرة والتوبة والإنابة والوقاية من العذاب الأخروي، وفيه الاستعاذة بالله من النفس والشيطان، وفيه حمده على نعمه، وغير ذلك من المعاني التي لا يتسع المقام لحصرها. وسوف نذكر بعضاً من أدعيته ﷺ لكي يستفيد منها راغب الاستزادة من الخير، والموفق من سبق إلى الخيرات.

أ - قول: «اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك». عن حفصة - زوج النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ: «كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده،

(١) رواه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٧)، وأحمد (١٦٦٢٠)، والترمذي (٢٨٨١)، وأبو داود

(١٣٩٧)، وابن ماجه (١٣٦٨)، والدارمي (١٤٨٧).

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد الثالث (٧٦/٦).

(٣) رواه أبو داود (٥٠٥٩) وصححه الألباني.

ثم يقول: اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك . ثلاث مرار»<sup>(١)</sup>.

ب- قول: « باسمك اللهم أموت وأحيا ». عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: « كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: باسمك اللهم أموت وأحيا... »<sup>(٢)</sup>.

ت- قول: « اللهم خلقت نفسي وأنت توفأها.... ». فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه قال: « اللهم خلقت نفسي وأنت توفأها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، اللهم إني أسألك العافية » فقال له رجلٌ أسمعت هذا من عمر؟ فقال: من خيرٍ من عمر من رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

ث- قول: « باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه.... ». روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفذ فراشه بداخلة إزاره فإنه لا يدري ما خلفه عليه، ثم ليضطجع على شقه الأيمن، ثم ليقل: باسمك ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين »<sup>(٤)</sup>.

ج- قول: « اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم... ». عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: « كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن

(١) رواه أحمد (٢٥٩٢٦)، وأبو داود (٥٠٤٥) واللفظ له، وصححه الألباني دون لفظ (ثلاث مرار). ورواه الترمذي (٣٣٩٨)، وأحمد (٢٢٧٣٣) من حديث حذيفة بن اليمان.

(٢) رواه البخاري (٦٣١٢)، وأحمد (٢٢٧٦٠)، والترمذي (٣٤١٧)، وأبو داود (٥٠٤٩)، وابن ماجه (٣٨٨٠).

(٣) رواه مسلم (٢٧١٢)، وأحمد (٥٤٧٨).

(٤) رواه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)، وأحمد (٧٣١٣)، والترمذي (٣٤٠١)، وأبو داود (٥٠٥٠) واللفظ له، وابن ماجه (٣٨٧٤)، والدارمي (٢٦٨٤).

نقول: اللهم رب السموات، ورب الأرض، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين وأغننا من الفقر»<sup>(١)</sup>.

ح- قول: «اللهم فاطر السموات والأرض...». فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت، قال: «قل: اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي، وشر الشيطان وشركه» قال: «قلها: إذا أصبحت، وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضجعتك»<sup>(٢)</sup>.

خ- قول: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا....» روى أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «كان إذا أوى إلى فراشه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي»<sup>(٣)</sup>.

د - التسبيح والتحميد ثلاثاً وثلاثين، والتكبير أربعاً وثلاثين. عن علي رضي الله عنه أن فاطمة رضي الله عنها، شكت ما تلقى في يدها من الرحي فأتت النبي ﷺ تسأله خادماً فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة، فلما جاء أخبرته

(١) رواه مسلم (٢٧١٣)، وأحمد (٨٧٣٧)، والترمذي (٣٤٠٠)، وأبو داود (٥٠٥١)، وابن ماجه (٣٨٣١).

(٢) رواه أبو داود (٥٠٦٧) وصححه الألباني، ورواه أحمد (٧٩٠١)، والترمذي (٣٣٩٢)، والدارمي (٢٦٨٩).

(٣) رواه مسلم (٢٧١٥)، وأحمد (١٢١٤٢)، والترمذي (٣٣٩٦)، وأبو داود (٥٠٥٣).

قال: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت أقوم فقال: مكانك فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، فقال: «ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم؟ إذا أويتهما إلى فراشكما أو أخذتما مضاجعكما فكبرا ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، واحمداً ثلاثاً وثلاثين، فهذا خير لكما من خادم»<sup>(١)</sup>.

ذ- قول: «بسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفر لي ذنبي...». عن أبي زهير الأحمري، أن رسول الله ﷺ: «كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: بسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفر لي ذنبي، وأخسئ شيطاني، وفكَّ رهاني، واجعلني في النديِّ الأعلى»<sup>(٢)</sup>.

ر- قول: «أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه...» لمن يشتكي الفزع في نومه. فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن: «رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون» وعند أحمد بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات نقولها عند النوم من الفزع: بسم الله أعوذ بكلمات الله التامات... الحديث»<sup>(٣)</sup>.

ز- قول: «اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك...». عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك،

(١) رواه البخاري (٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧)، وأحمد (٦٠٥)، والترمذي (٣٤٠٨)، وأبو داود

(٢٩٨٨)، والدارمي (٢٦٨٥).

(٢) رواه أبو داود (٥٠٥٤) وصححه الألباني.

(٣) رواه أبو داود (٣٨٩٣) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (٦٦٥٧)، والترمذي (٣٥٢٨).

وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت. فإن مُتَّ من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به ...»<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «سيد الاستغفار أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. قال: ومن قالها من النهار موقناً بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وهذا من فضل الله على عباده المؤمنين، عملٌ يسير وأجرٌ كبير! ولذا لا ينبغي لمسلم أن يفرط في هذا الدعاء في يومه وليلته، وليواظب عليه مع استحضار شرطه، حتى يفوز بجنة عرضها السموات والأرض، اللهم إنا نسألك أن نكون من أهل جنتك، الذين رضيت عنهم وأرضيتهم. آمين.

#### ٧- ما يراه النائم، وما يقوله ويفعله إذا رأى ما يسره أو يفرغه:

ما يراه النائم قد يكون حلمًا، وقد يكون رؤيا، فالرؤيا من الله، والحلم من الشيطان. عن أبي قتادة قال: قال النبي ﷺ: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلمًا يخافه فليبصق علي يساره، وليتعوذ

(١) رواه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠)، وأحمد (١٨٠٤٤)، والترمذي (٣٣٩٤)، وأبو داود (٥٠٤٦)، وابن ماجه (٣٨٧٦)، والدارمي (٢٦٨٣).

(٢) رواه البخاري (٦٣٠٦)، وأحمد (١٦٦٦٢)، والترمذي (٣٣٩٣)، والنسائي (٥٥٢٢).

بالله من شرها، فإنها لا تضره»<sup>(١)</sup>. وعند البخاري من طريق آخر: «فمن رأى شيئاً يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثاً، وليتعوذ من الشيطان»، وعند مسلم: «الرؤيا الصالحة من الله، والرؤيا السوء من الشيطان، فمن رأى رؤيا فكره منها شيئاً فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان، لا تضره ولا يخبر بها أحداً، فإن رأى رؤيا حسنة فليشتر ولا يخبر إلا من يحب»، وعنده أيضاً من حديث جابر: «فليصق على يساره ثلاثاً، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه»<sup>(٢)</sup>، وعنده من حديث أبي هريرة: «فإن رأى أحداً ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس»<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث بمجموع طرقه فوائد: فمنها: أن الرؤيا قد تكون صالحة وقد تكون سيئة، فالصالحة من الله، والسيئة من الشيطان وتسمى حلماء. ومنها: أن من رأى رؤيا حسنة فليستبشر وليؤمل خيراً، ولا يخبر بها إلا من يحب، وهي بشرى من الله فعند أحمد: «من رأى رؤيا تعجبه فليحدث بها فإنها بشرى من الله عز وجل». ومنها: أن من رأى ما يسوؤه فمستحب له أن يتفل على يساره ثلاثاً، ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو من شرها وإن كررها ثلاثاً فهو أفضل، ثم ليتحول عن جنبه الذي كان عليه، ثم إن قام يصلي فهو أفضل، فإن فعل ذلك أو بعضه - كما جاءت به الأحاديث - فإنها لا تضره، ولا يخبر بها أحداً.

(١) رواه البخاري (٣٢٩٢)، (٦٩٩٥)، ومسلم (٢٢٦١)، (٢٢٦٢)، (٢٢٦٣) وأحمد (٢٢١٢٩)،  
والترمذي (٢٢٧٧)، وأبو داود (٥٠٢١)، وابن ماجه (٣٩٠٩)، ومالك (١٧٨٤)، والدارمي  
(٢١٤١).

(٢) مسلم (٢٢٦٢).

(٣) مسلم (٢٢٦٣).



## ٨- كراهية النوم على الوجه:

عن طخفة الغفاري أنه كان من أصحاب الصفة، قال: بينا أنا نائم في المسجد من آخر الليل، أتاني آتٍ وأنا نائم على بطني، فحركني برجله فقال: «قم؛ هذه ضجعة يبغضها الله». فرفعت رأسي فإذا بالنبي ﷺ قائم على رأسي<sup>(١)</sup>. وعند ابن ماجه بلفظ: «ما لك ولهذا النوم، هذه نومة يكرهها الله، أو يبغضها الله»، والحديث صريح في النهي عن هذه النومة، وأن الله سبحانه وتعالى، يعقبتها، وما كان مكروهاً لله فيجتنب. وأما سبب الكراهة فقد بينتها رواية أبي ذر رضي الله عنه قال: «مر بي النبي ﷺ وأنا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال يا جنيد: إنما هذه ضجعة أهل النار»<sup>(٢)</sup>. وبهذا الحديث يتبين أن سبب الكراهة هي مشابة أهل النار في نومهم، والله أعلم.

## ٩- كراهية النوم على سطح غير محجر:

وفيه حديث علي بن شيبان، أن النبي ﷺ قال: «من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب»<sup>(٣)</sup> فقد برئت منه الذمة «وعند أحمد: «من بات فوق إجار أو فوق بيت ليس حوله شيء يردُّ رجله فقد برئت منه الذمة...»<sup>(٤)</sup>. قال فضل الله الجلياني: ... أنه يلزم الإنسان أن لا يقصر في مراعاة الأسباب العادية لجلب

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٨٧) وصححه الألباني (٩٠٥)، ورواه ابن ماجه (٣٧٢٣).

وهو عند أحمد (٧٩٨١)، والترمذي (٢٧٦٨) من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٧٢٤) وصححه الألباني برقم (٣٠١٧).

(٣) وفي رواية: (ليس له حجار) والكل بمعنى واحد، أي ساتر وحاجز كحائط وغيره يمنعه من السقوط. انظر شرح الأدب المفرد (٦٠١/٢).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٩٢) وصححه الألباني برقم (٩٠٨)، ورواه أحمد

(٢٠٢٢٥)، أبو داود (٥٠٤١).

ما ينفع ودفع ما يضر، وهذا الحديث من أدلة ذلك، فمن بات على سطح لا حجاب عليه فقد قصر في مراعاة الأسباب العادية لاجتناب الأضرار، فإن النائم قد ينقلب في نومه وقد يقوم ولا يزال أثر النوم عليه فيسعى إلى غير الطريق فيسقط، فكان ينبغي له مراعاة الأسباب العادية بأن لا ينام في ذلك الموضع، فإذا نام فقد عرض نفسه للسقوط فيسقط، فمن تعاطى الأسباب العادية وذكر اسم الله تعالى واعتمد عليه فهو في ذمة الله عز وجل، إما أن يحفظه، وإما أن يشبهه على ما أصابه من ضرر بكفارة السيئات أو رفع الدرجات، فإن أصابه ما فيه هلاكه بعد اتخاذ الأسباب فهو شهيد، كما ورد في المتري والغريق ونحوهما، ومن قصر بعد وسعه لم يكن في ذمة الله عز وجل، فإن أصابه ضرر لم يثب، وإن هلك لم يكن شهيداً، بل يخشى أن يعد قاتلاً نفسه، والله أعلم بالصواب<sup>(١)</sup>.

#### ١٠ - ما يقوله النائم إذا استيقظ:

شرع في حق النائم دعوات وتلاوة آيات يقولها إذا استيقظ من نومه، ونحن ذاكرون لك طرفاً منها:

أ - من تعار من الليل فليقل: « لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد... ». فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من تعار<sup>(٢)</sup> من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول

(١) شرح الأدب المفرد (٢/٦٠١).

(٢) في اللسان: ذكر ابن الأثير في كتاب النهاية: من تعار من الليل،... وقال: أي هب من نومه

واستيقظ. (٩٢/٤) مادة: (تع).

ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم اغفر لي، أو دعا، استجيب له، فإن توضأ وصلى قبلت صلاته»<sup>(١)</sup>.

ب- تلاوة العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران. ورد ذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، في قصة مبيته عند خالته ميمونة، قال: «حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شنّ معلقة فتوضأ منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلي... الحديث»<sup>(٢)</sup>.

ت- قول: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور». جاء ذلك في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: باسمك الله أموت وأحيا، وإذا قام قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور»<sup>(٣)</sup>.



(١) رواه البخاري (١١٥٤)، والترمذي (٣٤١٤)، وأبو داود (٥٠٦٠)، وابن ماجه (٣٨٧٨)، والدارمي (٢٦٨٧).

(٢) رواه البخاري (١٨٣)، ومسلم (٧٦٣)، وأحمد (٢١٦٥)، والنسائي (١٦٢٠)، وأبو داود (٥٨)، ومالك (٢٦٧).

(٣) رواه البخاري (٦٣١٢)، وأحمد (٢٢٧٦٠)، والترمذي (٣٤١٧) بلفظ: (الحمد لله الذي أحيانا نفسي)، وأبو داود (٥٠٤٩)، وابن ماجه (٣٨٨٠)، والدارمي (٢٦٨٦).

## ١٣- باب آداب السفر

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهيمته فليُعجل إلى أهله»<sup>(١)</sup>.

## الآداب:

## ١- استحباب التوديع للمسافر:

يستحب للمسافر أن يودع أهله وقرباته وإخوانه، قال ابن عبد البر: إذا خرج أحدكم في سفر فليودع إخوانه، فإن الله جاعلٌ في دعائهم بركة. قال: وقال الشعبي: السنة إذا قدم رجلٌ من سفر أن يأتيه إخوانه فيسلموا عليه، وإذا خرج إلى سفر أن يأتيهم فيودعهم ويغتنم دعاءهم<sup>(٢)</sup>. وفي التوديع سنة مهجورة قلٌّ من يعملها، ألا وهي توديع المسافر بدعاء النبي ﷺ. فعن قزعة قال: قال لي ابن عمر هلمَّ أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ: «أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك»<sup>(٣)</sup>. وقوله: «أستودع الله دينك» أي: أستحفظ وأطلب منه حفظ دينك. «وأمانتك» قال الخطابي: الأمانة ههنا أهله ومن يخلفه منهم، وماله الذي يودعه ويستحفظه أمينه ووكيله ومن في

(١) رواه البخاري (١٨٠٤)، ومسلم (١٩٢٧)، وأحمد (٧١٨٤)، وابن ماجه (٢٨٨٢)، ومالك (١٨٣٥)، والدارمي (٢٦٧٠).

(٢) الآداب الشرعية (١/٤٥٠).

(٣) رواه أبو داود (٢٦٠٠) وصححه الألباني، ورواه أحمد (٤٥١٠)، والترمذي (٣٤٤٢)، وابن ماجه (٢٨٢٦).

معناهما، وجرى ذكر الدين مع الودائع لأن السفر موضع خوف وخطر وقد يصيبه فيه المشقة والتعب فيكون سبباً لإهمال بعض الأمور المتعلقة بالدين فدعا له بالمعونة والتوفيق فيهما<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أراد رجلُ سفرًا، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أوصني، قال: «أوصيك بتقوى الله عز وجل، والتكبير على كل شرفٍ» فلما مضى، قال: «اللهم ازو له الأرض، وهون عليه السفر»<sup>(٢)</sup>.

## ٢- كراهية الوحدة في السفر:

وفيه حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكبٌ لبيلٍ وحده»<sup>(٣)</sup>. وفي الحديث فوائد: أن النبي ﷺ لم يخبر أمته بما يعلمه من الآفات التي تحدث من جراء سفر الرجل وحده مبالغةً منه في التحذير من التفرد في السفر، وثانيها: أن النهي يعم الليل والنهار وخُصَّ الليل في الحديث لأن الشرور فيه أكثر والأخطار فيه أكبر، وثالثها: أن النهي يعم الراكب والراجل، ولعل قوله ﷺ: «ما سار راكبٌ لبيلٍ» أنه خرج مخرج الغالب، وإلا فالراجل في معنى الراكب، والله أعلم. وفي النهي عن الوحدة في السفر -أيضاً- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب»<sup>(٤)</sup>. قال الخطابي: معناه أن التفرد والذهاب وحده

(١) عون المعبود بشرح سنن أبي داود. المجلد الرابع (١٨٧/٧).

(٢) رواه البغوي في شرح السنة وحسنه: (١٣٤٦). (١٤٣/٥).

(٣) رواه البخاري (٢٩٩٨)، وأحمد (٤٧٣٤)، والترمذي (١٦٧٣)، وابن ماجه (٣٧٦٨)، والدارمي (٢٦٧٩).

(٤) رواه أبو داود (٢٦٠٧) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (٦٧٠٩)، والترمذي (١٦٧٤)، ومالك (١٨٣١).

في الأرض من فعل الشيطان، وهو شيء يحمل عليه الشيطان ويدعو إليه، وكذلك الاثنان، فإذا صاروا ثلاثة فهو ركب جماعة وصحب قال: والمنفرد في السفر إن مات لم يكن بحضرته من يقوم بغسله ودفنه وتجهيزه، ولا عنده من يوصي إليه في ماله ويحمل تركته إلى أهله ويورد خبره إليهم، ولا معه في سفره من يعينه على الحمولة، فإذا كانوا ثلاثة تعاونوا وتناوبوا المهنة والحراسة وصلوا الجماعة وأحرزوا الحظ فيها<sup>(١)</sup>.

### ٣- استحباب التأمير في السفر إذا كانوا ثلاثة فأكثر:

نادى الشرع بالاجتماع وعدم التفرق، وحث على ذلك ورغب فيه، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»<sup>(٢)</sup>. ولما كان السفر من الأمور التي يحصل بها الاجتماع والملازمة بين الناس، استحب للقوم المسافرين -الذين يبلغون ثلاثة فأكثر- أن يؤمروا أحدهم يسوسهم ويأمرهم بما فيه مصلحتهم، وعليهم الطاعة والاتباع ما لم يأمر بمعصية الله، فإن فعلوا ذلك حصل لهم من اجتماع الكلمة، وسلامة الصدور، ما يجعلهم يقضون حاجتهم من سفرهم دون منغصات أو مكدرات تحدث بينهم. وفي حث النبي ﷺ على تأمير الثلاثة في السفر لأحدهم تنبيه منه ﷺ على الاجتماع الأعظم، والله أعلم.

### ٤- النهي عن اصطحاب الكلب والجرس في السفر:

نهى رسول الله ﷺ عن اصطحاب الكلب والجرس في الأسفار، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رُفقةً فيها

(١) عون المعبود. المجلد الرابع (١٩١/٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٦٠٨) وقال الألباني: «حسن صحيح».

كلب ولا جرس<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>. وسبب النهي عن الجرس لأنها مزامير الشيطان، جاء ذلك مصرحاً عند مسلم وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجرس مزامير الشيطان»<sup>(٣)</sup> قال النووي: ... وأما الجرس فقليل سبب منافرة الملائكة له أنه شبيه بالنواقيس أو لأنه من المعاليق المنهي عنها، وقيل سببه كراهة صوتها، وتؤيده رواية مزامير الشيطان...<sup>(٤)</sup>. وأما الكلب فقد اختلف في سبب النهي عن اصطحابه، فقليل لما كان الكلب منهياً عن اقتنائه -إلا كلب ماشية أو صيد- عوقب متخذة بتجنب الملائكة عن صحبتها، فحرم من بركتهم واستغفارهم وإعانتهم على طاعة الله، وقيل لكونه نجساً<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

## ٥- النهي عن سفر المرأة بدون محرم:

نهى الشرع المطهر عن سفر المرأة بدون محرم، لما قد يترتب عليه من الفتنة لها ولمن حولها من الرجال. والأحاديث الواردة في ذلك صحيحة لا مجال لتوهينها، ولا تأويلها، فقد روى الشيخان وغيرهما أن أبا هريرة رضي الله عنه

(١) الجرس: الذي يضرب به، وأجرسه: ضربه. وروي عن النبي ﷺ أنه قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس؛ هو الجُلُحْلُ الذي يعلق على الدواب. (لسان العرب ٦/٣٦) مادة: جرس.  
(٢) رواه مسلم (٢١١٣)، وأحمد (٧٥١٢)، والترمذي (١٧٠٣)، وأبو داود (٢٥٥٥)، والدارمي (٢٦٧٦).

(٣) رواه مسلم (٢١١٤)، وأحمد (٨٥٦٥)، وأبو داود (٢٥٥٦).

(٤) شرح مسلم المجلد السابع (٧٨/١٤). قلت: وإذا كانت العلة في عدم اصطحاب الملائكة لرفقة فيها جرس في السفر هو أن الجرس مزامير الشيطان، فهل يقال لمن اصطحب معه المعازف أنه لا تصحبه الملائكة؟ الأظهر عندي -والله أعلم- أنه لا فرق.

(٥) انظر عون المعبود. المجلد الرابع (١٦٢/٧).

قال: قال النبي ﷺ: « لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يومٍ وليلة ليس معها محرم » ولفظ مسلم: « لا يحلُّ لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلةٍ إلا ومعها رجلٌ ذو حرمةٍ منها »<sup>(١)</sup>. وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سمع النبي ﷺ يقول: « لا يخلون رجلٌ بامرأة ولا تسافرن امرأةٌ إلا ومعها محرم. فقام رجلٌ فقال يا رسول الله: اكتبني في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجَّةً. قال: اذهب فحج مع امرأتك »<sup>(٢)</sup>. وكما ترى فإن النهي صريحٌ في منع المرأة من السفر مسيرة يومٍ وليلة بدون محرمٍ لها، زوجها أبوها ابنها أخوها ونحوهم من محارمها. بل إن أمر النبي ﷺ الرجل الذي اكتب في الغزو أن يلحق بأهله الذين خرجوا للحج هو أبلغ دليل على تحريم سفر المرأة بدون محرم. قال النووي: فيه تقديم الأهم من الأمور المتعارضة لأنه لما تعارض سفره في الغزو وفي الحج معها رجع الحج معها لأن الغزو يقوم غيره في مقامه عنه بخلاف الحج معها<sup>(٣)</sup>.

**شبهة:** يتردد على السنة بعض الناس أن سفر المرأة وحدها في هذا العصر ضرورة لا بد منها، فظروف العصر تقتضي ذلك، ويحتجون بأن الخلوة تنتفي بسفرها بالطائرة أو القطار ونحوهما. وقد يقول قائلهم: ما المانع إذا أوصلت زوجتي إلى المطار وتأكدت من ركوبها الطائرة، ثم استقبلها أخوها في البلد الآخر؟

**والجواب: أولاً:** فتنة النساء من أعظم الفتن التي تبلى بها الأمم، والنبي

(١) رواه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩)، وأحمد (٧١٨١)، والترمذي (١١٧٠)، وأبو داود (١٧٣٣)، وابن ماجه (٢٨٩٩)، ومالك (١٨٣٣).

(٢) رواه البخاري (٣٠٠٦)، ومسلم (١٣٤١)، وأحمد (١٩٣٥)، وابن ماجه (٢٩٠٠).

(٣) شرح صحيح مسلم. الخامس (٩٣/٩).



ﷺ حذرنا منها بقوله: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»<sup>(١)</sup>. فإذا تركت المرأة تسافر لوحدها وبدون محرم، وتعمل مع الرجال جنباً إلى جنب، وتتولى المناصب القيادية، فإن ذلك نذيرٌ بأن يصيبنا ما أصاب بني إسرائيل - عياداً بالله -.

ثانياً: لا بد من تقرير حقيقة لا مكابرة فيها وهي أن المرأة ضعيفة سريعة التأثر، سريعة الانجذاب، تحتاج إلى رجلٍ يحميها ويقوم بشئونها<sup>(٢)</sup>، فإذا انضاف إلى ذلك ضعف الإيمان والوازع الديني في قلوب كثير من الرجال، ازداد الأمر خطورةً وعظمت الفتنة. ومن قال إن الخلوة تنتفي بركوب الطائرة ونحوها مما يكون فيه النقل جماعياً، يردُّ عليه أن جلوسها بين الأجانب، ومباشرتها الكلام معهم في قضاء حوائجها فيه ما فيه، فالذين في قلوبهم مرض كثير، وأصحاب العيون الخائنة أكثر، وفوق ذلك لا رقيب عليها - من محارمها - ولا حسيب.

وأما إركابها وسيلة السفر لوحدها كالطائرة مثلاً واستقبالها في البلد الآخر، فإنه يقال لهذا وأمثاله: ما أدراك لو اضطرت الطائرة إلى النزول في بلد آخر غير المكان المقصود لخلل بها - وهذا يحدث أحياناً - وأكبر من ذلك لو

(١) رواه مسلم (٢٧٤٢)، وأحمد (١٠٧٥٩)، والترمذي (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٠).

(٢) حتى وإن أنكرت ذلك بعض المسترحلات في هذا الزمن، فإنها تعرف حقيقة نفسها، وتعرف مقدار ضعفها، وهذه سنة الله في خلقه التي لا تبديل لها، ولكنها تخشى أن تتهم بالرجعية والتخلف، فحتى تواكب الحضارة وتصبح كالمرأة الغربية المتحضرة!! لا بد أن تسافر وحدها مثلهم، وتلبس كلبسهم، وتعمل إلى جنب الرجال، وإن لم تفعل ذلك اتهمت بالتخلف!. رزقنا الله وإياهم لزوم صراطه المستقيم.

اضطر المسافرون إلى البقاء يوماً أو يومين في هذا البلد. فأين المحرم؟ ومن سيباشر إجراءات السكن والأكل والشرب؟!.

## ٦- استحباب السفر يوم الخميس أول النهار:

من هديه ﷺ في أسفاره، أنه كان يحب الخروج في يوم الخميس، وكان يخرج في أول النهار، فعن كعب بن مالك رضي الله عنه «أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب أن يخرج يوم الخميس» وعند أحمد: «قل ما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا أراد سفراً إلا يوم الخميس»<sup>(١)</sup>. وعن صخر الغامدي- عن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار، وكان صخر رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار، فأثرى وكثر ماله<sup>(٢)</sup>.

## مسألة: ما حكم السفر يوم الجمعة؟

**الجواب:** المذهب: أنه لا يجوز لمن تلزمه السفر في يومها بعد الزوال، ولو قيل: بعد النداء كان أولى لأن الله سبحانه وتعالى أمر بالسعي إلى الجمعة بعد النداء وترك البيع، فعلق الحكم على النداء، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة ٩]. ولكن يقال: إن الزوال هو سبب وجوب الجمعة، فبالزوال يدخل الوقت<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٩٥٠)، وأحمد (١٥٣٥٤).

(٢) رواه أبو داود (٢٦٠٦) واللفظ له، وصححه الألباني. ورواه أحمد (١٥٠١٢)، والترمذي

(١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والدارمي (٢٤٣٥).

(٣) انظر الشرح المتع (٢٧/٥-٢٩).

## ٧- دعاء السفر وما ورد فيه من أذكار:

حفلت سنة النبي ﷺ بأدعية وأذكار، يقولها المسافر ابتداءً من وضع رجله على المركوب وحتى عودته لمحلّه. فمنها:

أ - دعاء ركوب وسيلة السفر. عن علي بن ربيعة قال: شهدتُ علياً رضي الله عنه وأُتي بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله. فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله، ثم قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿[الزخرف ١٣-١٤]. ثم قال: الحمد لله ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. ثم ضحك، فقيل له، يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ قال: رأيتُ النبي ﷺ فعل كما فعلتُ ثم ضحك، فقلتُ يا رسول الله: من أي شيء ضحكت؟ قال: «إن ربك يعجب من عبده إذا قال اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري»<sup>(١)</sup>.

ب - ومن دعائه - أيضاً - عند سفره وعودته. ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً ثم قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿[الزخرف ١٣-١٤] اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر وكتابة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل. وإذا رجع قالهن وزاد فيهن

(١) رواه أبو داود (٢٦٠٢) وصححه الألباني، ورواه الترمذي (٣٤٤٦).

آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون»<sup>(١)</sup>.

وعنه عليه السلام أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزوٍ أو حجٍ أو عمرة، يكبرُ على كل شرفٍ من الأرض ثلاث تكبيرات، ثم يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون، عابدون ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»<sup>(٢)</sup>.

ت- الذكر عند علو الشنايا والهبوط من الأودية. ففي حديث ابن عمر -رضي الله عنهما، السابق- أنه قال في آخره: «وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علو الشنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا، فوضعت الصلاة على ذلك»<sup>(٣)</sup>.

ث- دعاء دخول القرية ونحوها. قال ابن القيم: وكان ﷺ [إذا أشرف على قرية يريد دخولها يقول: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية وخير أهله، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٣٤٢)، وأحمد (٦٣٣٨)، وأبو داود (٢٥٩٩)، والترمذي (٣٤٤٧)، والدارمي (٢٦٧٣).

(٢) رواه البغوي في شرح السنة: (١٣٥١) (١٤٩/٥) وقال: هذا حديث متفق على صحته. أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف، وأخرجه مسلم عن ابن أبي عمر، عن معن كلاهما عن مالك.

(٣) رواه أبو داود (٢٥٩٩) وصححه الألباني دون قوله: (فوضعت الصلاة....).

(٤) قال محقق زاد المعاد: سنده حسن. رواه ابن السني في: عمل اليوم والليلة ص ١٩٧، وابن حبان (٢٣٧٧) والحاكم ١٠٠/٢ من حديث صهيب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في أمالي الأذكار. انظر حاشية الزاد (٤٦٤/١).

ج- ما يستحب ذكره في السحر للمسافر. روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر وأسحر يقول: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَانِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِذَا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** ينبغي للمسافر أن يعتزم سفره، ويدعو لنفسه وآبائه وأهله ومن يحب، وأن يجتهد في ذلك، ويتحرى الدعاء الجامع، مع الإلحاح والخضوع، فللمسافر دعوة مستجابة فلا ينبغي التفريط فيها. روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ، دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ»<sup>(٢)</sup>.

## ٨- صلاة التطوع في السفر:

من السنن المهجورة، صلاة المسافر التطوع على مركوبه، فقل من تراه يصلي النافلة أو الوتر في الطائرة أو في غيرها من آلات السفر. ونبينا ﷺ كان يفعل ذلك على راحلته، ولا يلزم تحري القبلة في صلاة النافلة للمسافر إن كان راكباً لمشقة ذلك، والأفضل أن يستقبل القبلة عند الإحرام. روى ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى

(١) رواه مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٥٠٨٦). وقوله: (سمع سَامِعٌ) أي: بلغ سَامِعٌ قولي هذا لغيره، وقال الخطابي: معناه: شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه. وقوله: (ربنا صاحبنا وأفضل علينا) أي: احفظنا وحطنا واكلاًنا، وأفضل علينا بجزيل نعمك، وأصرف عنا كل مكروه. وقوله: (عائذاً بالله من النار): منصوب على الحال: أي: أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتني بالله من النار. قاله النووي انظر شرح مسلم. المجلد التاسع (٣٥-٣٤/١٧).

(٢) رواه أبو داود (١٥٣٦) وحسنه الألباني، ورواه أحمد (٧٤٥٨)، والترمذي (١٩٥٠)، وابن ماجه (٣٨٦٢).

راحلته حيث توجهت به يومئذ إيماءً، صلاة الليل إلا الفرائض، ويوتر على راحلته»<sup>(١)</sup>. ولذا فإنه يستحب للمسافر أن يصلي النافلة والوتر على آلة السفر اقتداءً بنبينا ﷺ.

**مسألة:** هل يجوز للمسافر أن يصلي الفريضة على الطائرة أو السيارة أو القطار إذا اضطر لذلك؟ أم يؤخرها حتى يصل إلى المكان الذي يتمكن أن يؤديها فيها؟ وهل يلزم التوجه إلى القبلة؟

**الجواب:** أجابت اللجنة الدائمة عن سؤال مماثل فقالت:

إذا كان راكب السيارة أو القطار أو الطائرة أو ذوات الأربع، يخشى على نفسه لو نزل لأداء الفرض ويعلم أنه لو أخرها حتى يصل إلى المكان الذي يتمكن أن يصلي فيه فات وقتها، فإنه يصلي على قدر استطاعته، لعموم قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة ٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج ٧٨]. وأما كونه يصلي أين توجهت المذكورات أم لا بد من التوجه إلى القبلة دوماً واستمراراً أو ابتداءً فقط، فهذا يرجع إلى تمكنه، فإذا كان يمكنه استقبال القبلة في جميع الصلاة وجب فعل ذلك، لأنه شرط في صحة صلاة الفريضة في السفر والحضر، وإذا كان لا يمكنه في جميعها، فليتق الله ما استطاع، لما سبق من الأدلة<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠٠٠)، ومسلم (٧٠٠)، وأحمد (٤٩٣٦)، والترمذي (٤٧٢)، والنسائي

(٤٩٠)، وأبو داود (١٢٢٤)، وابن ماجه (١٢٠٠)، ومالك (٢٧١)، والدارمي (١٥٩٠).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. (١٢٣/٨-١٢٤) رقم (١٣٧٥).

## ٩- دعاء نزول المنزل:

يحتاج المسافر إلى النزول من مركوبه للنوم أو الأكل أو قضاء الحاجة، والبرية فيها من الهوام والسباع والشياطين ما الله به عليم، فكان من نعمة الله علينا أن شرع لنا على لسان نبينا ﷺ، دعاءً نقوله يحفظنا - بإذن الله - من شر كل مخلوق. فعن خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التَّامَّات من شر ما خلق. لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث فوائد: منها: أن هذا الدعاء يقال عند حلول كل مكان أو النزول فيه وليس مخصوصاً بنزول المسافر من مركوبه. ومنها: أن كلام الله منه تبارك اسمه وصفة من صفاته ليس بمخلوق، لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق، وعلى هذا جماعة أهل السنة، قاله ابن عبد البر<sup>(٢)</sup>. ومنها: أن قائل هذا الدعاء عند النزول محفوظٌ بحفظ الله له، فلا يضره شيء حتى يغادر محله. قال القرطبي: هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلاً وتجربة، فإنني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغتني عقرب بالمهدبة ليلاً، فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٧٠٨)، وأحمد (٢٦٥٧٩)، والترمذي (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٣٥٤٧)، والدارمي (٢٦٨٠).

(٢) التمهيد (١٨٦/٢٤).

(٣) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. ص ١٦١. ط: دار اليقين للنشر والتوزيع. (مصر).

## ١٠- استحباب الاجتماع عند النزول وعند الأكل:

جعل الله في الاجتماع القوة والعزة والمنعة والبركة، وجعل في التفرق الوهن والضعف وتسلب الأعداء ونزع البركة. والقوم إن كانوا يسافرون جميعاً استحباب لهم أن يجتمعوا في مكان نزولهم ومبيتهم، وكذا يجتمعوا على أكلهم لتحصل البركة لهم.

أما الاجتماع عند النزول، فقد روى أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ: «إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان. فلم ينزل بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوبٌ لعمهم»<sup>(١)</sup>.

والاجتماع على الطعام تحصل به البركة والزيادة، فعن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده: أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع قال: «فلعلكم تفرقون»؟ قالوا: نعم. قال: «فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه»<sup>(٢)</sup>.

**فائدة:** يستحب التناهد في السفر، والنهد: أن يخرج كل واحد من الرفقة شيئاً من النفقة يدفعونه إلى رجل ينفق عليهم منه ويأكلون جميعاً<sup>(٣)</sup>.

قيل للإمام أحمد: أيما أحب إليك يعتزل الرجل في الطعام أو يرافق؟ قال: يرافق، هذا أرفق يتعاونون، وإذا كنت وحدك لم يمكنك الطبخ ولا غيره، ولا بأس بالنهد، قد تناهد الصالحون. كان الحسن إذا سافر ألقى معهم، ويزيد

(١) رواه أبو داود (٢٦٢٨) وصححه الألباني، ورواه أحمد (١٧٢٨٢).

(٢) رواه أبو داود (٣٧٤٦)، وحسنه الألباني، ورواه أحمد (١٥٦٤٨)، وابن ماجه (٣٢٨٦).

(٣) انظر الآداب الشرعية (١٨٢/٣).



أيضاً بقدر ما يلقي، يعني في السر<sup>(١)</sup>.

## ١١- النوم في السفر:

قد يضطر المسافر على الطرق البرية إلى النوم للراحة من عناء السفر، ولما كان الشرع المطهر يرشد الناس لما فيه مصلحتهم العاجلة والآجلة؛ كان من جملة ذلك إرشاد المسافر لمكان نومه، حتى لا يؤدي من هوام الأرض ودوابها. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرت في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرت في السنة فبادروا بها نقيها، وإذا عرستم<sup>(٢)</sup> فاجتنبوا الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل»<sup>(٣)</sup>. قال النووي: وهذا أدب من آداب السير والنزول أرشد إليه ﷺ، لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع تمشي في الليل على الطرق لسهولة ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه، وتجد فيها من رمة ونحوها، فإذا عرس الإنسان في الطريق ربما مر منها ما يؤذيه فينبغي أن يتباعد عن الطريق<sup>(٤)</sup>.

ثم إنه ينبغي على المسافر إذا أراد نوماً، أن يتخذ ما في وسعه من الرسائل التي تعينه على الاستيقاظ لصلاة الفجر، وفي زمننا هذا أصبحت

(١) الآداب الشرعية (١٨٢/٣).

(٢) المُرْس: الذي يسير نهاره ويعرس أي ينزل أول الليل، وقيل: التعريس النزول في آخر الليل. وعرس المسافر: نزل في وجه السحر... وقال غيره: والتعريس: نزول القوم في السفر من آخر الليل، يقعون فيه وقعة للاستراحة ثم يُنِيحون وينامون نومة خفيفة ثم يشورون مع انفجار الصباح. قاله في اللسان. (١٣٦/٦) مادة: (عرس).

(٣) رواه مسلم (١٩٢٦)، وأحمد (٨٢٣٧)، والترمذي (٢٨٥٨)، وأبو داود (٢٥٦٩).

(٤) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (٥٩/١٣).

تلك الوسائل - ولله الحمد - متيسرة وبأجنس الأثمان. ورسولنا ﷺ كان يحتاط لذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليلته حتى إذا أدركه الكرى [أي: النعاس أو النوم] عرس وقال لبلال: اكأ لنا الليل» <sup>(١)</sup> وعند النسائي وأحمد من رواية جبير بن مطعم رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ قال في سفر له: من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح؟ قال بلال: أنا... الحديث» <sup>(٢)</sup>.

وروى قتادة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه، وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه» <sup>(٣)</sup>.

## ١٢ - استحباب رجوع المسافر لأهله بعد قضاء حاجته وعدم الإطالة:

يستحب للمسافر إذا نال مراده من سفره أن يعود سريعاً إلى أهله، ولا يمكث فوق حاجته. وقد أرشد إلى هذا رسول الله ﷺ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «السفر قطعة من العذاب: يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه. فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله» <sup>(٤)</sup>. قال ابن حجر: وفي الحديث كراهة التغرب عن الأهل لغير حاجة، واستحباب استعجال الرجوع ولا سيما من يخشى عليهم الضيعة بالغيبة، ولما في الإقامة في الأهل من الراحة المعينة على

(١) رواه مسلم (٦٨٠)، وأبو داود (٤٣٥)، وابن ماجه (٦٩٧)، ومالك (٢٥).

(٢) رواه النسائي (٦٢٤)، وأحمد (١٦٣٠٤).

(٣) مسلم (٦٨٣)، وأحمد (٢٢١٢٦).

(٤) رواه البخاري (١٨٠٤)، ومسلم (١٩٢٧)، وأحمد (٧١٨٤)، وابن ماجه (٢٨٨٢)، ومالك

(١٨٣٥)، والدارمي (٢٦٧٠).

صلاح الدين والدنيا، ولما في الإقامة من تحصيل الجماعات والقوة على العبادة<sup>(١)</sup>.

### ١٣ - كراهية قدوم المسافر على أهله ليلاً:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «نهى النبي ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً» وعند مسلم: «إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طروقاً حتى تستحد المغيبة وتمشط الشعثة». وعنده أيضاً: «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يلتمس عثراتهم»<sup>(٢)</sup>.

فينبغي للمسافر إذا رجع إلى أهله أن لا يدخل عليهم ليلاً، حتى لا يرى ما يكره في أهله من سوء المنظر. قال النووي: ... أنه يكره لمن طال سفره أن يقدم على امرأته ليلاً بغته، فأما من كان سفره قريباً تتوقع امرأته إتيانه ليلاً فلا بأس كما قال في إحدى الروايات: إذا أطال الرجل الغيبة. وإذا كان في قفل عظيم أو عسكر ونحوهم واشتهر قدومهم ووصولهم وعلمت امرأته وأهله أنه قادم معهم وأنهم الآن داخلون فلا بأس بقدومه متى شاء لزوال المعنى الذي نهى بسببه فإن المراد أن يتأهبوا وقد حصل ذلك ولم يقدم بغته<sup>(٣)</sup>. قلت: ومثله إذا علموا بقدومه عن طريق أجهزة الاتصال ونحوها.

### ١٤ - استحباب صلاة ركعتين في المسجد عند قدوم البلد:

من هديه ﷺ أنه كان إذا قدم من سفر، فإن أول شيء كان يبادر إليه

(١) فتح الباري (٣/٧٣٠).

(٢) رواه البخاري (١٨٠١)، ومسلم (٧١٥) كتاب الإمارة.

(٣) شرح مسلم. المجلد السابع (١٣/٦١).

هو الصلاة في المسجد ركعتين. قال كعب بن مالك رضي الله عنه: إن النبي ﷺ: كان إذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل أن يجلس<sup>(١)</sup>. وهذه من السنن المهجورة، التي قلَّ من يطبقها، فنسألك اللهم اتباعاً لسنة نبيك ﷺ ظاهراً وباطناً، وبالله التوفيق.

**فائدة:** قول كعب رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى..» يُشعر بأن القادم من سفر في وقت النهي لا يُشرع له أن يصلى هاتين الركعتين وليس الأمر كذلك. قال ابن حجر: قال النووي: هذه الصلاة مقصودة للقدوم من السفر ينوي بها صلاة القدوم، لا أنها تحية المسجد التي أمر الداخل بها قبل أن يجلس، لكن تحصل التحية بها. وتمسك بعض من منع الصلاة في الأوقات المنهية ولو كانت ذات سبب بقوله: «ضحى» ولا حجة فيه أنها واقعة عين. اهـ<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، وأحمد (١٥٣٤٥).

(٢) فتح الباري (١/٦٤٠).

## ١٤- باب آداب عيادة المريض

- عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، ورد السلام، وتشميت العاطس، ونهانا عن آنية الفضة، وخاتم الذهب، والحريز، والديباج، والقسي، والإستبرق<sup>(١)</sup>.

## الآداب:

## ١- فضل عيادة المريض:

وفي فضلها آثار كثيرة نذكر منها: مارواه ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضاً لم يزل في خُرفة الجنة»<sup>(٢)</sup> حتى يرجع»<sup>(٣)</sup>. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة، حتى إذا قعد استقر فيها»<sup>(٤)</sup> وفي

(١) رواه البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦)، وأحمد (١٨٠٣٤)، والترمذي (٢٨٠٩)، والنسائي (١٩٣٩). والسابعة من المنهيات هي: «المباثر» لم يذكرها البخاري في هذا الحديث وذكرها مسلم.

(٢) قال البغوي في شرحه: قوله في خراف الجنة، ويروى: (في مخارف الجنة) [وخرفة الجنة]، وهي جمع خُرف، قال الأصمعي: وهو جنى النخل، سمي به لأنه يُخترَف، أي: يجتنى... قال ابن الأنباري: يُريد في اجتناء ثمر الجنة، من قولهم: خرفت النخلة أخرفها، فشبه النبي ﷺ ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يحوزه المخترَف من الثمار. (شرح السنة ٢١٦/٥).

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٨)، وأحمد (٢١٨٦٨)، والترمذي (٩٦٧).

(٤) الحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٢٢)، وهو من بلاغات مالك (باب عيادة المريض

لفظ آخر: « من عاد مريضاً خاض الرحمة، فإذا جلس عنده استنقع فيها، فإذا خرج من عنده خاض الرحمة حتى يرجع إلى بيته »<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضت فلم تعدني. قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده... الحديث »<sup>(٢)</sup>. وعن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من أتى أخاه المسلم عائداً، مشى في خرافة الجنة حتى يجلس، فإذا جلس غمرته الرحمة، فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح »<sup>(٣)</sup>.

وبعد ذكر هذه الأحاديث الصحيحة في بيان فضل عيادة المريض، والثواب الذي يناله العائد من عيادته، فلا ينبغي التفريط فيها، بل تلزم المبادرة إليها، والمداومة عليها، حتى تنال رحمة الرحمن الرحيم. وفي عيادة المريض غير ما ذكر: تطيب قلبه [أي المريض]، واستعراض حوائجه، والاتعاظ بمصرعه، قاله ابن الجوزي<sup>(٤)</sup>.

= والطيرة) قال عنه ابن عبد البر: « وهو حديث مدني صحيح ». ( التمهيد ٢٤/٢٧٣).

والحديث صححه الألباني في صحيح الأدب المفرد.

(١) رواه ابن عبد البر بسنده إلى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. ( التمهيد ٢٤/٢٧٣).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٩) واللفظ له، وأحمد (٨٩٨٩).

(٣) رواه أحمد (٧٥٦)، وأبو داود (٣٠٩٨)، وابن ماجه (١٤٤٢) واللفظ له، وقال الألباني:

« صحيح »: (١١٩١).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين. رقم (٧١٥)، (٢/٢٣٦) بتصرف يسير.

## ٢- عيادة الصبيان:

يُعادُ الصبيان إذا مرضوا، كما يُعاد الرجال. وذلك لأن المعنى الذي من أجله يُعادُ الرجال موجودٌ في عيادة الصبيان من الدعاء للمريض، وتخفيف آلامه، ورقيته بالرقى الشرعية، وكذا حصول الأجر من جراء العيادة للعائد.

فعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، قال: «أن ابنةً للنبي ﷺ، أرسلت إليه -وهو مع النبي ﷺ وسعدٌ وأبيّ، نحسبُ أن ابنتي قد حُضرت فاشهدنا، فأرسل إليها السلام ويقول: إن لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده مسمى، فلتحتسب ولتصبر. فأرسلت تُقسم عليه، فقام النبي ﷺ وقمنا، فرفعَ الصبيُّ في حجر النبي ﷺ ونفسه تقعقع ففاضت عينا النبي ﷺ، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده، ولا يرحم الله من عباده إلا الرحماء»<sup>(١)</sup>.

## ٣- عيادة النساء للرجال:

يجوز للنساء عيادة الرجال ولو كانوا أجنب، ولكن ذلك مشروطٌ بأمن الفتنة، والتستر، وانتفاء الخلوة، فإذا تحققت هذه الشروط جاز للنساء عيادة الرجال الأجانب والعكس. فعن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها، قالت: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما، قالت: فدخلت عليهما قلت: يا أبت كيف تجدك، ويا بلال كيف تجدك؟... الحديث»، وعند أحمد: قال عروة: «لما قدم النبي ﷺ المدينة اشتكى أصحابه واشتكى أبو بكر وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر وبلال، فاستأذنت عائشة النبي ﷺ

(١) رواه البخاري (٥٦٥٥)، ومسلم (٩٢٣)، وأحمد (٢١٢٦٩)، والنسائي (١٨٦٨)، وأبو داود (٣١٢٥).

في عيادتهم فأذن لها، فقالت لأبي بكر: كيف تجدك؟ ... الحديث»<sup>(١)</sup>. وعن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره: «أن مسكينة مرضت، فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها، وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ويسأل عنهم... الحديث»<sup>(٢)</sup>. قال ابن عبد البر: وفيه [أي: الحديث] إباحة عيادة النساء، وإن لم يكن ذوات محرم. ومحل هذا -عندي- أن تكون المرأة متجالة<sup>(٣)</sup>، وإن كانت غير متجالة فلا، إلا أن يسأل عنها ولا ينظر إليها<sup>(٤)</sup>.

#### ٤- عيادة المغمي عليه:

يعزف بعض الناس عن عيادة المرضى الذين لا يشعرون بمن حولهم، كالذي تتنابه حالات الإغماء المتكررة، أو الذين هم في غياب عن الوعي بشكل دائم، بحجة أن هذا المريض لا يشعر بوجوده ولا يحس به فلا حاجة إذاً لزيارته. وهذا فهم خاطيء، وحجة بلا دليل، والدليل بخلافه. فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «مرضت مرضاً، فأتاني النبي ﷺ يعودني وأبو بكر وهما ماشيان، فوجداني أغمى عليّ، فتوضأ النبي ﷺ ثم صبَّ

(١) رواه البخاري (٥٦٥٤) وبوب عليه: باب. عيادة النساء الرجال، وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار. وروى الحديث -أيضاً- مسلم (١٣٧٦) دون ذكر عيادة عائشة رضي الله عنها، لهما. ورواه أحمد (٢٣٨٣٩)، ومالك (١٦٤٨).

(٢) رواه مالك في الموطأ (٥٣١) قال ابن عبد البر: لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث... وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك. (التمهيد ٢٥٤/٦).

(٣) في اللسان: ... تجالَّت أي أسنت وكبرت. وفي حديث أم صبية: كنا نكون في المسجد نسوة قد تجاللتن أي كبرن. ويقال: جلَّت فهي حليلة، وتجالَّت فهي متجالَّة. (١١٦/١١) مادة: (جلل).

(٤) التمهيد (٢٥٥/٦).



وَضَوْءُهُ عَلَيَّ، فَأَقِفْتُ إِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟  
كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر: ومجرد علم المريض بعائده لا تتوقف مشروعية العيادة عليه، لأن وراء ذلك جبر بخاطر أهله، وما يرجى من بركة دعاء العائد، ووضع يده على المريض، والمسح على جسده والنفث عليه عند التعويذ وغير ذلك<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٦٥١)، ومسلم (١٦١٦)، وأحمد (١٣٨٨٦)، والترمذي (٢٠٩٧)، والنسائي (١٣٨)، وأبو داود (٢٨٨٦)، وابن ماجه (٢٧٢٨)، والدارمي (٧٣٣).

(٢) فتح الباري: (١١٩/١٠). قال ابن المنير: ليس في حديث جابر التصريح بأنهما علما أنه مغمى عليه قبل عيادته، فلعله وافق حضورهما. [ورد ذلك ابن حجر فقال: قلت: بل الظاهر من السياق وقوع ذلك حال مجيئهما وقبل دخولهما عليه، ومجرد علم المريض بعائده... إلخ. (١١٩-١١٨/١٠)].

(٣) تنبيه: تُثار في بعض الدول العربية فكرة إراحة المريض المتوفى دماغياً، وذلك عن طريق إعطائه حقنة تمبته، ويحتجون بأن هذا المريض حسب قوانينهم الطبية ميت لا محالة وإنما هي مسألة وقت، ونحن نعطيهم هذه الحقنة حتى نُرثيه من الآلام التي قد يجدها أثناء حياته.

ويقال لهم: أنتم بهذه الطريقة وبهذا الأسلوب لا تريحونه بل تحرمونه وتحرمون غيره، ففي بقاءه على قيد الحياة وهو على تلك الحال، تكفيرٌ من سيئاته، ورفعٌ لدرجاته إن كان من أهل الإيمان والإحسان. ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «ما من مسلم يُصيبه أذى مرضٌ فما سواه إلا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها» رواه البخاري (٥٦٦٧) وغيره. وفي بقاءه على قيد الحياة أنه قد تناله دعوة صالحة، فيقبلها الله عز وجل فيشفى من مرضه ذاك -والله على كل شيء قدير-. أو تغفر له ذنوبه بدعوات المسلمين له. وفي بقاءه على قيد الحياة، تكفير لسيئات أهله الذين أصابهم الهم والغم. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها» رواه البخاري (٥٦٤٢) وغيره. وفي بقاءه على قيد الحياة استمرار البر وعدم انقطاعه وخصوصاً إن كان المريض أباً أو أمّاً. وفي بقاءه على قيد الحياة تكثير الأجر

## ٥- عيادة المشرك:

كره بعض أهل العلم عيادة الكافر لما في العيادة من الكرامة<sup>(١)</sup>، وبعضهم أجاز عيادته إذا كان يُرجى إسلامه، وهذا القول أقرب إلى فعل النبي ﷺ. فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن غلاماً يهود كان يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: أسلم، فأسلم»<sup>(٢)</sup>. وعن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فقال: «قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»<sup>(٣)</sup>.

## ٦- وقت عيادة المريض:

لا توجد نصوص عن المعصوم عليه السلام تبين أوقاتاً معينة لعيادة المرضى وزيارتهم، وما دام الأمر كذلك فإنه يباح زيارة المرضى في أي وقت من ليل أو نهار ما لم تكن هناك مشقة عليهم، لأن من معاني العيادة التخفيف على المريض وتطيب قلبه لا الإشفاق عليه. وتختلف أوقات العيادة باختلاف الزمان والمكان، فقد تكون الزيارة في الليل وقت ما مستساعة، ولكنها تكره في زمن آخر. قال المروذي: عُدت مع أبي عبد الله مريضاً بالليل وكان في شهر رمضان، ثم قال لي: في شهر رمضان يُعاد بالليل<sup>(٤)</sup>. وكذا الظهيرية فإن العادة جرت أن يقلل الناس، ويخلدوا إلى الراحة. قال الأثرم: قيل

=بعيادة المريض وزيارته. فمن أجل هذه المعاني التي ذكرناها وغيرها، نعرف شناعة قول من قال: إنه لا فائدة ترجى من بقاء المتوفى دماغياً على قيد الحياة وأن الموت أفضل له. والله أعلم.

(١) انظر التمهيد (٢٧٦/٢٤).

(٢) رواه البخاري (٥٦٥٧)، وأحمد (١٢٣٨١)، وأبو داود (٣٠٩٥).

(٣) رواه البخاري (٦٦٨١)، ومسلم (٢٤)، وأحمد (٢٣١٦٢)، والنسائي (٢٠٣٥).

(٤) الآداب الشرعية (١٩٠/٢).

لأبي عبد الله: فلان مريض وكان عند ارتفاع النهار في الصيف، فقال: ليس هذا وقت عيادة<sup>(١)</sup>.

فالزمان معتبرٌ في العيادة، فما تعارف عليه أهل هذه البلاد واعتادوه من أوقات معينة للعيادة والزيارة، قد لا يكون في بلاد أخرى معتاداً عليه.

## ٧- التخفيف عند عيادة المريض:

ينبغي على العائد أن لا يطيل الجلوس ولا المكث عند المريض، لأن المريض مشغولٌ بأوجاعه وآلامه، وطول مقام العائد عنده يشق عليه وقد يزيد في ألمه. ولذا كان من حسن العيادة تخفيفها. فعن ابن طاوس عن أبيه قال: أفضل العيادة أخفها... وقال الأوزاعي: خرجت إلى البصرة أريد محمد ابن سيرين، فوجدته مريضاً به البطن، فكنا ندخل عليه نعوذه قياماً... وقال الشعبي: عيادة حمقى القرى أشد على أهل المريض من مرض صاحبهم، يجيئون في غير حين عيادة ويطيلون الجلوس<sup>(٢)</sup>.

ولكن ينبغي أن يعلم، أنه إن كان المريض يُحب طول مقام العائد عنده وتكرار زيارته، فالأولى للعائد أن يستجيب لرغبته لما في ذلك من إدخال السرور عليه، وتطيب قلبه كما كان النبي ﷺ يعود سعد بن معاذ عندما أصيب يوم الخندق، حيث أمر النبي ﷺ أن تضرب لسعد خيمة في المسجد ليعوده من قريب<sup>(٣)</sup>. وأيُّ من الصحابة لا يحب مقام النبي ﷺ عنده، أو تكرار زيارته!.

(١) الآداب الشرعية (٢/١٨٩). ولكن لو جرت عادة الناس على الزيارة في وقت الظهيرة فإن ذلك لا يكره.

(٢) التمهيد لابن عبد البر (٢٤/٢٧٧) مع تقديم وتأخير.

(٣) البخاري (٤٦٣).

## ٨- أين يقعد العائد:

يستحب للعائد أن يجلس عند رأس المريض، وهذا كان فعل النبي ﷺ والصالحين من بعده، ففي حديث أنس رضي الله عنه قال: «كان غلامٌ يهوديٌّ يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: أسلم... الحديث»<sup>(١)</sup>. وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «كان النبي ﷺ إذا عاد مريضاً جلس عند رأسه... الحديث»<sup>(٢)</sup>. وعن الربيع بن عبد الله قال: ذهبت مع الحسن إلى قتادة نعوذه، فقعد عند رأسه، فسأله ثم دعا له...<sup>(٣)</sup>.

وفي جلوس العائد عند رأس المريض فوائد منها: أن فيه إيناساً للمريض، ومنها تمكن العائد من وضع يده على المريض والدعاء له والنفث عليه، إلى غير ذلك.

## ٩- سؤال المريض عن حاله والتنفيس في أجله:

من حسن العيادة سؤال المريض عن حاله ومصابه كما في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال، قالت: فدخلت عليهما فقللت: يا أبت كيف تجددك، ويا بلال كيف تجددك... الحديث<sup>(٤)</sup>.

ومن حسن العيادة -أيضاً- التنفيس في أجل المريض كأن يقال له: لا بأس عليك ستشفى بإذن الله، أو إن هذا المرض ليس خطيراً وسيعافيك الله

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٣٦) وصححه الألباني برقم (٤١٦).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٣٧) وقال الألباني: «صحيح الإسناد» (٤١٧).

(٤) تقدم تخريجه.

- إن شاء الله- ونحو هذا الكلام، ما لم تظهر عليه علامات قرب أجله، وذلك لأن التنفيس عن أجل المريض، يساعد كثيراً في سرعة البرء من المرض، وهذا علاج مجرب ومعروف بين الناس.

**فائدة:** شكوى المريض لا تخلو من حالين: الأولى: أن تكون على سبيل التضجر والجزع، وهذا لا شك في كراهيته لأنه دليلٌ على ضعف اليقين وعدم الرضا بقضاء الله وقدره.

**والثانية:** على سبيل الإخبار عن الحال دون الالتفات إلى المخلوقين أو التعلق بهم، وهذا لا ريب في إباحته والدليل يعضده. فعن القاسم بن محمد قال: «قالت عائشة: وأرأساه. فقال رسول الله ﷺ: ذاك لو كان وأنا حيٌّ فأستغفر لك وأدعو لك. فقالت عائشة: واثكلياه، والله إنني لأظنك تحب موتي، ولو كان ذاك لظلمت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك. فقال النبي ﷺ: بل أنا وأرأساه... الحديث»<sup>(١)</sup>. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك، فمَسِسْتُه بيدي فقلت: إنك لتوعك وعكاً شديداً. قال أجل كما يوعك رجلان منكم. قال: لك أجران؟ قال: نعم. ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها»<sup>(٢)</sup>.

## ١٠- البكاء عند المريض:

أي ما حكمه؟ وهل هو مشروع أم ممنوع؟ والذي يبدو لنا من فعل النبي ﷺ الإباحة. روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: «اشتكى سعد

(١) رواه البخاري (٥٦٦٦). ورواه من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أحمد (٢٥٣٨٠)،

وابن ماجه (١٤٦٥)، والدارمي (٨٠).

(٢) رواه البخاري (٥٦٦٧)، ومسلم (٢٥٧١)، وأحمد (٣٦١١)، والدارمي (٢٧٧١).

ابن عبادة شكوى له فأتاه النبي ﷺ يعودُه مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله فقال: قد قضى؟ قالوا: لا يا رسول الله. فبكى النبي ﷺ، فلما رأى القوم بكاء النبي ﷺ، بكوا. فقال: ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحم، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه<sup>(١)</sup>. والحديث فيه إباحة البكاء عند المريض، والميت من باب أولى، ولكن بكاء لا نوح فيه، لنهي النبي ﷺ عن النياحة.

#### ١١- ما يقال عند المريض من الدعاء ونحوه:

ينبغي على من عاد مريضاً أن لا يقول إلا خيراً، لأن الملائكة تؤمن على قوله، جاء ذلك مصرحاً به في حديث أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون. قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ. فقلت: يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات. قال قولي: اللهم اغفر لي وله، وأعقبني منه عقبى حسنة. قالت فقلت، فأعقبني الله من هو خير لي منه، محمداً ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

ويستحب للعائد أن يدعو للمريض بالرحمة، والمغفرة، والتطهير من الذنوب، والسلامة والعافية. وللنبي ﷺ دعوات، ينبغي على العائد أن يدعو بها، لأنها صدرت من المعصوم الذي أوتي جوامع الكلم، والذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. فمن دعائه:

(١) رواه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

(٢) رواه مسلم (٩١٩)، وأحمد (٢٥٩٥٨)، والترمذي (٩٧٧)، والنسائي (١٨٢٥)، وابن ماجه

أ - « لا بأس، طهور إن شاء الله ».

عن ابن عباس رضي الله عنهما: « أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعودته، قال وكان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعودته قال: لا بأس، طهور إن شاء الله. فقال له: لا بأس طهور إن شاء الله. قال: قلتَ طهور؟ كلا، بل هي حمى تفور -أو تنور- على شيخ كبير، تُزيّره القبور. فقال النبي ﷺ: فنعم إذا»<sup>(١)</sup>.

قوله: « لا بأس » أي أن المرض يكفر الخطايا، فإن حصلت العافية فقد حصلت الفائدتان، وإلا حصل ربح التكفير.

وقوله: « طهور » هو خبر مبتدأ محذوف أي هو طهور لك من ذنوبك أي مطهرة، قاله ابن حجر<sup>(٢)</sup>. وفي الحديث من القوائد أنه ينبغي على المريض أن يقبل دعاء الناس له، ولا يتذمر من دعائهم له بالتطهير من الذنوب كما هو حال ذاك الأعرابي في الحديث.

ب - « اللهم اشف... فلاناً » مرة - أو ثلاث مرار.

ورد هذا الدعاء في حديث سعد بن أبي وقاص، عندما عاده رسول الله ﷺ في مرضه، وفيه: « ثم وضع يده على جبهته، ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال: اللهم اشف سعداً... الحديث » وعند مسلم: « اللهم اشف سعداً، اللهم اشف سعداً ثلاث مرار »<sup>(٣)</sup>. قال ابن الجوزي: وفي قوله: « اللهم اشف سعداً » دليل على استحباب الدعاء للمريض بالعافية<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٦١٦).

(٢) فتح الباري (١٠/١٢٤).

(٣) رواه البخاري (٥٦٥٩)، ومسلم (١٦٢٨)، وأحمد (١٤٤٣). ورواه الترمذي (٢١١٦)، والنسائي (٣٦٢٦)، ومالك (١٤٩٥)، والدارمي (٣١٩٦) دون ذكر الدعاء.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٣٣/١) رقم (١٦٤).

ت- «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ» سبع مرات.

عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «من عاد مريضاً لم يحضر أجله، فقال عنده سبع مرار: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك. إلا عافاه الله من ذلك المرض»<sup>(١)</sup>.

ث- «اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكُأْ لَكَ عَدَوًّا، أَوْ يَمْشِي إِلَى الصَّلَاةِ [ورواية: الجنازة]».

عن ابن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكُأْ لَكَ عَدَوًّا، وَيَمْشِي إِلَى الصَّلَاةِ» وعند أبي داود: «أو يمشي لك إلى جنازة»<sup>(٢)</sup>.

## ١٢- وضع اليد على المريض:

يستحب للعائد أن يضع يده على جسد المريض ويدعو له، اقتداءً بنبينا ﷺ، وقد يكون لوضع اليد أثرٌ في تخفيف الألم أو إزالته بالكلية، ولكن لا يمكن الجزم بذلك لعدم ورود النصوص في ذلك الخصوص.

قال ابن بطال: في وضع اليد على المريض تأنيس له وتعرف لشدة مرضه ليدعو له بالعافية على حسب ما يبدو له منه، وربما رقاها بيده ومسح على أله بما ينتفع به العليل إذا كان العائد صالحاً. قلت [ابن حجر] وقد يكون العائد عارفاً بالعلاج فيعرف العلة فيصف له ما يناسبه<sup>(٣)</sup>. وقد جاء ذكر وضع

(١) رواه أحمد (٢١٣٨)، والترمذي (٢٠٨٣)، وأبو داود (٣١٠٦) واللفظ له. وصححه الألباني.

(٢) رواه أحمد (٦٥٦٤) واللفظ له، وأبو داود (٣١٠٧) وصححه الألباني.

(٣) فتح الباري (١٠/١٢٦).



يده ﷺ - الشريفة- في عدة مواضع. ففي حديث سعد بن أبي وقاص السابق: «ثم وضع يده على جبهته، ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال: اللهم اشف سعداً.. الحديث». وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول: بسم الله»<sup>(١)</sup>.

### ١٣- رقية المريض:

يستحب للعائد أن يرقى المريض، كما كان النبي ﷺ يفعل، ولا سيما إن كان العائد من أهل التقى والصلاح، فإن رقيقته أنفع من رقية غيره لصلاحه وتقواه. وقد رقى النبي ﷺ بعض المرضى من أهله وغيرهم، وأقر بعض أصحابه على رقاهم، نسوق منها ما يحضرنا، فمنها:

#### أ - الرقية بالمعوذات.

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: «إن رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث<sup>(٢)</sup> عليه بالمعوذات<sup>(٣)</sup>... الحديث»<sup>(٤)</sup>.

(١) قال ابن حجر في الفتح (١٠/٢٦٦): أخرجه أبو يعلى بسند حسن.

(٢) النفث: أقل من التفل، لأن التفل لا يكون إلا معه شيء من الريق والنفث: شبيه بالنفخ. قاله في لسان العرب (٢/١٩٥) مادة: (نفث).

(٣) قال الحافظ: والمراد بالمعوذات سورة قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وجمع إما باعتبار أن أقل الجمع اثنان، أو باعتبار أن المراد بالكلمات التي يقع بها من السورتين، ويحتمل أن المراد بالمعوذات هاتان السورتان مع سورة الإخلاص وأطلق ذلك تغليبا، وهذا هو المعتمد. فتح الباري (٧/٧٣٨).

(٤) رواه البخاري (٥٧٤٨)، ومسلم (٢١٩٢) واللفظ له، وأحمد (٢٤٢٠٧)، وأبو داود (٣٩٠٢)، وابن ماجه (٣٥٢٩)، ومالك (١٧٥٥).

## ب- الرقية بـ (فاتحة الكتاب).

وفيه قصة أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مع سيد القوم الذي لدغ، فرقاه أبو سعيد رضي الله عنه بفاتحة الكتاب «فأعطي قطيعاً من غنم، فأبى أن يقبلها وقال: حتى أذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك له، فقال: يا رسول الله، والله ما رقيتُ إلا بفاتحة الكتاب. فتبسم وقال: «وما أدراك أنها رقية؟» ثم قال: «خذوا منهم، واضربوا لي بسهم معكم»<sup>(١)</sup>.

ت- الرقية بـ «أذهب البأس، رب الناس، اشف وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً».

عن عائشة رضي الله عنها، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه قال: أذهب البأس، رب الناس، اشف وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً» وعند مسلم: «كان إذا اشتكى منا إنساناً مسحه بيمينه ثم قال: أذهب البأس رب الناس... الحديث»<sup>(٢)</sup>.

ث- الرقية بـ «باسم الله أريقك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفسٍ أو عين حاسدٍ الله يشفيك، باسم الله أريقك».

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: نعم. قال: باسم الله أريقك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفسٍ أو عين حاسدٍ الله يشفيك، باسم الله أريقك»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١) واللفظ له، وأحمد (١٠٦٨٦)، وأبو داود (٣٤١٨)، وابن ماجه (٢١٥٦).

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١)، وأحمد (٢٤٣١٧)، وابن ماجه (٣٥٢٠).

(٣) رواه مسلم (٢١٨٦)، وأحمد (١١١٤٠)، والترمذي (٩٧٢)، وابن ماجه (٣٥٢٣).

ج - الرقية بـ «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يُشفى سقيمنا بإذن ربنا» .

عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان يقول للمريض بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يُشفى سقيمنا بإذن ربنا» ولفظ مسلم: «أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح». قال النبي ﷺ ياصبعه هكذا. ووضع سفيان سبابته على الأرض ثم رفعها «بسم الله. تربة أرضنا. بريقة بعضنا. يُشفى سقيمنا. بإذن ربنا»<sup>(١)</sup>. قال النووي: ومعنى الحديث: أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه:** يحرص بعض الناس عند زيارة المرضى على اصطحاب (باقة ورد) يقدمها للمريض، وبعضهم يكتب عليها عبارات وأمنيات بالشفاء العاجل ونحو هذا، وهذا عندهم أفضل ما يقدم للمريض. ومن المعلوم عند كثير من الناس أن هذا التقليد جاءنا من بلاد النصارى، الذي نهينا عن التشبه بهم، والتشبه باليهود والنصارى محرم.

**ف عجيبٌ حال هؤلاء** استبدلوا الدعاء للمريض بالتطهير والرحمة والمغفرة والعافية، بعبارات جوفاء، وأمنيات لا تقدم ولا تؤخر!. واستبدلوا الرقى الشرعية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية بباقة ورد قد تذبل بعد يوم

(١) رواه البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤)، وأحمد (٢٤٠٩٦)، وأبو داود (٣٨٩٥)، وابن ماجه (٣٥٢١).

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (١٥١/١٤).

أو يومين!. اللهم اهدنا صراطك المستقيم، غير مغضوب عليهم ولا ضالين.  
آمين.

#### ١٤ - تلقين المريض الشهادة إذا حضر أجله وإغماض عينيه والدعاء له إذا مات:

عندما يدنو أجل المريض وتظهر عليه علامات الموت، فإنه يستحب للعائد أن يذكر المريض برحمة الله الواسعة ولا يقنطه منها لحديث جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول: « لا يموتنَّ أحدكم إلا وهو يحسنُ الظن بالله عز وجل »<sup>(١)</sup>. قال العلماء: معنى حسن الظن بالله تعالى: أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه، قاله النووي<sup>(٢)</sup>. ويستحب له -أيضاً- أن يلقيه الشهادة برفق ولين. فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله »<sup>(٣)</sup>. قال النووي: والأمر بهذا التلقين أمر ندب، وأجمع العلماء على هذا التلقين وكرهوا الإكثار عليه والموالة لئلا يضجر بضيق حاله وشدة كربه فيكره ذلك بقلبه ويتكلم بما لا يليق، قالوا: وإذا قاله مرة لا يكرر عليه إلا أن يتكلم بعده بكلام آخر فيعاد التعريض به ليكون آخر كلامه<sup>(٤)</sup>. فإذا مات استحب لمن حضره أن يغمض عينيه ويدعو له، لحديث أم سلمة رضي الله عنها، قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة

(١) رواه مسلم (٢٨٧٧)، وأحمد (١٣٧١١)، وأبو داود (٣١١٣)، وابن ماجه (٤١٦٧).

(٢) شرح مسلم للنووي. المجلد التاسع (١٧٦/١٧).

(٣) رواه مسلم (٩١٦)، وأحمد (١٠٦١٠)، والترمذي (٩٧٦)، والنسائي (١٨٢٦)، وأبو داود

(٣١١٧)، وابن ماجه (١٤٤٥).

(٤) شرح صحيح مسلم. المجلد الثالث (١٨٣/٦).

وقد شقَّ بصره، فأغمضه، ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» فضجَّ ناسٌ من أهله. فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون» ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره، ونور له فيه»<sup>(١)</sup>.



(١) رواه مسلم (٩٢٠) واللفظ له، وأحمد (٢٦٠٠٣)، وأبو داود (٣١١٨)، وابن ماجه (١٤٥٤).

## ١٥- باب آداب اللباس والزينة

- قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ ﴿٢٦﴾ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ [الأعراف ٢٦-٢٧].

- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا، واشربوا، وتصدقوا، والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### ١- وجوب ستر العورة:

امتن الله على عباده حيث سترهم بلباس حسي، ثم أرشدهم إلى لباس آخر معنوي أعظم من اللباس الأول، فقال جل وعلا: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ ﴿٢٦﴾ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ [الأعراف ٢٦-٢٧] قال ابن كثير - في

(١) رواه والنسائي (٢٥٥٩) وحسنه الألباني (صحيح سنن النسائي برقم ٢٣٩٩)، ورواه أحمد (٦٦٥٦)، وابن ماجه (٣٦٠٥)، وهو عند البخاري معلقاً في أول كتاب اللباس.

تفسير هذه الآية:- يمتن الله على عباده بما جعل لهم من اللباس والريش، فاللباس ستر العورات وهي السوآت، والريش ما يتجمل به ظاهراً، فالأول من الضروريات والريش من التكملات والزيادات<sup>(١)</sup>. وستر العورة من الآداب العظيمة التي أمر بها الإسلام، بل نهى الرجال والنساء عن النظر إلى عورات بعضهم لما يترتب عليه من المفساد، والشرعية جاءت بسد كل باب يفضي إلى الشر. والعورة هي ما يسوء الإنسان إخراجاً، والنظر إليه؛ لأنها من العور وهو العيب، وكل شيء يسوؤك النظر إليه، فإن النظر إليه يعتبر من العيب، قاله ابن عثيمين<sup>(٢)</sup>.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يُفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تُفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد»<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

وعن المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال: أقبلت بحجرٍ أحمله ثقیلٌ وعليّ إزارٌ خفيفٌ، قال: فأنخل إزاري ومعِيَ الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به موضعه. فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى ثوبك فخذهُ ولا تمشوا عراة»<sup>(٥)</sup>. وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: «قلت يا رسول الله: عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك. قال: قلت: يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: إن استطعت أن لا يرينها أحدٌ فلا يرينها.

(١) تفسير القرآن العظيم. (٢١٧/٢) ط. دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ.

(٢) الشرح الممتع (١٤٤/٢).

(٣) أي لا يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد. قاله في تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي.

(٤) رواه مسلم (٣٣٨)، وأحمد (١١٢٠٧)، والترمذي (٢٧٩٣)، وابن ماجه (٦٦١).

(٥) رواه مسلم (٣٤١)، وأبو داود (٤٠١٦).

قال: قلت يا رسول الله: إذا كان أحدنا خالياً؟ قال: الله أحق أن يستحيا منه من الناس<sup>(١)</sup>. وعورة الرجل التي أمر بسترها - ما عدا عن زوجه وأمته - من السرة إلى الركبة. والمرأة كلها عورة - إلا عن زوجها -، وأما محارمها فلهم النظر إلى ما يظهر غالباً كالوجه، واليدين، والشعر، والرقبة ونحو ذلك. وعورتها مع بنات جنسها من السرة إلى الركبة.

### مسألة: هل فخذ الرجل عورة؟

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة: ذهب جمهور الفقهاء إلى أن فخذ الرجل عورة، واستدلوا بأحاديث لا يخلو كل منها عن مقال في سنده من عدم اتصاله، أو ضعف في بعض الرواة، لكنها يشد بعضها بعضاً فينهض بمجموعها للاحتجاج به على المطلوب، ومن تلك الأحاديث... ما رواه مالك في الموطأ وأحمد وأبو داود والترمذي من حديث جرهد الأسلمي رضي الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ وعليّ بردة وقد انكشفت فخذني فقال: « غط فخذك فإن الفخذ عورة » حسنه الترمذي<sup>(٢)</sup>. وذهب جماعة إلى أن فخذ الرجل ليست عورة، واستدلوا بما رواه أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ حسر الإزار عن فخذيه حتى أتني لأنظر إلى بياض فخذيه. رواه أحمد والبخاري وقال حديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط<sup>(٣)</sup>، وقول الجمهور أحوط ولأن الأحاديث الأولى نص في الموضوع، وحديث أنس رضي الله عنه محتمل<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠١٧) وحسنه الألباني برقم (٣٣٩١)، ورواه الترمذي (٢٧٩٤)، وابن ماجه (١٩٢٠).

(٢) وصحح الألباني رواية أبي داود برقم (٣٣٨٩).

(٣) انظر صحيح البخاري/ كتاب الصلاة/ باب: ما يذكر في الفخذ.

(٤) فتوى اللجنة الدائمة رقم (٢٢٥٢) (١٦٥-١٦٧).



**مسألة أخرى:** تتعمد بعض النساء لبس بعض الملابس التي تظهر مفاتها وزينتها الباطنة، كأن تظهر ظهرها أو فخذاها أو جزء منه، أو تلبس ما يشف جسدها، أو ضيقاً يبرز مفاتها. ويحتج بعضهن بأن العورة المأمور بسترها بين النساء تكون من السرة إلى الركبة، وإنهن إنما يلبسن ذلك في مجامع النساء فقط. فما الجواب عن ذلك؟

**الجواب:** لا شك أن عورة المرأة مع المرأة تكون من السرة إلى الركبة، ولكن هذا مشروطاً بالأمن من الفتنة، وواقع كثير من النساء اليوم أنهن تجاوزن الحد في ستر عوراتهن<sup>(١)</sup>، بل أدى الحال إلى افتتاح بعض النساء ببعض، ولهن في ذلك قصص معلومة علمها من علمها وجهلها من جهلها. وليس مجمع النساء عذر في لبس ما يحلو للمرأة لبسه، بل متى كان داعياً للفتنة ومحركاً للغرائز فإنه يحرم ولو كان ذلك بين أوساط النساء. وللشيخ ابن عثيمين كلام في لبس الضيق من اللباس، يحسن بنا أن نذكره، فقال<sup>(٢)</sup>: لبس الملابس الضيقة التي تبين مفاتن المرأة وتبرز ما فيه الفتنة محرم، لأن النبي ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد: رجال معهم سياط كأذئاب البقر، يضربون بها الناس - يعني ظلمات وعدواناً -، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات»<sup>(٣)</sup>. فقد فسر قوله: «كاسيات عاريات» بأنهن يلبسن ألبسة قصيرة

(١) وأخبارهن لا تسر المؤمن، ونزّه أسماعكم وأبصاركم عن إيرادها، ومن أراد معرفة ذلك فليسأل النساء فعندهن الكثير من أخبارهن، والله المستعان.

(٢) ويقاس عليه الملابس الشفافة، والعارية من باب أولى.

(٣) رواه مسلم (٢١٢٨)، وأحمد (٨٤٥١)، ومالك (١٦٩٤). وتماه عند مسلم: (رعوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ریحها، وإن ریحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا).

لا تستر ما يجب ستره من العورة، وفسر بأنهن يلبسن ألبسة تكون خفيفة لا تمنع من رؤية ما وراءها من بشرة المرأة، وفسرت بأن يلبسن ملابس ضيقة فهي ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة، وعلى هذا فلا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس الضيقة إلا لمن يجوز لها إبداء عورتها عنده وهو زوجها فإنه ليس بين الزوج وزوجته عورة لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ (١) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿[المؤمنون ٥-٦]، وقالت عائشة: «كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه» (٢). فالإنسان بينه وبين زوجته لا عورة بينهما، وأما بين المرأة والمحارم فإنه يجب عليها أن تستر عورتها، والضيق لا يجوز عند المحارم ولا عند النساء إذا كان ضيقاً شديداً يبين مفاتن المرأة (٣).

**فائدة:** من الأدب مع الله سبحانه وتعالى، أن يستتر الذي يريد غسلاً بشيء يستره ويواريه، وخصوصاً من كان في الأمكنة المكشوفة التي لا يحجبها شيء. فقد روى يعلى عليه السلام أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يغتسل بالبراز (٣) بلا إزار، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ﷺ: «إن الله عز وجل حيي ستر يحب الحياء والستر، فإذا اغتسل أحدكم فليستتر» (٤). وفي حديث حكيم عن أبيه عن جده قال: «...قلت يا رسول الله: إذا كان أحدنا

(١) رواه البخاري (٢٦١)، ومسلم (٣١٦) وغيرهما.

(٢) فتاوي الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٨٢٥-٨٢٦). ط. دار عالم الكتب - الرياض - الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

(٣) البراز، بالفتح: المكان الفضاء من الأرض البعيد الواسع، وإذا خرج الإنسان إلى ذلك الموضع قيل: قد برز يبرز بروزاً، أي خرج إلى البراز. والبراز، بالفتح أيضاً: الموضع الذي ليس به خمر من شجر ولا غيره... (لسان العرب ٣٠٩/٥) مادة: (برز)

(٤) رواه أبو داود (٤٠١٢) وصححه الألباني، ورواه أحمد (١٧٥٠٩)، والنسائي (٤٠٦).

خالياً؟ قال: الله أحق أن يستحيا منه من الناس»<sup>(١)</sup>.

## ٢- تحريم تشبه الرجال بالنساء، وتشبه النساء بالرجال:

وفيه وعيدٌ شديد، ولعن من الرسول ﷺ أكيد. فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال» وفي لفظ آخر: «لعن النبي ﷺ المختشين من الرجال، والمترجلات من النساء. وقال أخرجوهم من بيوتكم. قال: فأخرج النبي ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً»<sup>(٢)</sup>. والتشبه قد يكون في اللباس، وقد يكون في الكلام، وقد يكون في المشي ونحو ذلك. فمتى تعاطى الرجل ما هو من خصائص النساء في مشيهن أو كلامهن أو لبسهن فقد دخل في اللعن، أو متى تعاطت المرأة ما هو من خصائص الرجال في مشيهم أو كلامهم أو لباسهم فقد دخلت في اللعن.

## مسألة: هل يدخل في الذم واللعن إذا كان ذلك التشبه من أصل

الخلقة؟

**الجواب:** قال ابن حجر: وأما من كان ذلك من أصل خلقته فإنما يؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم، ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به، وأخذ هذا واضح من لفظ المتشبهين<sup>(٣)</sup>.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٨٨٥)، ورواه أحمد (١٩٨٣)، والترمذي (٢٧٨٤)، وأبو داود (٤٠٩٧)، وابن ماجه (١٩٠٤)، والدارمي (٢٦٤٩).

(٣) فتح الباري (٣٤٥/١٠).

## ٣- استحباب إظهار النعمة في الملبس ونحوه:

يستحب لمن آتاه الله مالاً أن يظهر أثر نعمة الله عليه بلبس الجميل من الثياب من غير إسراف ولا مخيلة. ولا يشدد على نفسه، أو ييخل بماله، بل يلبس الحديد والجميل والنظيف من الثياب إظهاراً لنعمة الله عليه. فعن أبي الأحوص عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ في ثوبٍ دون<sup>(١)</sup>. فقال: «ألك مال»؟ قال: نعم. قال: «من أي المال»؟ قال: قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيول والرقيق. قال: «فإذا آتاك الله مالاً فليُرْ أثرُ نعمته عليك وكرامته»<sup>(٢)</sup>. والناس في هذا الباب طرفان ووسط، فقومٌ شددوا على أنفسهم وقتروا عليها إما ديناً -بزعمهم- أو بخلاً. وقومٌ أفرطوا وجاوزوا الحد فأنفقوا الأموال الكثيرة، في ثيابٍ تبلى وتخلق. وقومٌ وسط أظهروا نعمة الله عليهم في ملبسهم ومسكنهم من غير إسراف ولا مخيلة.

## ٤- تحريم جر الثوب خيلاء:

توعده الله من جر ثوبه تكبراً وترفعاً أن لا ينظر إليه في يوم هو أحوج ما يكون فيه إلى رب العالمين. فروى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرَّ إزاره بطراً»<sup>(٣)</sup>. وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجلٌ يمشي في حُلَّةٍ تُعجبه نفسه مرَّ رجلٌ جُمْتُه»<sup>(٤)</sup> إذ خسف الله به فهو

(١) أي رديء أو حقير.

(٢) رواه أبو داود (٤٠٦٣) واللفظ له، وصححه الألباني. ورواه أحمد (١٥٤٥٧)، والنسائي (٥٢٢٣).

(٣) رواه البخاري (٥٧٨٨)، ومسلم (٢٠٨٧)، وأحمد (٨٧٧٨)، ومالك (١٦٩٨).

(٤) الجملة: بالضم: مجتمع الرأس وهي أكثر من الوفرة. وفي الحديث: كان لرسول الله ﷺ جُمَّةٌ جعدةٌ؛ الجملة من شعر الرأس: ما سقط على المنكبين. (لسان العرب ١٠٧/١٢) مادة (جهم).

يتجلجل إلى يوم القيامة» وعند أحمد: «بينما رجلٌ يتبختر في حُلة معجبٍ بجمته قد أسبل إزاره إذ خسف الله به فهو يتجلجل أو يهوي فيها إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>. والأحاديث كما ترى مصرحةً بتحريم جر الثوب تكبراً وترفعاً على الناس، وذلك لأن التكبر من صفات الله عز وجل، وهي صفة كمال له سبحانه، ولا ينبغي لمخلوق أن يكون هذا شأنه. روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «العزُّ إزاره والكبرياء رداؤه، فمن ينازعني عذبت» ولفظ أبي داود: قال رسول الله ﷺ: قال الله عز وجل: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار»<sup>(٢)</sup>. قال النووي: ومعنى «ينازعني»: يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك، وهذا وعيدٌ شديد في الكبر مصرح بتحريمه<sup>(٣)</sup>.

**فائدة:** الثوب الحسن نفيساً أو غير نفيس، لا يُعد من الكبر الذي تُوعد صاحبه، والذم يقع على من قام في قلبه الكبر، وتبخترَ وبطرَ معجباً بنفسه وهيئته فهذا المذموم. قال ابن حجر: والذي يجتمع من الأدلة أن من قصد باللبوس الحسن إظهار نعمة الله عليه مستحضراً لها شاكراً عليها غير محتقر لمن ليس له مثله، لا يضره ما لبس من المباحات ولو كان في غاية النفاسة. ففي صحيح مسلم عن ابن مسعود: «أن رسول الله ﷺ قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، فقال: إن الله جميلٌ يحب الجمال، الكبر بطر الحق

(١) رواه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨)، وأحمد (٧٥٧٤)، والدارمي (٤٣٧).

(٢) رواه مسلم (٢٦٢٠)، وأحمد (٧٣٣٥)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد الثامن (١٤٨/١٦-١٤٩).

وغمط الناس»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>.

تنبيه: قال ابن حجر: ويستنبط من سياق الأحاديث<sup>(٣)</sup> أن التقييد بالجر خرج للغالب، وأن البطر والتبختر مذموم ولو لمن شمر ثوبه<sup>(٤)</sup>.

## ٥- تحريم لباس الشهرة:

يتسابق كثير من الناس -وخصوصاً النساء- إلى ارتداء الملابس النفيسة بغية أن يرفع الناس أبصارهم إليها، واشتهارها بينهم، مع الترفع والاختيال والتكبر عليهم. فعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة» وروي بلفظ «ثوباً مثله»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الأثير: الشهرة ظهور الشيء والمراد أن ثوبه يشتهر بين الناس لمخالفة لونه لألوان ثيابهم فيرفع الناس إليه أبصارهم ويختال عليهم بالعجب والتكبر... [و] قال ابن رسلان: لأنه لبس الشهرة في الدنيا ليعز به ويفتخر على غيره ويلبسه الله يوم القيامة ثوباً يشتهر مذلته واحتقاره بينهم عقوبة له، والعقوبة من جنس العمل... وقوله: «ثوب مذلة» أي ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة، والمراد به ثوب يوجب ذلته يوم القيامة كما لبس في الدنيا ثوباً

(١) رواه مسلم (٩١)، وأحمد (٣٧٧٩).

(٢) فتح الباري (٢٧١/١٠).

(٣) يريد بذلك الأحاديث التي وردت فيمن جر ثوبه خيلاء.

(٤) فتح الباري (٢٧١/١٠).

(٥) الحديث رواه أحمد (٥٦٣١) واللفظ له، وأبو داود (٤٠٢٩) وحسنه الألباني برقم (٣٣٩٩)،

ورواه -أيضاً- ابن ماجه (٣٦٠٦).

يتعزز به على الناس ويرتفع عليهم، قاله في عون المعبود<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** ثوب الشهر ليس مختصاً بنفيس الثياب، بل كل ثوب -ولو كان حقيراً- ولكنه يؤدي إلى الشهرة، وكان غرض اللابس اشتهاً ذلك بين الناس فهو ثوب شهرة، كمن يلبس رداء الثياب وحقيرها ليعتقد الناس فيه الزهد والورع وما أشبه ذلك. قال ابن تيمية: وتكره الشهرة من الثياب، وهو المترفع الخارج عن العادة، والمنخفض الخارج عن العادة؛ فإن السلف كانوا يكرهون الشهرة، المترفع والمتخفض، وفي الحديث: «من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة». وخيار الأمور أوساطها<sup>(٢)</sup>.

## ٦- تحريم الذهب والحرير على الرجال إلا من عذر:

حُرِّمَ على الرجال لبس الذهب والحرير، وأُيِّحَ للنساء، فالذهب من الحلية التي تحتاج المرأة أن تتزين به -وكذا الحرير-، وأما الرجل فهو طالب غير مطلوب، مع ما في الذهب والحرير من تنعم زائد يكسر من جلد الرجل وصلابته، فكيف إذا كان الأمر منهياً عنه بالشرع، فوجب التسليم والإذعان. فعن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذَكَورِ أُمَّتِي»<sup>(٣)</sup>. وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»<sup>(٤)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:

(١) بشرح سنن أبي داود. المجلد السادس (٥١-٥٠/١١) بتصرف يسير.

(٢) الفتاوى (١٣٨/٢٢).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٥٧) وصححه الألباني برقم (٣٤٢٢)، ورواه النسائي (٥١٤٤)، وابن ماجه (٣٥٩٥).

(٤) رواه مسلم (٢٠٧٤).

«أنه نهى عن خاتم الذهب»<sup>(١)</sup>. ومع أن الآثار السابقة -وغيرها- قضت بتحريم الذهب والحرير على الرجال، إلا أنه قد استثني من هذا التحريم أحوال: فيباح للرجل لبس الحرير إذا كانت به حكمة وكان يتأذى بها، فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير من حكمة كانت بهما<sup>(٢)</sup>. ويباح له لبسه في الحرب، أو دفع ضرورة كمن لا يجد ثوباً إلا ثوب حرير يستر به عورته، أو يدفع به عنه البرد. ويباح لبس الحرير إن كان جزء من الثوب بمقدار أربعة أصابع فما دون لحديث عمر بن الخطاب قال: نهى نبي الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاثٍ أو أربع<sup>(٣)</sup>.

وبباح استخدام الذهب -للتداوي- للرجال للضرورة، كما حدث لعرفجة رضي الله عنه فعن عبد الرحمن بن طرفة أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفاً من ورق فأتى عليه فأمره النبي ﷺ فاتخذ أنفاً من ذهب<sup>(٤)</sup>.

### مسألة: هل يجوز إلباس الصبيان الحرير؟

**الجواب:** قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ... وأما لباس الحرير للصبيان،

(١) رواه البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩)، وأحمد (٩٧٠٩)، والنسائي (٥٢٧٣).

(٢) رواه البخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦)، وأحمد (١١٨٢١)، والترمذي (١٧٢٢)، والنسائي (٥٣١٠)، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجه (٣٥٩٢).

(٣) رواه البخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩) واللفظ له، وأحمد (٣٦٧)، والنسائي (٥٣١٢)، وابن ماجه (٢٨٢٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٣٢) وقال الألباني: «حسن»، برقم (٣٥٦١)، وأحمد (١٨٥٢٧)، والترمذي (١٧٧٠)، والنسائي (٥١٦١).



الذين لم يبلغوا الحلم: ففيه قولان مشهوران للعلماء: لكن أظهرهما أنه لا يجوز، فإن ما حرم على الرجال فعله حرم عليه أن يمكن منه الصغير، فإنه يأمره بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، ويضربه عليها إذا بلغ عشرين، فكيف يحل له أن يلبسه المحرمات. وقد رأى عمر بن الخطاب على صبي للزبير ثوباً من حرير فمزقه وقال: لا تلبسوهم الحرير. وكذلك ابن مسعود مزق ثوب حرير كان على ابنه...<sup>(١)</sup>.

## ٧- السنة تقصير لباس الرجل، وتطويل لباس المرأة:

فرقت الشريعة المحمدية بين لباس الرجل والمرأة في الطول والقصر، فحدت للرجل ما بين نصف ساقه إلى ما فوق الكعبين، وألزمت المرأة بستر قدميها فلا يظهر منها شيء. وذلك لأن بدن المرأة أو جزءاً منه فتنة للرجال فأمرت بستره كله، وأما الرجال فأمرُوا برفع أثوابهم، كي لا يدخل الكبير والعجب والخيلاء إلى قلوبهم، مع ما في إرخاء الثوب من تنعم ورفاهية لا تتناسب مع طبع الرجال.

والعجيب أن كثيراً من الناس خالفوا السنة وقلبوا الأمر، فأطال الرجال ثيابهم حتى أصبحت تجر الأرض بل تكنسها، وقصرت النساء من ثيابهن فبدت سوقهن، ومنهن من تجاوزن ذلك.

والآثار في هذا الباب كثيرة جداً ومعلومة لخاصة الناس وعامتهم، ولكن منعت الشهوات والهوى المخالفين من اتباع الحق ولزومه، ونذكر ما يحضرنا هنا تذكيراً للمؤمنين، وزجراً للعاصين المخالفين - نسأل الله لنا ولهم الهداية والاستقامة على دينه -:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما أسفل الكعنين من الإزار ففي النار» ولفظ أحمد: «إزرة المؤمن من أنصاف الساقين فأسفل من ذلك إلى ما فوق الكعنين فما كان أسفل من ذلك ففي النار»<sup>(١)</sup>. وعن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مراراً. قال أبو ذر: خابوا وخسروا من هم يا رسول الله؟ قال: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»<sup>(٢)</sup>.

وعن أم سلمة - زوج النبي ﷺ - قالت لرسول الله ﷺ حين ذكر الإزار «فالمرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شبراً. قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها. قال: إذا ذراعاً لا تريد عليه»<sup>(٣)</sup>.

**تنبيه ١:** القصد من تطويل ثوب المرأة هو ستر القدمين، فلو كان ثوب المرأة لا يستر قدميها ولبست مع ذلك (شُراًباً) أو نحو ذلك مما يستر جاز. قال ابن عثيمين: فإن ستر قدمي المرأة أمرٌ مشروع بل واجب عند كثير من أهل العلم، فالذي ينبغي للمرأة أن تستر قدميها إما بثوبٍ ضافٍ عليها، وإما بلباس شراب أو كنادر أو شبهها<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٧٨٧)، وأحمد (١٠١٧٧)، والنسائي (٥٣٣٠).

(٢) رواه مسلم (١٠٦)، وأحمد (٢٠٨١١)، والترمذي (١٢١١)، والنسائي (٢٥٦٤)، وأبو داود (٤٠٨٧)، وابن ماجه (٢٢٠٨)، والدارمي (٢٦٠٥).

(٣) رواه أحمد (٢٥٩٧٢)، وأبو داود (٤١١٧) واللفظ له وقال الألباني: «صحيح»، ورواه الترمذي (١٧٣٢)، والنسائي (٥٣٢٧)، وابن ماجه (٣٥٨٠)، ومالك (١٧٠٠)، والدارمي (٢٦٤٤).

(٤) فتاوى الشيخ ابن عثيمين (٨٣٨/٢).

**تنبيه آخر:** يحتج بعض الناس على جواز إسبال الرجل لثوبه، بفعل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأن ثوبه كان يسترخي. ولا حجة في ذلك لأحد، بل إن الحجة قائمة عليهم. فعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة. قال أبو بكر: يا رسول الله إن أحد شقي إزارني يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لست ممن يصعنه خيلاء»<sup>(١)</sup>. ونقول للمحتج نبيح لك إرخاء ثوبك إذا توفرت فيك ثلاثة أمور: أولها: أن يكون أحد شقي إزارك يسترخي وليس من جميع جوانب الثوب. والثاني: أن تتعاهد ثوبك برفعه كلما سقط، كما كان أبو بكر رضي الله عنه يفعل، فيكون ذلك بغير اختيار منك. قال ابن حجر: عند أحمد [أي في رواية عند أحمد]: «إن إزارني يسترخي أحياناً» [قال]: فكأن شدة كان ينحل إذا تحرك بمشي أو غيره بغير اختياره، فإذا كان محافظاً عليه لا يسترخي لأنه كلما كاد يسترخي شدة. اهـ<sup>(٢)</sup>. والثالث: أن يشهد لك النبي صلى الله عليه وسلم أنك ممن لا يفعله خيلاء!. وهذا الأخير منتفٍ الآن، ولا سبيل إليه.

**فائدة:** جر الثوب على ثلاثة أقسام:

**الأول:** أن يكون للخيلاء. وهذا لا ينظر الله إليه يوم القيامة.

**الثاني:** أن يكون عن قصد وعلى وجه دائم، وليس خيلاء إنما تبع لعادة الناس. فهذا ينطبق عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٧٨٤) واللفظ له، ومسلم (٢٠٨٥)، وأحمد (٥٣٢٨)، والترمذي (١٧٣٠)،

والنسائي (٥٣٣٥)، وأبو داود (٤٠٨٥)، وابن ماجه (٣٥٦٩)، ومالك (١٦٦٩٦).

(٢) فتح الباري (٢٦٦/١٠).

(٣) رواه البخاري (٥٧٨٧)، وأحمد (٩٠٦٤)، والنسائي (٥٣٣٠).

الثالث: أن يكون لعارض طاريء، ولم يكن فيه خيلاء. وهذا الأخير لا بأس به لوقوعه من النبي ﷺ عندما خسفت الشمس: «فقام يجر ثوبه مستعجلاً حتى أتى المسجد»<sup>(١)</sup>. قال ابن حجر: فيه أن الجر إذا كان بسبب الإسراع لا يدخل في النهي... اهـ<sup>(٢)</sup>. ولوقوعه من أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مر معنا<sup>(٣)</sup>.

## ٨- تحريم إظهار المرأة زينتها إلا لمن استثناهم الله:

زينة المرأة إما ظاهرة أو باطنة، قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ...﴾ [النور ٣١] وقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أي الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلبسها إذا لم يكن في ذلك ما يدعو إلى الفتنة بها، قاله ابن سعدي<sup>(٤)</sup> وهي الزينة الظاهرة. ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ أي الباطنة إلا للأزواج والآباء والأبناء... الخ. والزينة الباطنة مثل الوجه والعنق والحلي والكفين. وبهذا يُعلم أن الوجه من الزينة الباطنة التي يحرم على المرأة المسلمة أن تظهرها إلا لمن استثناهم الله في الآية.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور ٣١] أي: لا يضربن الأرض بأرجلهن، ليصوت ما عليهن من حلي، كخلاخل

(١) رواه البخاري (٥٧٨٥)، وأحمد (١٩٨٧٧)، والنسائي (١٥٠٢).

(٢) فتح الباري (٢٦٧/١٠).

(٣) هذا ملخص ما ذكره الشيخ: محمد بن الصالح العنيمين في شرحه لكتاب اللباس من صحيح البخاري (شريط رقم ٢ وجه أ).

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٤١٠/٥).

وغيرها، فتعلم زينتها بسببه، فيكون وسيلة إلى الفتنة<sup>(١)</sup>.

## ٩- تحريم ارتداء الملابس التي عليها صلبان أو تصاوير:

والمقصود بالصلبان ما فيها صورة الصليب، والمقصود بالصور التي فيها الروح. ولقد أنكر النبي ﷺ على عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها، عندما اتخذت له وسادة فيها صورة من ذوات الأرواح. فعن القاسم عن عائشة رضي الله عنها: «أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فقام النبي ﷺ بالباب فلم يدخل، فقلت أتوب إلى الله مما أذنبت. قال: ما هذه النمرقة؟ قالت: لتجلس عليها وتوسدها. قال: إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم أحيوا ما خلقتم، وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصورة»<sup>(٢)</sup>. قال النووي: قال العلماء: سبب امتناعهم [أي الملائكة] من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة، وفيها مضاهاة لخلق الله تعالى، وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

وعن عمران بن حطان أن عائشة رضي الله عنها، حدثته: «أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه» ولفظ أحمد: «لم يكن رسول الله ﷺ يدع في بيته ثوباً فيه تصليب إلا نقضه»<sup>(٤)</sup>.

فمما سبق يتضح لنا جلياً تحريم لبس ما فيه تصاوير من ذوات الأرواح أو الصلبان، ومن ابتلي بشيء من ذلك فليتنق الله وليطمسها ويغير من حالها،

(١) تفسير ابن سعد (٤١٢/٥).

(٢) رواه البخاري (٥٩٥٧)، ومسلم (٢١٠٧)، وأحمد (٢٥٥٥٩)، ومالك (١٨٠٣).

(٣) شرح مسلم. الجلد السابع (٦٩/١٤).

(٤) رواه البخاري (٥٩٥٢)، وأحمد (٢٣٧٤٠)، وأبو داود (٤١٥١).

ثم إن شاء فليتخذها وينتفع بها، كما فعلت عائشة رضي الله عنها، قالت: «قدم رسول الله ﷺ من سفر، وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيها تمائيل، فلما رآه رسول الله ﷺ هتكه، وقال: أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله . قالت فجعلناه وسادة أو وسادتين»<sup>(١)</sup>.

### مسألة: هل تصح صلاة من صلى بلباس فيه تصاویر أو صلبان؟

**الجواب:** قالت اللجنة الدائمة في إحدى فتاويها: لا يجوز له أن يصلي في ملابس فيها صور ذوات الأرواح من إنسان أو طيور أو أنعام أو غيرها من ذوات الأرواح، ولا يجوز للمسلم لبسها في غير الصلاة، وتصح صلاة من صلى في ثوب فيه صور مع الإثم في حق من علم الحكم الشرعي... [وفي جواب آخر عن لبس الساعة أم صليب قالت اللجنة:] لا يجوز لبس الساعة أم صليب لا في الصلاة ولا غيرها حتى يزال الصليب بحك أو بوية تستره، لكن لو صلى وهي عليه فصلاته صحيحة. والواجب عليه البدار بإزالة الصليب؛ لأنه من شعار النصارى، ولا يجوز للمسلم أن يتشبه بهم<sup>(٢)</sup>.

ولا يدخل في هذا الصور التي تكون على النقود أو في الحفيظة ونحوهما، لأنه في حكم المضطر، وصلاته صحيحة ولا شيء عليه<sup>(٣)</sup>.

### ١٠ - من السنة التيامن في اللباس ونحوه:

والأصل في ذلك حديث عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها، أنها قالت:

(١) رواه البخاري (٥٩٥٤) واللفظ له، ومسلم (٢١٠٧)، وأحمد (٢٤١٩٧)، والنسائي (٧٦١)، وابن ماجه (٣٦٥٣).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة رقم (٥٦١١) (١٧٩/٦)، ورقم (٢٦١٥) (١٨٣/٦).

(٣) انظر فتاوى اللجنة الدائمة رقم (٣٩٣٢) (١٧٨/٦).

« كان النبي ﷺ يحب التيمُن في طهوره وترجله وتنعله » ولفظ مسلم: « كان رسول الله ﷺ يحب التيمُن في شأنه كله في نعليه وترجله وطهوره »<sup>(١)</sup>.

**قال النووي:** هذه قاعدة مستمرة في الشرع، وهي إن ما كان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب، والسراويل، والخف، ودخول المسجد، والسواك، والاكتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، وترجيل الشعر وهو مشطه، وشفة الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، وغسل أعضاء الطهارة، والخروج من الخلاء، والأكل والشرب، والمصافحة واستلام الحجر الأسود، وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه. وأما ما كان بضده كدخول الخلاء، والخروج من المسجد، والامتخاط، والاستنجاء، وخلع الثوب، والسراويل، والخف وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه، وذلك كله بكرامة اليمين وشرفها والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

## ١١- السنة في التنعل:

أن تدخل الرجل اليمنى أولاً ثم تليها اليسرى، وعند خلعهما اليسرى أولاً ثم اليمنى، جاء ذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، ليكن اليمنى أولهما تُنعل وآخرهما تُنزع »<sup>(٣)</sup>. وكُره للمسلم أن يمشي في نعل

(١) رواه البخاري (٥٨٥٤)، ومسلم (٢٦٨)، وأحمد (٢٤١٠٦)، والترمذي (٦٠٨)، والنسائي (٤٢١)، وأبو داود (٤١٤٠)، وابن ماجه (٤٠١).

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد الثاني (١٣١/٣).

(٣) رواه البخاري (٥٨٥٦)، ومسلم (٢٠٩٧)، وأحمد (٧٧٥٣)، والترمذي (١٧٧٩)، وأبو داود (٤١٣٩)، وابن ماجه (٣٦١٦)، ومالك (١٧٠٢).

واحدة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انقطع شمع أحدكم، فلا يمشي في الأخرى حتى يصلحها» <sup>(١)</sup>. وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمشي أحدكم في نعل واحد ليخفهما جميعاً أو ليضعهما جميعاً» ولفظ مسلم: «ليضعهما جميعاً أو ليخلعهما جميعاً» <sup>(٢)</sup>. وليعلم أن جميع ما ذكر على وجه الاستحباب لا الوجوب، فمن عرض له عارض أو انقطع نعله أو خفه فليقف حتى يصلح نعله أو يخلع الأخرى ويكمل سيره، ولا ينبغي لمؤمن أن يخالف نهى النبي ﷺ ولو كان الأمر كراهة لا تصل إلى التحريم، فليعود المرء نفسه على سلوك هدي النبي ﷺ ظاهراً وباطناً، لينال شرف الاتباع الحقيقي. ثم اعلم أن العلماءذكروا عللاً لنهى النبي ﷺ عن المشي في نعل واحدة. قال النووي: قال العلماء: وسببه أن ذلك تشويه ومثلة ومخالف للوقار، ولأن المتعلقة تصير أرفع من الأخرى فيتعسر مشيه وربما كان سبباً للعثار <sup>(٣)</sup> وغير ذلك.

ثم وجدت أن الشيخ الألباني -رحمه الله- أورد في سلسلته الصحيحة ما أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان يمشي في النعل الواحدة» <sup>(٤)</sup>. وبهذا يتضح لنا علة نهى النبي ﷺ عن المشي في نعل واحدة، وأنها مشية الشيطان. فإذا ثبت ذا فقد أغنانا عن كثير من التكلف، واستحلاب العلل.

(١) رواه مسلم (٢٠٩٨)، وأحمد (٩١٩٩)، والنسائي (٥٣٦٩).

(٢) رواه البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم (٢٠٩٧)، وأحمد (٧٣٠٢)، والترمذي (١٧٧٤)، وأبو داود (٤١٣٦)، وابن ماجه (٣٦١٧)، ومالك (١٧٠١).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (٦٢/١٤).

(٤) قال الألباني بعد أن ساق سنده: هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير الربيع بن سليمان المرادي وهو ثقة. انظر السلسلة الصحيحة برقم (٣٤٨) (١/٦١٦-٦١٧).



**فائدة:** من السنة الاحتفاء - أحياناً - أي المشي حافياً. فعن بريدة رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه فقال: «أما إني لم آتِكَ زائراً ولكني سمعتُ أنا وأنت حديثاً من رسول الله ﷺ، رجوتُ أن يكون عندك منه علمٌ. قال: وما هو؟ قال: كذا وكذا. قال: فما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثيرٍ من الإفراه. قال: فما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي ﷺ يأمرنا أن نحتفي أحياناً»<sup>(١)</sup>.

## ١٢ - ما يقال عند لبس الجديد:

أثر عن النبي ﷺ أدعية كان يقولها إذا لبس جديداً منها:

أ - «اللهم لك الحمد أنت كسوتني، أسألك من خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له». فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه، إما قميصاً أو عمامة ثم يقول: اللهم لك الحمد أنت كسوتني، أسألك من خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له... الحديث»<sup>(٢)</sup>.

ب - «الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة». فعن معاذ بن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل طعاماً ثم قال: الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غُفر له ما تقدم من ذنبه [وما تأخر]، ومن لبس ثوباً فقال: الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من غير

(١) رواه أحمد (٢٣٤٤٩)، وأبو داود (٤١٦٠) واللفظ له. وصححه الألباني.

(٢) رواه الترمذي (١٧٦٧)، وأبو داود (٤٠٢٠) واللفظ له، وصححه الألباني.

حول مني ولا قوة عُفِّرَ له ما تقدم من ذنبه [وما تأخر]»<sup>(١)</sup>.

ويستحب أن يُقال لمن لبس جديداً:

أ - «البس جديداً، وعش حميداً، ومث شهيداً». عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ رأى على عمر قميصاً أبيض، فقال: ثوبك هذا غسيلٌ أم جديد؟ قال: لا. بل غسيلٌ»<sup>(٢)</sup>. قال: البس جديداً، وعش حميداً، ومث شهيداً»<sup>(٣)</sup>. وقوله ﷺ «البس جديداً»: صيغة أمر أريد به الدعاء بأن يرزقه الله الجديد<sup>(٤)</sup>.

ب - «تُبلي ويُخلفُ الله تعالى». روت أم خالد بنت خالد بن سعيد فقالت: «أتى النبي ﷺ بثياب فيها خميسة سوداء صغيرة، فقال: من ترون أن نكسو هذه فسكت القوم. فقال: انتوني بأُم خالد: فأتي بها تحمل فأخذ الخميصة بيده فألبسها وقال: أبلي وأخلفي. وكان فيها علمٌ أخضر أو أصفر. فقال: يا أم خالد هذا سنّاهُ، وسنّاهُ بالحبشية: حسنٌ»<sup>(٥)</sup>.

قال أبو نصره في حديث أبي سعيد الخدري -السابق-: فكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تُبلي ويُخلفُ الله تعالى<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠٢٣) واللفظ له، وحسنه الألباني دون زيادة (وما تأخر) في الموضعين. ورواه الدارمي (٢٦٩٠).

(٢) قال الألباني: وفي رواية (جديد). صحيح ابن ماجه (١٨٨/٣). ط. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الأولى للطبعة الجديدة ١٤١٧هـ.

(٣) رواه أحمد (٥٥٨٨)، وابن ماجه (٣٥٥٨) واللفظ له، وصححه الألباني برقم (٢٨٧٩).

(٤) انظر شرح سنن ابن ماجه للسندي على الحديث (٣٥٥٨).

(٥) رواه البخاري (٥٨٢٣)، وأحمد (٢٦٥١٧)، وأبو داود (٤٠٢٤).

(٦) رواه أبو داود (٤٠٢٠) وهو تنمة لحديث أبي سعيد الخدري الذي سبق ذكره.

**فائدة:** نادى النبي ﷺ أم خالد بكنيتها دون اسمها، وفي هذا بيان لعنايته ﷺ بالصغار وحسن ملاطفتهم. ومناداة الصغار من الأولاد والبنات بالكنية بدلاً من الاسم، يشعرهم بأهميتهم وأن لهم شأنًا ومكانة كالكبار، ومن جرب عرف ذلك.

**تنبيه:** يجب أن نستحضر سنة النبي ﷺ في التيامن، وهنا يستحب تقديم الجهة اليمنى عند اللبس واليسرى عند النزاع.

### ١٣ - استحباب لبس البياض:

وفيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم... الحديث»<sup>(١)</sup>. ومن طريق سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم»<sup>(٢)</sup>.

وفي المقابل نهى النبي ﷺ الرجل عن لبس الثوب المعصفر والثوب المشبع بحمرة<sup>(٣)</sup>. فعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «رأى رسول الله ﷺ عليَّ ثوبين معصفرين فقال: إن هذه ثياب الكفار فلا تلبسها» وفي لفظ آخر: «قال: رأى النبي ﷺ عليَّ ثوبين معصفرين. فقال: أملك أمرتك بهذا؟ قلت: أغسلهما. قال: بل أحرقهما»<sup>(٤)</sup>. قوله: «أملك أمرتك بهذا» معناه أن هذا من لباس

(١) رواه أحمد (٢٢٢٠)، وأبو داود (٤٠٦١) وقال الألباني: «صحيح». ورواه ابن ماجه (١٤٧٢)، والترمذي (٩٩٤).

(٢) رواه أحمد (١٩٥٩٩)، والنسائي (٥٣٢٢) وصححه الألباني برقم (٤٩١٥)، ورواه ابن ماجه (٣٥٦٧).

(٣) المعصفر: ما صبغ بصبغ أصفر اللون. وقال ابن حجر: غالب ما يصبغ بالعصفر يكون أحمر. (انظر فتح الباري ٣١٨/١٠).

(٤) رواه مسلم (٢٠٧٧) واللفظ له، وأحمد (٦٤٧٧)، والنسائي (٥٣١٦).

النساء وزيهن وأخلاقهن، وأما الأمر بإحراقهما فقليل هو عقوبة وتغليظ لجره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل، قاله النووي<sup>(١)</sup>. وقد يكون النهي عن لبس المعصفر لأجل التشبه بالكفار، وهو أولى لما جاء في الحديث: «إن هذه ثياب الكفار فلا تلبسها».

**مسألة:** كيف الجمع بين النهي عن لبس الثوب المشبع بحمرة، وبما

ثبت عند البخاري من حديث البراء رضي الله عنه أنه قال: «كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيت في حلة حمراء ما رأيت شيئاً أحسن منه»<sup>(٢)</sup>.

**الجواب:** أن النهي ينصب على الثوب الأحمر الخالص، أما إذا كان فيه

أعلاماً من ألوان آخر فلا بأس بذلك. وقد ساق ابن حجر في الفتح سبعة أقوال في لبس الثوب الأحمر، ونحن نذكر القول الذي نرتضيه في هذا المقام -وهو الراجح-. قال: القول السابع: تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله؛ وأما ما فيه لون آخر غير الأحمر من بياض وسواد وغيرهما فلا، وعلى ذلك تحمل الأحاديث الواردة في الحلة الحمراء، فإن الحلل اليمانية غالباً تكون ذات خطوط حمراء وغيرها، وقال ابن القيم: كان بعض العلماء يلبس ثوباً مشبعاً بالحمرة يزعم أنه يتبع السنة، وهو غلط، فإن الحلة الحمراء من برود اليمن والبرد لا يصبغ أحمر صرفاً<sup>(٣)</sup>.

(١) شرح مسلم. المجلد السابع (٤٥/١٤).

(٢) رواه البخاري (٥٩٠١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأحمد (١٨١٩١)، والترمذي (١٧٢٤)، والنسائي (٥٠٦٠)، وأبو داود (٤١٨٣).

(٣) فتح الباري (٣١٩/١٠). قلت: وعلى هذا فيكون (الشماع الأحمر) الذي يلبسه أهل البلاد النجدية ليس داخلياً في النهي لأنه ليس أحمر صرفاً.

## ١٤- التختم الجائز للرجال:

يجوز للرجال أن يتختموا بالفضة لا الذهب فإنه محرم عليهم . وموضع الخاتم المستحب أن يكون في الخنصر لحديث أنس رضي الله عنه قال: « صنع النبي ﷺ خاتماً وقال: إنا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً، فلا ينقش عليه أحد. قال: فإني لأرى بريقه في خنصره»<sup>(١)</sup>. ونهى النبي ﷺ عن لبس الخاتم في الوسطى أو السبابة، فعن علي رضي الله عنه قال: « نهاني، يعني النبي ﷺ، أن أجعل خاتمي في هذه. أو التي تليها - لم يدر عاصم<sup>(٢)</sup> في أي الشتين -... الحديث»<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا فيستحب لمن أراد التختم أن يضعه في خنصره، ويكره له وضعها في الوسطى والتي تليها وهي كراهة تنزيه<sup>(٤)</sup>. وأما في أي اليدين يتختم فهذا أمرٌ اختلف العلماء فيه، لورود الآثار بهذا وهذا. قال النووي: وأما الحكم في المسألة عند الفقهاء فأجمعوا على جواز التختم في اليمين وعلى جوازه في اليسار ولا كراهة في واحدة منهما، واختلفوا أيتهما أفضل، فتختم كثيرون من السلف في اليمين، وكثيرون في اليسار...<sup>(٥)</sup>. والأمر في هذا واسع ولله الحمد.

## ١٥- استحباب استعمال الطيب:

وهو من الزينة التي تذكى النفس، وتبعث على الانبساط. ورسولنا ﷺ

(١) رواه البخاري (٥٨٧٤) واللفظ له، ومسلم (٢٠٩٢)، وأحمد (١٢٣٠٩)، والترمذي (٢٧١٨)، والنسائي (٥٢٠١)، وأبو داود (٤٢١٤).

(٢) هو عاصم بن كليب أحد رواه هذا الحديث.

(٣) رواه مسلم (٢٠٧٨)، وأبو داود (٤٢٢٥). وصرح في رواية أبي داود بالأصابع التي شك فيها الراوي قال: (ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو هذه للسبابة أو الوسطى - شك عاصم -...).

(٤) انظر شرح مسلم للنووي. المجلد السابع (٥٩/١٤).

(٥) شرح مسلم للنووي. المجلد السابع (٥٩/١٤).

كان أطيب الناس ريحاً يقول أنس رضي الله عنه : « ما مسست حريراً ولا ديباجاً ألين من كف النبي ﷺ ، ولا شمت ريحاً قطّ أو عرفاً قطّ أطيب من ريح أو عرف النبي ﷺ » ولفظ الدارمي: « ولا شمت رائحةً قطّ أطيب من رائحته مسكةً ولا غيرها »<sup>(١)</sup>. والطيب مباحٌ للرجال والنساء على حدٍ سواء، ولكن يحرم عليهما جميعاً حال الإحرام بحج أو عمرة لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعاً - في الذي وقصته ناقته - قال: « ولا تمسوه طيباً »<sup>(٢)</sup>. ولحديث ابن عمر - مرفوعاً - رضي الله عنهما، في الرجل الذي سأل عن الثياب التي يلبسها المحرم - قال: « ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه زعفران ولا الورس »<sup>(٣)</sup>.

وتختص النساء بالمنع منه - أيضاً - في حالين، الحال الأولى: أن تكون محادة على زوج فتمتنع منه أربعة أشهر وعشرة أيام لحديث أم عطية وغيره، أنها قالت: « كنا نهى أن نحد على ميت فوق ثلاثٍ إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا، ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب، وقد رُخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من حيضها في نبذة من كست أظفار، وكنا نهى عن اتباع الجنائز »<sup>(٤)</sup>.

والحال الأخرى: إذا كانت المرأة ستغشى مكاناً فيه رجال أجنب،

(١) رواه البخاري (٣٥٦١)، والدارمي (٦١).

(٢) رواه البخاري (١٨٥٠) واللفظ له، ومسلم (١٢٠٦)، وأحمد (١٨٥٣)، والترمذي (٩٥١)، والنسائي (١٩٠٤)، وأبو داود (٣٢٣٨)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، والدارمي (١٨٥٢).

(٣) رواه البخاري (٥٨٠٣)، ومسلم (١١٧٧)، وأحمد (٤٤٦٨)، والترمذي (٨٣٣)، والنسائي (٢٦٦٦)، وأبو داود (١٨٢٣)، وابن ماجه (٢٩٣٢)، ومالك (٧١٧)، والدارمي (١٧٩٨).

(٤) رواه البخاري (٣١٣)، ومسلم (٩٣٨)، وأحمد (٢٠٢٧٠)، والنسائي (٣٥٣٤)، وأبو داود (٢٣٠٢)، وابن ماجه (٢٠٨٧)، والدارمي (٢٢٨٦).

حتى ولو مرت في طريقهم فوجدوا ريحها فهي داخله في النهي - وهذا الجانب فرط فيه كثير من النساء وتساهلن فيه مع صراحة الأحاديث وشدة الوعيد فيها<sup>(١)</sup> -، لحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أئما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية»<sup>(٢)</sup>. ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفخ ولذيلها إصعار، فقال: يا أمة الجبار جئت من المسجد؟ قالت: نعم. قال: إني سمعتُ حيي أبا القاسم ﷺ يقول: لا تُقبل صلاةً لامرأةٍ تطيب لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة»<sup>(٣)</sup>.

## ١٦ - السنة في ترجيل الشعر وحلقه:

يستحب للرجل أن يزين من شعره وينظفه ويعتني به ، والأصل في ذلك ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «أنا رسول الله ﷺ زائراً في منزلنا فرأى رجلاً شعثاً فقال: أما كان يجد هذا ما يُسكن به رأسه، ورأى رجلاً عليه ثياب وسخة، فقال: أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه»<sup>(٤)</sup>. وروى

(١) ومن تساهل بعض النساء - هداهن الله - ركوبهن مع السائق - الأجنبي - وهن متعطرات!، ولا ندري ماذا يعدونه؟ هل هو امرأة يجوز الخلوة به ووضع الطيب عنده، أم هو رجل - أجنبي - يحرم عنده ما يحرم عند الرجال الأجانب؟.

(٢) رواه أحمد (١٩٢٤٨)، والنسائي (٥١٢٦) وحسنه الألباني برقم: (٤٧٣٧)، ورواه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦)، والدارمي (٢٦٤٦).

(٣) رواه مسلم (٤٤٤)، وأبو داود (٤١٧٤) واللفظ له، وأحمد (٧٣٠٩)، والنسائي (٥١٢٨).

(٤) رواه أحمد (١٤٤٣٦)، والنسائي (٥٢٣٦)، وأبو داود (٤٠٦٢). وساقه ابن عبد البر بسنده في التمهيد (٥١/٥)، وقال عنه ابن حجر: أخرجه أبو داود والنسائي بسند حسن (الفتح ١٠/٣٧٩-٣٨٠). وصحح الألباني رواية أبي داود والنسائي.

أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كان له شعرٌ فليكرمه»<sup>(١)</sup>. ولكن لا يكن تزيناً وتنظيفاً وإكراماً مبالغاً فيه يخرج به عن الحد المعقول فيكون مشابهاً للنساء، لأن المبالغة في تزين الشعر والاعتناء به من خصائص النساء، فقد روى عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «نهى عن التزجل إلا غباً»<sup>(٢)</sup>. وعن حميد بن عبد الرحمن قال: لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ، كما صحبه أبو هريرة أربع سنين، قال: «نهانا رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم»<sup>(٣)</sup>.

وأما حلق الشعر: فاعلم أولاً أن الأفضل ترك الشعر على حاله وإرساله إلى شحمة الأذنين كما هو شعر النبي ﷺ. قال البراء بن عازب رضي الله عنه: «كان النبي ﷺ مربوعاً بعيداً ما بين المنكبين له شعرٌ يبلغ شحمة أذنه... الحديث» وعند مسلم: «عظيم الجملة»<sup>(٤)</sup> إلى شحمة أذنيه»<sup>(٥)</sup>. وحلق الشعر قد يكون واجباً، أو محرماً، أو مستحباً أو جائزاً.

**فيجب حلقه:** إذا كان في حج أو عمرة، ولم يُقصر صاحبه، [أو] كان فيه مشابهة لغير المسلمين... ويحرم حلقه: إذا كان يقصد به التدين أو التعبد من غير حج أو عمرة كما يفعله بعض المتصوفة... ويستحب حلقه: إذا

(١) رواه أبو داود (٤١٦٣). وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٢) رواه أحمد (١٦٣٥١)، والترمذي (١٧٥٦)، وأبو داود (٤١٥٩) وصححه الألباني. وراه النسائي (٥٠٥٥).

(٣) رواه النسائي (٥٠٥٤)، وأبو داود (٢٨). وقال ابن حجر: «أخرجه النسائي بسند صحيح». وصححه الألباني. ورواية النسائي برقم (٤٦٧٩).

(٤) الجملة من شعر الرأس: ما سقط على المنكبين. (لسان العرب. ١٠٧/١٢) مادة (جهم).

(٥) رواه البخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأحمد (١٨٠٨٦)، الترمذي (١٧٢٤)، والنسائي (٥٠٦٠)، وأبو داود (٤١٨٣).



أسلم الكافر - لاسيما إذا كان غزير الشعر. [أو] إذا مر على الصبي المولود سبعة أيام فإنه يستحب لوليه أن يخلق رأسه ويتصدق بوزنه. [أو] إذا طال الشعر طويلاً فاحشاً بحيث تجاوز مقدار شعره ﷺ ... ويستحب حلق شعر الرأس - أيضاً - إذا كان يكسو صاحبه جمالاً يكون به مصدراً للفتنة سواء للرجال أو النساء.... **ويجوز حلقه:** إذا لم يستطع الإنسان أن يعتني به لانشغاله عنه بأمور أخرى هي أهم منه... (قال الإمام أحمد: هو سنة؛ لو نقوى عليه اتخذناه، ولكن له كلفة ومؤنة). [ويجوز] حلقه للتداوي<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** ظهرت بين أوساط الشباب حلاقة الرأس على هيئة نهت عنها الشريعة، وهي حلاقة بعض الرأس وترك بعضه، وهو يعرف في الشرع واللغة باسم القزع<sup>(٢)</sup>. وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ: «نهى عن القزع» وعند مسلم: «قلت لنافع: وما القزع؟ قال: يُحلق بعض رأس الصبي ويُترك بعض»<sup>(٣)</sup>. قال ابن القيم: والقزع له أربعة أنواع: أحدها: أن يخلق من رأسه موضع من ههنا وههنا. مأخوذ من تقزع السحاب وهو تقطعه. الثاني: أن يخلق وسطه ويترك جوانبه، كما يفعله شماسة النصارى. الثالث: أن يخلق جوانبه ويترك وسطه، كما يفعله كثير من الأوباش والسفل. الرابع: أن يخلق

(١) شعر الرأس (أحكام وفوائد متنوعة عن شعر الرأس) للأخ/ سليمان الخراشي. (بتصرف). وهي رسالة جيدة في بابها. ط. دار القاسم. الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ. وكلام الإمام أحمد عزاه المؤلف إلى حاشية الروض (١/١٦٢). وتجده أيضاً في الآداب الشرعية (٣/٣٢٨).

(٢) في اللسان: والقَزْعَةُ والقَزْعَةُ: خُصِّلَ من الشعر تَرَكَ عل رأس الصبي كالدواب متفرقة في نواحي الرأس. والقَزْعُ: أن تخلق رأس الصبي وتترك في مواضع منه الشعر متفرقاً، وقد نُهي عنه. (٨/٢٧١-٢٧٢) مادة: (قزع).

(٣) رواه البخاري (٥٩٢١)، ومسلم (٢١٢٠)، وأحمد (٤٤٥٩)، والنسائي (٥٠٥٠)، وأبو داود (٤١٩٤)، وابن ماجه (٣٦٣٧).

مقدمه ويترك مؤخره، وهذا كله من القرع والله أعلم. اهـ<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** يستحب لمن أراد أن يخلق شعره أن يبدأ بالجانب الأيمن منه أولاً ثم الأيسر. وذلك لما رواه أنس بن مالك: «أن رسول الله ﷺ أتى منى فأتى الجمرة فرماها، ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق؛ خذ وأشار إلى إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه للناس»<sup>(٢)</sup>.

### ١٧ - السنة للرجال توفير اللحى، وقص الشارب:

السنة الواجبة في حق الرجال هي توفير اللحى وإرخاؤها، وتقصير الشارب والأخذ منه. وليس هذا الأمر لنا فيه سعة حتى نأخذ ما نريد ونذر ما نريد، بل هو حتمٌ يجب علينا الامتثال والانقياد له. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾. أي لا ينبغي ولا يليق، من اتصف بالإيمان إلا الإسراع في مرضاة الله ورسوله، والمهرب من سخط الله ورسوله، وامتثال أمرهما، واجتناب نهيهما: فلا يليق بمؤمن ولا مؤمنة ﴿إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الأحزاب ٣٦] من الأمور، وحتماً به وألزماً به ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب ٣٦] أي: الخيار، هل يفعلونه أم لا؟. بل يعلم المؤمن والمؤمنة أن الرسول أولى به من نفسه، فلا يجعل بعض أهواء نفسه حجاباً بينه وبين أمر الله ورسوله، قاله ابن سعدي<sup>(٣)</sup>.

**والأحاديث في الأمر بإعفاء اللحية وقص الشارب، من رسول الله ﷺ،**

(١) تحفة الودود بأحكام المولود. (ص ١١٩) ط. دار الجليل - بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.

(٢) رواه مسلم (١٣٠٥)، والترمذي (٩١٢)، وأبو داود (١٩٨١).

(٣) تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. (٦/ ٢٢٢-٢٢٣).

كثيرة جداً وبألفاظ متعددة فمنها: «وفروا اللحى وأحفوا الشوارب»<sup>(١)</sup>. ومنها: «أنهكوا الشوارب، وأعفوا اللحى»<sup>(٢)</sup>. ومنها قوله ﷺ: «خالفوا المشركين. أحفوا الشوارب، وأوفوا اللحى»<sup>(٣)</sup>. ومنها قوله ﷺ: «جزوا الشوارب وأرخوا اللحى. خالفوا المجوس»<sup>(٤)</sup>.

والأمر بتوفير اللحى وجز الشوارب اجتمع فيه أمران: الأول: أمر الرسول ﷺ الواجب الذي لا صارف له، والذي لا يجوز لمسلم بحال مخالفته. الثاني: الأمر بمخالفة المشركين، وقد علم من نصوص الشرع أن التشبه بهم محرم. ولذا كان لزاماً على المسلم أن ينصاع لأمر الله ورسوله ولا يخالف أمرهما حتى لا يقع في الفتنة أو يناله العذاب الأليم ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور ٦٣].

ولبعض أهل العلم كلامٌ في الأخذ من اللحية طويلاً وعرضاً، تمسكاً بآثار عن السلف الكرام، ولكن الألفاظ التي وردت عن النبي ﷺ صريحةٌ تُغني عنها، والحجة في كلام رسول الله ﷺ، لا في كلام أو فعل أصحابه وأتباعه.

والمختار ترك اللحية على حالها، وأن لا يتعرض لها بتقصير أصلاً، والمختار في الشارب ترك الاستئصال والاقتصار على ما يبدو به طرف الشفة والله أعلم، قاله النووي<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٥٨٩٢).

(٢) البخاري (٥٨٩٣).

(٣) مسلم (٢٥٩/٥٤).

(٤) مسلم (٢٥٩/٥٥).

(٥) شرح صحيح مسلم. المجلد الثاني (٣/١٢٣).

## ١٨ - السنة تغيير الشيب بغير السواد:

يُسْنُ لِمَنْ شَابَ شَعْرَ رَأْسِهِ وَوَجْهَهُ أَنْ يَغْيِرَهُ بِالصَّبْغِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ»<sup>(١)</sup>. وَلَكِنْ يُجْتَنَبُ السَّوَادُ لِنَهْيِهِ ﷺ عَنْ الصَّبْغِ بِهِ. فَفِي عَامِ الْفَتْحِ لَمَّا أَتَى بَأْبِي قُحَافَةَ وَرَأْسَهُ وَلَحِيَّتَهُ بِيَضَاءٍ قَالَ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَجَنِّبُوا السَّوَادَ»<sup>(٢)</sup>. وَقَوْلُهُ ﷺ «وَجَنِّبُوا السَّوَادَ» نَصٌّ قَاطِعٌ فِي التَّحْرِيمِ. فَيُغْيَرُ السَّوَادُ بِأَيِّ شَيْءٍ إِلَّا بِالسَّوَادِ، وَهَذَا نَهْيٌ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ.

قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدُ: تَكْرَهُ الْخِضَابَ بِالسَّوَادِ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ وَالِدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «وَجَنِّبُوا السَّوَادَ»<sup>(٣)</sup>.

## فائدة:

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُسَوَّدُ شَيْبُهُ      كَيْمَا يُعَدَّ بِهِ مِنَ الشَّبَابِ  
أَقْصَرْ فَلَوْ سَوَدَتْ كُلُّ حَمَامَةٍ      بِيَضَاءٍ مَا عُدَّتْ مِنَ الْغُرَبَانِ<sup>(٤)</sup>

## ١٩ - ما جاء في الاكتحال:

هُوَ لِلنِّسَاءِ زِينَةٌ، وَلِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عِلَاجٌ وَمَنْفَعَةٌ. وَالْعَرَبُ كَانُوا يَتَخَذُونَهُ عِلَاجًا مِنَ الرَّمْدِ. فَفِي حَدِيثٍ أَمْ عَطِيَّةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الْمَرَأَةِ الَّتِي

(١) رواه البخاري (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٠٣)، وأحمد (٧٢٣٣)، والنسائي (٥٠٦٩)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٣٦٢١).

(٢) رواه مسلم (٢١٠٢)، وأحمد (١٣٩٩٣)، والنسائي (٥٠٧٦)، وأبو داود (٤٢٠٤)، وابن ماجه (٣٦٢٤).

(٣) الآداب الشرعية (٣/٣٣٤-٣٣٥).

(٤) الآداب الشرعية (٣/٣٣٦).

توفي عنها زوجها واشتكت عينيها، فذكروها للنبي ﷺ وذكروا له الكحل<sup>(١)</sup> أي كعلاج لها. وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا بها موتاكم، وإن خير أكمالكم الإثم<sup>(٢)</sup>، يجلو البصر ويُنبِت الشعر»<sup>(٣)</sup>. والسنة فيه أن يكون وترأ، أي يكتحل في العين اليمنى ثلاثاً وفي اليسرى ثلاثاً، أو في اليمنى اثنتين وفي اليسرى واحدة فيكون الجميع وترأ أو العكس أو أكثر من ذلك ما دام وترأ. ورجح ابن حجر الأول<sup>(٤)</sup>.

**تنبيه:** لا ينبغي أن يتخذ الرجال الكحل زينة، فهو طالب لا مطلوب، وليس من الرجولة أن يتزين الرجل كما تتزين النساء، والنبي ﷺ رغب في الإثم لما فيه من الفوائد فقال: «عليكم بالإثم فإنه منبئة للشعر، مذهبة للقدى، مصفاة للبصر»<sup>(٥)</sup>. أما أن يتخذ الرجال جمالاً وزينة للعينين فلا.

## ٢٠- ما يحرم من الزينة على النساء:

أباح الله سبحانه وتعالى، للنساء أن يتخذوا أنواعاً عديدة من الزينة كالكحل، والطيب، والحناء ونحو ذلك مما تتجمل به المرأة. وحرم عليها أموراً

(١) انظر البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (١٤٨٩).

(٢) الإثم: حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة، يكون في بلاد الحجاز، وأجوده يؤتى به من أصبهان. قاله ابن حجر في الفتح (١٠/١٦٧).

(٣) رواه أحمد (٢٠٤٨)، وأبو داود (٣٨٧٨)، وصححه الألباني، ورواه الترمذي (١٧٥٧)، وابن ماجه (٣٤٩٧).

(٤) انظر فتح الباري (١٠/١٦٧).

(٥) رواه ابن أبي عاصم والطبراني. وقال ابن حجر: «سنده حسن». (فتح الباري: كتب الطب:

تتخذها المرأة زينة وهي في حقيقتها لا تعدو كونها تغييراً لخلق الله الذي خلقها عليه. كالوشم<sup>(١)</sup>، والنمص<sup>(٢)</sup>، والتفليج<sup>(٣)</sup> للحسن، والوصل<sup>(٤)</sup>. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «لعن الله الواشمات، والمؤتشمات، والمتنصصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله. فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت: إنه بلغني عنك أنك لعنت كيت وكيت. فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، ومن هو في كتاب الله. فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول. قال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأت ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ قالت: بلى. قال: فإنه قد نهى عنه. قالت: إني أرى أهلك يفعلونه. قال: فاذهبي فانظري. فذهبت فنظرت

(١) قال أبو عبيد: الوشم في اليد، وذلك أن المرأة كانت تغرز ظهر كفها ومعصمها بإبرة أو بمسلة حتى تؤثر فيه، ثم تحشوه بالكحل أو النبل أو النبل أو بالنزور (دخان الشحم) فيزرق أثره أو يخضر. (لسان العرب: ٦٣٨/١٢) مادة: وشم.

والمستوشمة هي التي تطلب من غيرها الوشم.

(٢) النمص: تنف الشعر. ونمص شعره ينمصه نمصاً: تنفه... والنامصة: المرأة التي تُزين النساء بالنمص. وفي الحديث: لعنت النامصة والنامصة؛ قال الفراء: النامصة التي تنتف من الوجه، ومنه قيل للمنقاش منماص، لأنه ينتفه به، والنامصة: هي التي تفعل ذلك بنفسها. (لسان العرب: ٧/١٠١) مادة: نمص.

(٣) فلج الأسنان: تباعد بينها... ورجل أفلج إذا كان في أسنانه تفرق، وهو التفليج أيضاً. (التهذيب): والفليج بين الأسنان تباعد ما بين الثنايا والرابعيات حلقة، فإن تكلف، فهو التفليج... وفي الحديث: أنه لعن المتفلجات للحسن: أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. (لسان العرب: ٢/٣٤٦-٣٤٧ بتصرف يسير) مادة: فليج.

(٤) والواصلة من النساء: التي تصل شعرها بشعر غيرها، والمستوصلة: الطالبة لذلك وهي التي يفعل بها ذلك. وفي الحديث: أن النبي ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة. قال أبو عبيد: هذا في الشعر، وذلك أن تصل المرأة شعرها بشعر آخر زوراً. (لسان العرب: ١١/٧٢٧) مادة: وصل.

فلم تر من حاجتها شيئاً. فقال: لو كانت كذلك ما جامعتها» ولفظ مسلم: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله.. الحديث» وعند البخاري وغيره عن عبد الله «لعن الله الواصلة»<sup>(١)</sup>.

ومع صراحة الأحاديث في ذلك، وشدة وعيدها، إلا أن كثيراً من النساء يفعلن ذلك أو بعضه، وهل هذا إلا ضعف إيمان، وإلا فأبي أمريء تهون عليه نفسه ويعرضها لسخط الجبار! اللهم إنا نسألك السلامة والعافية في ديننا ودنيانا.

**تنبيه:** لا يختص اللعن بالنساء، بل يدخل فيه الرجال إذا غصوا، أو وشموا، أو وصلوا، أو تفلجوا للحسن! أو طلبوا من غيرهم أن يفعل بهم شيئاً من ذلك. وتخصيص النساء باللعن من باب الأغلبية فإن تلك الفعال تكون في النساء أغلب كالنائحة، والله أعلم.



(١) رواه البخاري (٤٨٨٦)، (٤٨٧٧)، ومسلم (٢١٢٥)، وأحمد (٣٩٣٥)، والنسائي (٥٠٩٩)،  
والترمذي (٢٧٨٢)، وأبو داود (٤١٦٩)، وابن ماجه (١٩٨٩)، والدارمي (٢٦٤٧).

## ١٦- باب آداب الركوب والمشى

- قال تعالى: ﴿وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ ﴿١﴾ لِّتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ ﴿٢﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ ﴿٣﴾ [الزخرف ١٢-١٤].

### الآداب:

#### ١- النهي عن مشية الخيلاء:

التبخر في المشي من الصفات الذميمة التي تنم عن كبرٍ وعجبٍ بالنفس. والمؤمن من صفاته التواضع والاستكانة لا الكبر والغطرسة. والكبر رداء الله فمن نازعه فيه عذبه. فعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «العزُّ إزاره، والكبرياء رداؤه. فمن ينازعني عذبتُهُ» <sup>(١)</sup>. وروى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «بينما رجلٌ يمشي في حُلَّةٍ تُعجبه نفسه مرَّجلاً جمته، إذا خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيامة» <sup>(٢)</sup>. ولا يكون التبخر إلا في مواطن الحرب لإغاية الأعداء، كما فعل أبو دجانة رضي الله عنه عندما اعتصب بعصاة -له- حمراء ثم جعل يتبخر بين الصفين، فقال رسول الله ﷺ حين رآه يتبخر إنها لمشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموطن.

(١) رواه مسلم (٢٦٢٠) واللفظ له، وأحمد (٨٦٧٧)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤).

(٢) رواه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨)، وأحمد (٧٥٧٤)، والدارمي (٤٣٧).



## ٢- أحسن المشي وأعدله:

قال ابن قيم الجوزية: كان [ﷺ] إذا مشى، تكفأً تكفؤاً<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>، وكان أسرع الناس مشية، وأحسنها وأسكنها. قال أبو هريرة رضي الله عنه ما رأيت أحسن من رسول الله ﷺ، كأن الشمس تجري في وجهه، وما رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله ﷺ، كأنما الأرض تطوى له، وأنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث<sup>(٣)</sup>. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفأً تكفؤاً كأنما ينحط من صيب<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>، وقال مرة: إذا مشى تقلع<sup>(٦)</sup>،<sup>(٧)</sup>. قلت: والتقلع: الارتفاع من الأرض بجملته، كحال المنحط من الصبب، وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة، وهي أعدل المشيات وأروحها للأعضاء، وأبعدها من مشية الهوج والمهانة والتماوت<sup>(٨)</sup>.

(١) التكفي: التمايل إلى قدام كما تتكفأ السفينة في جريها. (لسان العرب: ١٤١/١-١٤٢) مادة: كفأ.

(٢) مسلم (٢٣٣٠).

(٣) الترمذي (٣٦٤٨).

(٤) الصبب: تصوّب نهر أو طريق يكون في حدود. وفي صفة النبي ﷺ: أنه كان ينحط في صيب أي في موضع منحدر؛ وقال ابن عباس: أراد به أنه قوي البدن، فإذا مشى فكأنه يمشي على صدر قدميه من القوة. (لسان العرب: ٥١٧/١) مادة: صيب.

(٥) وفي رواية أبي داود (كأنما يهوي في صبوب) (٤٨٦٤).

(٦) تقلع في مشيته: مشى كأنه ينحدر... قيل: أراد قوة مشيه وأنه كان يرفع رجله من الأرض إذا مشى رفعاً بائناً بقوة، لا كمن يمشي احتيلاً وتنعماً ويقارب خطاه فإن ذلك من مشي النساء ويوصف به... (لسان العرب: ٢٩٠/٨) مادة: قلع.

(٧) الترمذي (٣٦٣٨).

(٨) زاد المعاد (١٦٧/١-١٧٧).

**فائدة:** ذكر ابن قيم الجوزية في الهدى عشرة أنواع من المشيات:

**فالأولى:** أحسنها وأعدلها هي مشية التكفؤ والتقلع، كحال المنحط من الصبب، وهي مشية رسول الله ﷺ.

**الثانية:** أن يمشي بانزعاج واضطراب مشي الجمل الأهوج، وهي مشية مذمومة - أيضاً - وهي دالة على خفة عقل صاحبها، ولا سيما إذا كان يكثر الالتفات حال مشيه يميناً وشمالاً.

**الثالثة:** أن يتماوت في مشيه ويمشي قطعة واحدة، كأنه خشبة محمولة، وهي مشية مذمومة قبيحة.

**الرابعة:** السعي.

**الخامسة:** الرمل، وهو أسرع المشي مع تقارب الخطأ، ويسمى الختب.

**السادسة:** النسلان، وهو العدو الخفيف الذي لا يزعج الماشي.

**السابعة:** الخَوْزَلِي، وهي مشية التمايل، وهي مشية، يقال: إن فيها تكسراً وتختناً.

**الثامنة:** القهقري، وهي المشية إلى الوراء.

**التاسعة:** الجمزى، وهي مشية يثب فيها الماشي وثباً.

**العاشر:** مشية التبخر، وهي مشية أولي العجب والتكبر. اهـ<sup>(١)</sup>.

**٣- كراهة المشي في نعل واحدة<sup>(٢)</sup>.**

(١) (١٦٧/١-١٦٩).

(٢) سبق الكلام عليه في باب آداب اللباس والزينة.

## ٤- من السنة الاحتفاء أحياناً:

لقول فضالة بن عبيد رضي الله عنه: « كان النبي ﷺ يأمرنا أن نحتفي أحياناً »<sup>(١)</sup>. وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما، في عيادة النبي ﷺ لسعد بن عباد، قال: « فقام وقمنا معه ونحن بضعة عشر رجلاً ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص نمشي في تلك السباخ... الحديث »<sup>(٢)</sup>. وفي الاحتفاء كسر لما اعتاده المرء من التنعم الحاصل بالمداومة على التئمل<sup>(٣)</sup>.

## ٥- رب الدابة أحق بصدر دابته:

من ملك شيئاً فهو أحق به من غيره، وركوب الدواب الحي منها والجماد يأخذ الحكم نفسه. فصاحب الجمل أو الخيل أو (السيارة) أحق بصدر دابته ومقدمته من غيره، فلا يُركب في مقدمتها إلا بإذنه. يبين ذلك حديث بريدة رضي الله عنه فقال: « بينما رسول الله ﷺ يمشي جاء رجل ومعه حمار، فقال: يا رسول الله اركب. وتأخر الرجل. فقال رسول الله ﷺ: لا أنت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي. قال: فإني قد جعلته لك. فركب »<sup>(٤)</sup>.

## ٦- جواز الارتداف على الدابة إذا لم يشق عليها:

ومن آداب الركوب أنه لا بأس بركوب اثنين أو ثلاثة ما دامت الدابة

(١) رواه أحمد (٢٣٤٤٩)، وأبو داود (٤١٦٠) وصححه الألباني.

(٢) رواه مسلم (٩٢٥).

(٣) وقد سبقت بعض مباحث هذا الموضوع في كتاب اللباس والزينة، فلا داعي لتكراره.

(٤) رواه الترمذي (٢٧٧٣) وقال: « حديث حسن غريب من هذا الوجه ». وأبو داود (٢٥٧٣)

وقال الألباني: « حسن صحيح ».

تطبق ذلك. والنبى ﷺ أردف بعض أصحابه كمعاذ<sup>(١)</sup> وأسامه<sup>(٢)</sup> والفضل<sup>(٣)</sup> وكذا إردافه لعبد الله بن جعفر والحسن أو الحسين معاً<sup>(٤)</sup> وغيرهم، رضى الله عن الجميع<sup>(٥)</sup>.

## ٧- كراهية اتخاذ الدواب منابر:

وفيه حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: «إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغوا إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجاتكم»<sup>(٦)</sup>. والمعنى: لا تجلسوا على ظهورها فتوقفونها وتحدثون بالبيع والشراء وغير ذلك بل انزلوا واقضوا حاجاتكم ثم اركبوا، قاله القاري<sup>(٧)</sup>. ولا يعكر على ذلك وقوف النبى ﷺ على دابته في حجة الوداع، فإن ذلك كان لمصلحة راجحة وهو لا يتكرر. قال ابن القيم: وأما وقوف النبى ﷺ على راحلته في حجة الوداع وخطبته عليها، فذاك غير ما نهى عنه، فإن هذا عارض لمصلحة عامة في وقت ما، لا يكون دائماً، ولا يلحق الدابة منه من التعب والكلال ما يلحقها من اعتياد ذلك لا لمصلحة،

(١) البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

(٢) البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (١٢٨٠).

(٣) البخاري (١٥١٣)، ومسلم (١٣٣٤).

(٤) مسلم (٢٤٢٨)، وأحمد (١٧٤٤).

(٥) وفي هذا دلالة على أن تحميل الدابة ما لا تطيقه من الظلم لها، وقد يؤدي بها إلى التلف. وفيه

إشارة تعلم بالحس، وهو أن تحميل الدواب الآلية فوق طاقتها وحمولتها المقررة لها من قبل

صانعها، يضر بها ويسبب لها العطب.

(٦) رواه أبو داود (٢٥٦٧) وصححه الألباني.

(٧) عون المعبود: المجلد الرابع (١٦٩/٧).

بل يستوطنها ويتخذها مقعداً يناجي عليها الرجل، ولا ينزل إلى الأرض، فإن ذلك يتكرر ويطول، بخلاف خطبته ﷺ على راحلته لسمع الناس، ويعلمهم أمور الإسلام وأحكام النسك، فإن هذا لا يتكرر ولا يطول ومصلحته عامة<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** (السيارة) لا تُلحق بالدابة من حيث إطالة الجلوس فيها والتحدث مع الآخرين، لأنها لا يصيبها الكلال ولا التعب. ولكن ينبغي مراعاة الآخرين الذين يستخدمون الطريق، فلا يؤذيهم ولا يزعجهم، ولا يضيق عليهم الطريق، لأن أذيتهم محرمة واللّه يقول: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب ٥٨].



(١) عون المعبود: المجلد الرابع (١٦٨/٧) (الحاشية).

## ١٧- باب آداب الطريق

- قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿٣١﴾ [النور ٣٠-٣١].

- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والجلوس على الطرقات. فقالوا: ما لنا بذلك إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال: فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها. قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غص البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### ١- وجوب أداء حقوق الطريق:

وحقوق الطريق بينها النبي ﷺ وهي: (غص البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر) وهذه الحقوق ليست من باب الحصر، وإنما هي بعضها، وقد بينت أحاديث أخرى حقوقاً للطريق غير هذه، فعلم أن المذكورات التي في الحديث ليست من باب الحصر.

أ - **غص البصر.** الأمر بغص البصر يشترك فيه الرجال والنساء على حدٍ سواء، وذلك لأن إطلاق البصر فيما يحرم يجلب عذاب القلب وألمه،

(١) رواه البخاري (٢٤٦٥).

وهو يظن أنه يروح عن نفسه ويهيج قلبه، ولكن هيهات. وأعظمهم عذاباً مدمنهم، وكما قال ابن تيمية: تعتمد النظر يورث القلب علاقة يتعذب بها الإنسان، وإن قويت حتى صارت غراماً وعشقاً زاد العذاب الأليم، سواء قدر أنه قادر على المحبوب أو عاجر عنه، فإن كان عاجزاً فهو في عذاب أليم من الحزن والهم والغم، وإن كان قادراً فهو في عذاب أليم من خوف فراقه، ومن السعي في تأليفه وأسباب رضاه! <sup>(١)</sup>. وأصل ذلك ومبدؤه من النظر، فلو أنه غض بصره لارتاحت نفسه وارتاح قلبه.

**والشرع المطهر** لم يغفل ما قد يقع من الناس بدون قصد منهم، بل أمر من نظر إلى امرأة أجنبية بدون قصد منه أن يصرف بصره عنها ولا يتمادى. قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه: «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة فأمرني أن أصرف بصري» <sup>(٢)</sup>. ومعنى نظر الفجأة: أن يقع بصره على الأجنبية من غير قصد فلا إثم عليه في أول ذلك، ويجب عليه أن يصرف بصره في الحال، فإن صرف في الحال فلا إثم عليه، وإن استدام النظر أثم لهذا الحديث، قاله النووي <sup>(٣)</sup>.

**ب- كف الأذى.** ومن حقوق الطريق، كف الأذى، وعدم إيذاء الناس في أبدانهم أو أعراضهم. وفي الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده...»

(١) الفتاوى (١٥٦/١٤-١٥٧).

(٢) رواه مسلم (٢١٥٩)، وأحمد (١٨٦٧٩)، والترمذي (٢٧٧٦)، وأبو داود (٢١٤٨)، والدارمي (٢٦٤٣).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد السابع (١١٥/١٤).

الحديث»<sup>(١)</sup>. والحديث من جوامع كلمه ﷺ، فيشمل اللسان من تكلم بلسانه وآذى الناس في أعراضهم أو سبهم، ويشمل من أخرج لسانه استهزاء وسخرية. وكذا اليد فإن أذيتها لا تنحصر في الضرب، بل تعداها إلى أمور آخر كالوشاة بالناس والسعي في الإضرار بهم عن طريق الكتابة، أو القتل ونحو ذلك. بل إن من محاسن هذا الدين أن كان كف المرء شره وأذاه عن الناس صدقة يتصدق بها على نفسه. جاء ذلك صريحاً في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: «أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله. قلت: فأَي الرقاب أفضل؟ قال: أعلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها. قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تُعين صانعاً أو تصنع لأخرق. قال: فإن لم أفعل؟ قال: تدعُ الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها عن نفسك» وعند مسلم: «تكفُ شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك»<sup>(٢)</sup>.

ت- رد السلام. ومن حقوق الطريق: رد السلام، وهو واجب لقوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «خمسٌ تجب للمسلم على أخيه رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز»<sup>(٣)</sup>. وقد قصر في هذا الباب خلقٌ كثير، واقتصر سلامهم على المعرفة، فمن عرفوه سلموا عليه أو ردوا عليه سلامه، ومن لم يعرفوه لم يعيروهم اهتماماً. وهذا خللٌ ومخالفة للسنة<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠)، وأحمد (٦٧١٤)، والنسائي (٤٩٩٦)، وأبو داود (٢٤٨١)، والدارمي (٢٧١٦).

(٢) رواه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤)، وأحمد (٢٠٨٢٤).

(٣) رواه البخاري (١٢٤٠)، مسلم (٢١٦٢) واللفظ له، وأحمد (٢٧٥١١)، والترمذي (٢٧٣٧)، والنسائي (١٩٣٨)، وأبو داود (٥٠٣٠)، وابن ماجه (١٤٣٥).

(٤) سبق بيان هذا الموضوع في آداب السلام -فراجعه إن شئت -.



ث- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. هذا بابٌ عظيم الشأن والقدر، به كانت هذه الأمة خير الأمم: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران ١١٠]. قال ابن كثير: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله فيها، رواه ابن جرير، ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ <sup>(١)</sup>.

وبتركه يحل بهم العقاب. فقد روى الإمام أحمد في مسنده قال: «قام أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله عز وجل وأثنى عليه فقال: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة ١٠٥] إلى آخر الآية، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا المنكر، لا يغيروه، أوشك الله أن يعمهم بعقاب» <sup>(٢)</sup>.

وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فوائد عظيمة للأمة، منها: نجاة سفينة المجتمع من الهلاك والغرق، ومنها: قمع الباطل وأهله، ومنها: كثرة الخيرات والحد من الشرور، ومنها: استتباب الأمن، ومنها: نشر الفضيلة وقمع الرذيلة... الخ.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس مقصوراً على جهة معينة

(١) تفسير القرآن العظيم (٣٨٧/١) (دار الكتب العلمية).

(٢) قال محققا الجزء الأول من المسند (شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد): إسناده صحيح على شرط

الشيخين (١٩٨/١)، ورواه أبو داود (٤٣٣٨) وصححه الألباني، ورواه الترمذي (٢١٦٨)

ورواه ابن ماجه (٤٠٠٥)

(كالهيئة مثلاً) أو أناس معينين (كرجال الحسبة)، بل إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبٌ على كل أحد، كلٌّ بحسب استطاعته. والحديث الوارد في ذلك عامٌّ لم يخص أحدًا من أحد. قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»<sup>(١)</sup>. ولكن ينبغي الإشارة هنا إلى أمور:

**أولاً:** التدرج في الإنكار، فلا يتحول المرء إلى مرتبة حتى يعجز عن التي قبلها. فلا ينكر بقلبه من يستطيع الإنكار بلسانه، وهكذا.

**الثاني:** أن من كانت له ولاية فإنكاره يكون بأعلى مراتب الإنكار. فرب الأسرة هو السيد المطاع في البيت وتغييره يكون بيده فهو قادرٌ على إزالة المنكر بيده ولا يعذر بذلك.

**الثالث:** العلم بالمنكر أنه منكر قبل الإنكار، وهل هو من الأمور التي يسوغ فيها الخلاف، وهذا بابٌ غلط فيه فتام من الناس، فليتنبه له.

**الرابع:** يجب أن يستشعر المنكر قاعدة المفسد والمصالح، وأن لا يبادر إلى الإنكار إلا إذا علم أن مصلحته راجحة على مفسدته، ومتى علم رجحان المفسدة وجب عليه الكف حتى لا يفتح باب شر وإفساد.

**الخامس:** إذا عجز المنكر عن المرتبة الأولى والثانية، فلا يغفل عن قلبه ويمر عليه المنكر دون إنكار بالقلب وظهور آثار ذلك على صفحات وجهه.

**ج- هداية السائل عن الطريق.** ومن حقوق الطريق -أيضاً- إرشاد

(١) رواه مسلم (٤٩)، وأحمد (١٠٦٨٩)، والترمذي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وأبو داود

(١١٤٠)، وابن ماجه (١٢٧٥).

السائل عن الطريق، وهدايته إليه، سواءً كان ضالاً أو أعمى. وجاء هذا الحق مصرحاً به في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة الذين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن حق الطريق - قال: « وإرشاد السبيل » <sup>(١)</sup>. وفي حديث آخر لأبي هريرة رضي الله عنه ما يبين أن هداية السبيل من الصدقات، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ودلُّ الطريق صدقة » <sup>(٢)</sup>.

## ٢ - إزالة الأذى عن الطريق:

من الآداب المستحبة في الطريق؛ إزالة الأذى عن الطريق، بل هي من الإيمان: قال صلى الله عليه وسلم: « الإيمان بضغّ وسبعون شعبة أو بضغّ وستون شعبة، فأفضلها قولُ لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان » <sup>(٣)</sup>.

وهي من الصدقات، وبسببها أدخل رجلٌ الجنة. ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « كل سُلامى من الناس عليه صدقة... ثم قال: وتميط الأذى عن الطريق صدقة » <sup>(٤)</sup>. وعنه - أيضاً - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « بينما رجل يمشي بطريق وجد غُصن شوك على الطريق فأخره، فشكر الله له فغفر له... الحديث » وعند أبي داود: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « نزع رجلٌ لم يعمل خيراً قط غُصن شوك عن الطريق، إما كان في شجرةٍ قطعته وألقاه، وإما كان موضوعاً فأماطه، فشكر الله له بها فأدخله الجنة » <sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٨١٥) وقال الألباني: « حسن صحيح » برقم (٤٠٣١).

(٢) البخاري (٢٨٩١).

(٣) رواه البخاري من رواية أبي هريرة رضي الله عنه (٩) دون ذكر الإمطة، ورواه مسلم (٣٥) واللفظ له، وأحمد (٨٧٠٧)، (٢٦١٤)، والنسائي (٥٠٠٥)، وأبو داود (٤٦٧٦)، وابن ماجه (٥٧).

(٤) رواه البخاري (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩) واللفظ له، وأحمد (٢٧٤٠٠).

(٥) رواه البخاري (٦٥٤)، ومسلم (١٩١٤) واللفظ له، وأحمد (٧٩٧٩)، والترمذي (١٩٥٨)، وأبو داود (٥٢٤٥) وابن ماجه (٣٦٨٢)، ومالك (٢٩٥).

### ٣- تحريم قضاء الحاجة في طريق الناس أو ظلهم:

حذر رسولنا ﷺ، من التخلي في طريق الناس أو ظلهم، لأن ذلك حق عام، فلا يحل لامرئٍ أن يفسد على الناس طرقهم التي يمشون عليها، أو ظلهم الذي فيه يجلسون، وبه يتقون حر الشمس. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا اللعانين. قالوا وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم»<sup>(١)</sup>. ومعنى قوله ﷺ: «اتقوا اللعانين» أي: اجتنبوا الأبرين الذي يجلب لعن الناس وشتمهم، لأن من تخلى في طريق الناس أو ظلهم، لا يكاد يسلم من سب الناس وشتمهم<sup>(٢)</sup>.

### ٤- الرجال أحق بوسط الطريق من النساء:

من حرص صاحب الشرع ﷺ على تمييز النساء عن الرجال، وقطع كل طريق يؤدي إلى الفتنة بهن، أن جعل حافة الطريق للنساء وأوسطه للرجال، حتى لا يختلط الرجال بالنساء وتعظم الفتنة - كما هو الحال الآن إلا من رحم الله -. فعن أبي أسيد الأنصاري رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارجٌ من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: «استأخرن فإنه ليس لكنَّ أن تحققن الطريق»<sup>(٣)</sup>، عليكن بحافات الطريق فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به<sup>(٤)</sup>. وسير

(١) رواه مسلم (٢٦٩)، وأحمد (٨٦٣٦)، وأبو داود (٢٥).

(٢) سبق ذكر بعض مباحث هذا الموضوع في باب آداب قضاء الحاجة.

(٣) في النهاية: (أن تحققن): وهو أن يركبن حُقَّها وهو وسطها. اهـ. ذكره في عون المعبود. المجلد السابع (١٢٧/١٤).

(٤) رواه أبو داود (٥٢٧٢).

النساء بمحاذاة جوانب الطريق أستر لهن، وأقرب للحياء، لا أن ينافسن الرجال في طريقهم ويقتحمونه معرضين أنفسهن وغيرهن للفتنة. وأول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء، وهلاكها كان بسبب ذلك.

### ٥- إعانة الرجل في حمله على دابته أو رفع متاعه عليها:

ومن آداب الطريق المستحب فعلها أنك إذا رأيت رجلاً يريد أن يركب دابته وكان ذلك يشق عليه، فإنك تعينه على ذلك، أو تعينه في حمل متاعه، ويمكن فعل ذلك الآن، فإن بعض كبار السن قد لا يتمكن من الركوب في (العربات المتحركة) بسهولة، وخصوصاً إذا كانت كبيرة.

وفعل ذلك كله من الصدقة التي يؤجر المسلم عليها. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « كل سُلّامى عليه صدقة، كل بوم، يُعين الرجل في دابته يُحامله عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة... الحديث » ولفظ مسلم: « فتحمله عليها »<sup>(١)</sup>.



(١) رواه البخاري (٢٨٩١)، ومسلم (١٠٠٩)، وأحمد (٢٧٤٠٠).

## ١٨- باب آداب الجوار

- قال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ... الآية﴾ [النساء ٣٦].

- قال ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»<sup>(١)</sup>.

## الآداب:

## ١- إكرام الجار والوصية به:

أوصى الله سبحانه في كتابه بالجار فقال: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾. فالجار القريب له حقان: حق القرابة وحق الجوار، والجار البعيد له حق الجوار. وكلاهما يُكرم ويُتعاهد ويُحسن إليه. وفي حديث عائشة رضي الله عنها، تأكيد لهذا الحق، قالت: قال ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»<sup>(٢)</sup>. قال الحافظ: قال الشيخ أبو محمد بن أبي حمزة: ...ويحصل امتثال الوصية به [الجار] بإيصال ضرور الإحسان إليه بحسب الطاقة، كالهدية، والسلام، وإطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه إلى غير ذلك، وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه

(١) البخاري (٦٠١٤).

(٢) رواه البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤)، وأحمد (٢٣٧٣٩)، والترمذي (١٩٤٢)، وأبو داود (٥١٥١)، وابن ماجه (٣٦٣٧).

حسية كانت أو معنوية. اهـ<sup>(١)</sup>. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره»<sup>(٢)</sup>.

**فائدة:** اسم الجار يشمل المسلم والكافر، والعابد والفاسق، والصديق والعدو، والغريب والبلدي، والنافع والضار، والقريب والأجنبي، والأقرب داراً والأبعد. وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد، وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك، فيعطى كل حقه بحسب حاله، وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوى، قاله في الفتح<sup>(٣)</sup>.

## ٢- الجار الأدنى وحقوقه:

الجار الأدنى الملاصق له من الحقوق ما ليس للجار البعيد. ويُؤخذ هذا الحكم من سؤال عائشة رضي الله عنها، قالت: «قلت: يا رسول الله إن لي جاريتين فإلى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منك باباً»<sup>(٤)</sup>. فلما أمر الرسول ﷺ بتخصيص الهدية للجار القريب دون البعيد، عُلِمَ أن حقه مقدم على حق البعيد. ومن الحكم في ذلك: أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الأبعد، وإن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره

(١) فتح الباري (١٠/٤٥٦).

(٢) رواه الترمذي (١٩٤٤) وقال: «حديث حسن غريب». ورواه أحمد (٦٥٣٠) وقال محققو

المسند: إسناده قوي على شرط مسلم (برقم ٦٥٦٦). ورواه الدارمي (٢٤٣٧).

(٣) (١٠/٤٥٦).

(٤) رواه البخاري (٦٠٢٠)، وأحمد (٢٤٨٩٥)، وأبو داود (٥١٥٥).

من المهمات لا سيما في أوقات الغفلة، **قاله الحافظ** <sup>(١)</sup>. وأكثر الناس على ذلك، فإنهم يخصصون القريب منهم بمزيد عناية وتعاهد، ما لا يجده الجار البعيد.

**ومن حقوق الجار أن لا يمنع الجار جاره من غرز الخشب أو وضعه على جداره من أجل بناء غرفة أو نحو ذلك.** فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبةً في جداره» <sup>(٢)</sup>. ولكن لا بد من مراعاة عدة أمور:

**أولاً:** أن يكون البناء لا يضر بالجدار.

**ثانياً:** أن يكون الجار الآخر مضطراً لذلك.

**ثالثاً:** أن لا توجد طريقة أخرى يمكن بواسطتها البناء، إلا بالاعتماد على جدار الجار.

فإن اختل أحد أو بعض هذه الأمور فإنه لا يجوز للجار المستفيد البناء والاعتماد على جدار جاره لما في ذلك من الإضرار الذي نهى عنه الشرع: **ف «لا ضرر ولا ضرار»** <sup>(٣)</sup>.

### ٣- تحريم أذى الجار:

لا يحل لمؤمن أن يؤدي جاره بشتى أنواع الأذى، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه نهى ﷺ وتغليظاً على من آذى جاره، فقد قرن رسول الله ﷺ، بين الإيمان

(١) فتح الباري (١٠/٤٦١).

(٢) رواه البخاري (١٦٠٩)، ومسلم (٢٤٦٣) واللفظ له، وأحمد (٧٢٣٦)، والترمذي (١٣٥٣)، وأبو داود (٣٦٣٤)، وابن ماجه (٢٣٣٥)، ومالك (١٤٦٢).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٣٤٠) وصححه الألباني برقم (١٩١٠ و ١٩١١).



بالله واليوم الآخر وبين أذية الجار، مما يدلنا على عظم أذيته-، فقال: قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره... الحديث»<sup>(١)</sup>. وفي الحديث الآخر؛ حديث أبي شريح رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن. قيل من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(٢)</sup>. ومن رواية أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(٣)</sup>.

**ففي حديث أبي شريح رضي الله عنه أقسم النبي ﷺ، على نفي الإيمان -ثلاثاً- على من لم يأمن جاره بوائقه.** والمراد أن الجار الذي لا تؤمن غوائله وشروره غير كامل الإيمان، فهو بعصيانه وظلمه قد أنقص إيمانه.

**وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخبر رسول الله ﷺ أن الجنة لا يدخلها الجار الذي لا تؤمن بوائقه، والمراد -والله أعلم- أنه لا يدخلها ابتداءً، وقلنا ذلك لأن النصوص بمجموعها تفيد أن الموحد يدخل الجنة وإن عذب قبل ذلك.** أو أن سنة الله اقتضت أن الذي لا يأمن جاره بوائقه يموت كافراً.

**وأذية الجار قد تتفاوت، فبعضها يسير بالنسبة إلى غيرها وبعضها عظيم، بل إن أعظم أذية تنال الجار، هي أذيته في أهله، وهي من أعظم الذنوب عند الله.** فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «سألت النبي ﷺ: أي الذنب أعظم

(١) رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، وأحمد (٧٥٧١)، وأبو داود (٥١٥٤).

(٢) (بوايقه - بوائقه): قال الكسائي: بوائقه: غوائله وشره أو ظلمه وغشمه. (لسان العرب: ٣٠/١٠) مادة: بوق.

(٣) رواه البخاري (٦٠١٦).

(٤) رواه مسلم (٤٦)، وأحمد بمثل لفظ مسلم (٨٦٣٨) ومثل لفظ البخاري من رواية أبي شريح (٧٨١٨) وفيه تفسير قوله (بوائقه). (قالوا يا رسول الله، وما بوائقه؟ قال: شره).

عند الله؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قلت: إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أي؟ قال: وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك. قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حيلة جارك»<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** روى أبو هريرة رضي الله عنه «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يشكو جاره. فقال: اذهب فاصبر. فأتاه مرتين أو ثلاثاً. فقال: اذهب فاطرح متاعك في الطريق. فطرح متاعه في الطريق، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه: فعل الله به، وفعل، وفعل. فجاء إليه جاره فقال له: ارجع لا ترى مني شيئاً تكرهه»<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦)، وأحمد (٤٠٩١)، والترمذي (٣١٨٢)، والنسائي (٤٠١٣)، وأبو داود (٢٣١٠).  
 (٢) رواه أبو داود (٥١٥٣) وقال الألباني: «حسن صحيح».

## ١٩- باب آداب العطاس والتثاؤب

— قال ﷺ: «إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سماعه أن يقول له: يرحمك الله، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاؤب أحدكم فليرده ما استطاع... الحديث»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### أولاً: آداب العطاس:

١- تسميت العطاس<sup>(٢)</sup> مأموراً به، ومندوبٌ إليه: من محاسن ديننا أن شرع لهم دعاء يقولونه بعد العطاس -الذي هو نعمة من الله عليهم<sup>(٣)</sup>-، فبه يحمدون الله، وبه يتراحمون ويسألون الله الهداية وصلاح البال. فعن البراء بن عازب رضي عنه قال: «أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع، فذكر عيادة المريض،

(١) البخاري (٦٢٢٦).

(٢) تسميت العطاس: الدعاء له. قال ابن سيده: شمت العطاس، وسمت عليه، دعا له أن لا يكون في حال يشمت به فيها؛ والسين لغة عن يعقوب. وكل داع لأحد بخير فهو مشمت له، وسممت، بالسين والسين، والشرين أعلى وأفشى في كلامهم. (لسان العرب: ٥٢/٢) مادة: شمت.

(٣) قال ابن القيم: ولما كان العطاس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواءً عسرة، شرع له حمد الله على هذه النعمة مع بقاء أعضائه على التمامها وهيئتها بعد هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها. (زاد المعاد

واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإبرار المقسم»<sup>(١)</sup>. وتشميت العاطس فرض على الكفاية إذا فعله بعض الحاضرين سقط الأمر عن الباقيين<sup>(٢)</sup>. ولا ينبغي تركه لقوله ﷺ في الحديث المتقدم: «فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له: يرحمك الله».

٢- تشميت العاطس يكون عند سماع حمد العاطس: وذلك لما رواه أنس رضي الله عنه قال: «عطس رجلان عند النبي ﷺ، فشمت أحدهما ولم يُشمت الآخر. فقال: الرجل يا رسول الله: شئت هذا ولم تشمتني؟ قال: إن هذا حمد الله، ولم تحمد الله»<sup>(٣)</sup>. وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، فإن لم يحمد الله فلا تشمتوه»<sup>(٤)</sup>.

**مسألة:** هل يلزم سماع حمد العاطس لتشमितه، أو يكفي بعلم ذلك من تشميت من حوله؟

**الجواب:** الأظهر أنه يشمته إذا تحقق أنه حمد الله، وليس المقصود سماع المشمت للحمد، وإنما المقصود نفس حمده، فمتى تحقق ترتب عليه التشميت، كما لو كان المشمت أخرس، ورأى حركة شفثيه بالحمد. والنبي ﷺ قال:

(١) رواه البخاري (٢٤٤٥)، ومسلم (٢٠٦٦)، وأحمد (١٨٠٣٤)، والترمذي (٢٨٩٠)، والنسائي (١٩٣٩).

(٢) انظر الآداب الشرعية (٣١٧/٢)، وشرح صحيح مسلم. المجلد السابع (٢٦/١٤).

(٣) رواه البخاري (٦٢٢٥)، ومسلم (٢٩٩١)، وأحمد (١١٥٥١)، والترمذي (٢٧٤٢)، وأبو داود (٥٠٣٩)، وابن ماجه (٣٧٣١)، والدارمي (٢٦٦٠).

(٤) رواه مسلم (٢٩٩٢)، وأحمد (١٩١٩٧).

فإن حمد الله، فشمتوه. هذا هو الصواب، قاله ابن القيم<sup>(١)</sup>.

**مسألة أخرى:** هل يستحب تذكير من نسي حمد الله بعد العطاس حتى يُشمت؟

**الجواب:** اختار بعض أهل العلم كالنخعي والنسوي تذكيره، لأنه من باب التعاون على البر والتقوى، والنصيحة، والأمر بالمعروف. واختار بعضهم كابن العربي وابن القيم أنه لا يُذكر، قال ابن قيم الجوزية: وظاهر السنة يقوي قول ابن العربي: لأن النبي ﷺ لم يشمت الذي عطس، ولم يحمد الله، ولم يذكره، وهذا تعزيز له، وحرمان لبركة الدعاء لما حرم نفسه بركة الحمد، فنسي الله، فصرف قلوب المؤمنين وألستهم عن تشميته، والدعاء له، ولو كان تذكيره سنة، لكان النبي ﷺ أولى بفعلها وتعليمها، والإعانة عليها<sup>(٢)</sup>.

٣- السنة أن يقول العطاس أولاً: الحمد لله أو الحمد لله على كل حال: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله... الحديث» ولفظ أبي داود: «فليقل الحمد لله على كل حال»<sup>(٣)</sup>.

٤- السنة أن يقول المشمت: يرحمك الله: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق: أن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله... الحديث».

(١) زاد المعاد (٤٤٢/٢).

(٢) زاد المعاد (٤٤٢/٢).

(٣) رواه البخاري (٦٢٢٤)، وأحمد (٨٤١٧)، وأبو داود (٥٠٣٣). قال ابن القيم عن رواية أبي داود: «إسناده صحيح» (زاد المعاد ٤٣٦/٢). وقال الألباني في صحيح أبي داود: «صحيح».

٥- السنة ان يقول العاطس ثانياً بعد تشميت المشمت: يهديكم الله ويصلح بالكم أو يرحمنا الله وإياكم، ويغفر لنا ولكم: ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق أيضاً، أن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله، فإذا قال له يرحمك الله فليقل: يهديكم الله، ويصلح بالكم<sup>(١)</sup>». أو يقول يرحمنا الله وإياكم ويغفر لنا ولكم، جاء ذلك صريحاً في حديث نافع عن ابن عمر: «أن عبد الله بن عمر كان إذا عطس فقليل له يرحمك الله. قال: يرحمنا الله وإياكم، ويغفر لنا ولكم<sup>(٢)</sup>».

٦- استحباب خفض العاطس صوته: وفائدته أنه لما كان العاطس -غالباً- يحدث صوتاً رقيقاً مزعجاً استحب له أن يخفض من صوته بوضع يده أو ثوبه على وجهه. وفي وضع اليد أو الثوب على الفم فائدة أخرى وهي: أن العاطس لا يأمن -غالباً- من خروج شيء من فمه، فاستحب له أن يضع يده على فيه. وفي هذا سنة. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته<sup>(٣)</sup>».

٧- التشميت ثلاثاً، فما زاد فهو زكام: حدث سلمة بن الأكوع أنه سمع النبي ﷺ وعطس رجلٌ عنده، فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى فقال له رسول الله ﷺ: «الرجل مزكوم<sup>(٤)</sup>». وهذا الحديث قيد التشميت

(١) أي شأنكم.

(٢) رواه مالك (١٨٠٠). وقال محققو زاد المعاد: «إسناده صحيح». (٤٣٧/٢) (حاشية ٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٧٤٥) وقال: «حسن صحيح»، ورواه أبو داود (٥٠٢٩) وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٤) رواه مسلم (٢٩٩٣)، وأحمد (١٦٠٦٦)، والترمذي (٢٧٤٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والدارمي (٢٦٦١).

بمرتين فقط، ولكن جاءت نصوص أخرى تفيد أن العاطس يُشمت ثلاثاً، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «شمت أخاك ثلاثاً فما زاد فهو زكام» <sup>(١)</sup>. قال النووي: واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: قيل: يقال له في الثانية: إنك مزكوم، وقيل: يقال له في الثالثة، وقيل: في الرابعة، والأصح أنه في الثالثة. قال: والمعنى أنك لست بمن يشمت بعد هذا؛ لأن هذا الذي بك زكام ومرض، لا خفة العطاس <sup>(٢)</sup>. وقوله في الحديث: «الرجل مزكوم» تنبيه على الدعاء له بالعافية، لأن الزكمة علة، وفيه اعتذار من ترك التشميت بعد الثلاث، وفيه تنبيه له على هذه العلة ليتداركها ولا يهملها، فيصعب أمرها، فكلامه ﷺ كله حكمة ورحمة، وعلم وهدى، قاله ابن القيم <sup>(٣)</sup>.

٨- جواز تشميت أهل الذمة بـ«يهديكم الله ويصلح بالكم»: وفيه حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: كانت اليهود تعاطس عند النبي ﷺ، رجاء أن يقول لها يرحمكم الله، فكان يقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم» <sup>(٤)</sup>. وعلى هذا يجوز الدعاء لأهل الذمة -إذا حمدوا الله بعد عطاسهم- بالهداية والتوفيق للإيمان، ولا يُدعى لهم بالرحمة والمغفرة، فهم ليس أهلٌ لذلك.

**فائدة:** يجوز لمن عطس في الصلاة أن يحمد الله، ولا يجوز لمن سمعه أن يشمته <sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٥٠٣٤) وقال الألباني: «حسن موقوف ومرفوع».

(٢) الأذكار (٣٩٣).

(٣) زاد المعاد (٤٤١/٢).

(٤) رواه أبو داود (٥٠٣٨) وقال الألباني: «صحيح». ورواه أحمد (١٩٠٨٩)، والترمذي

(٢٧٣٩).

(٥) انظر فتاوى اللجنة الدائمة برقم (٢٦٧٧) (٣٠/٧).

## ثانياً: آداب التَّائِبِ:

١- استحباب كظم التَّائِبِ وهو من الشيطان: وفيه حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «... وأما التَّائِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ... الحديث» <sup>(١)</sup>. قال النووي: والتَّائِبُ يكون غالباً مع ثقل البدن وامتلأته واسترخائه وميله إلى الكسل، وإضافته إلى الشيطان لأنه الذي يدعو إلى الشهوات، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك وهو التوسع في المأكل وإكثار الأكل <sup>(٢)</sup>.

وأما كظم التَّائِبِ فمستحب. وفيه أحاديث كثيرة، فمنها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلِيرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحَكَ الشَّيْطَانُ» ولفظ مسلم: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظَمْ مَا اسْتَطَاعَ» ولفظ أحمد: «فَلِيرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ وَلَا يَقُلْ آهَ آهَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا فَتَحَ فَاهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ أَوْ بِهِ» <sup>(٣)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» ولفظ أحمد: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّائِبِ» <sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٢٢٦)، ومسلم (٢٩٩٤)، وأحمد (٢٧٥٠٤)، والترمذي (٣٧٠)، وأبو داود (٥٠٢٨).

(٢) شرح صحيح مسلم. المجلد التاسع (٩٧/١٨).

(٣) رواه البخاري (٣٢٨٩)، ومسلم (٢٩٩٤)، وأحمد (٩٢٤٦)، والترمذي (٣٧٠)، وأبو داود (٥٠٢٨).

(٤) رواه مسلم (٢٩٩٥)، وأحمد (١٠٩٣٠)، وأبو داود (٥٠٢٦)، والدارمي (١٣٨٢).



والكظم قد يكون عن طريق التحكم بالفم ومنعه من انفتاحه، وقد يكون بضغط الأسنان على الشفة، وقد يكون بوضع اليد أو الثوب على الفم ونحو ذلك.

**تنبيه:** يعتمد بعض الناس إلى التعوذ من الشيطان عند التأؤب، وهذا خطأ بين، من وجهين:

**الأول:** أن هذا المتعوذ قد ابتدع من عند نفسه ذكراً لم يشرعه النبي ﷺ .  
**والثاني:** أنه ترك سنة أمر النبي ﷺ بفعلها عند التأؤب، وهي أن يكظم هذا التأؤب ما استطاع إما بثوبه أو بوضع يده أو بأي طريق آخر. فليتنبه المسلم لهذا.



## ٢٠- باب آداب معاشرة الإخوان

- قال تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾

[الزخرف ٦٧].

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### ١- اختيار الرفيق والجليس:

تقدم حديث أبي هريرة رضي الله عنه المرفوع: «الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل» والمعنى: أن الإنسان على عادة صاحبه وطريقته وسيرته، فليتأمل ويتدبر «من يخالل» فمن رضي دينه وخلقه خالاه ومن لا تجنبه، فإن الطبع سراقه، قاله في عون المعبود<sup>(٢)</sup>. وروى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي»<sup>(٣)</sup>. والنهي في المصاحبة يشمل النهي عن مصاحبة أهل الكبائر والفجور، لأنهم ارتكبوا ما حرم الله، ومصاحبتهم تضر بالدين، ويشمل النهي عن مصاحبة الكفار والمنافقين من باب أولى. وقوله: «ولا يأكل طعامك إلا تقي». قال الخطابي:

(١) رواه أحمد (٨٢١٢)، والترمذي (٢٣٨٧) وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه أبو داود

(٤٨٣٣) وقال الألباني: «حسن».

(٢) شرح سنن أبي داود. المجلد السابع (١٣/١٢٣).

(٣) رواه أحمد (١٠٩٤٤)، والترمذي (٢٣٩٥)، وأبو داود (٤٨٤٢) وقال الألباني: «حسن».

إنما جاء هذا في طعام الدعوة دون طعام الحاجة، وذلك لأن الله سبحانه قال: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان ٨] ومعلوم أن أسراهم كانوا كفاراً غير مؤمنين ولا أتقياء، وإنما حذر عليه السلام من صحبة من ليس بتقي وزجر عن مخالطته ومؤاكلته، فإن المطاعمة توقع الألفة والمودة في القلوب<sup>(١)</sup>.

ورفيق السوء وجليس السوء مضرتهم متحققة لا محالة مهما كانت وسائل التحرز، بنص قوله ﷺ، فقد روى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مثل الجليس الصالح والسوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يُحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير، إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة»<sup>(٢)</sup>.

## ٢- المحبة في الله:

أعظم مقامات الأخوة أن تكون في الله ولله، لا لنيل منصب، ولا لتحصيل منفعة عاجلة أو آجلة، ولا من أجل كسب مادي، أو غير ذلك. ومن كانت محبته في الله وأخوته في الله فقد بلغ الغاية، وليحذر أن يشوبها شيء من حظوظ الدنيا فيفسدها. ومن كانت محبته في الله فليبشر بموعد الله ونجاته من هول الموقف يوم القيامة، ودخوله في ظل عرش الجبار جل جلاله. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي»<sup>(٣)</sup>. وعن

(١) عون المعبود بشرح سنن أبي داود. المجلد السابع (١٣١٢٣).

(٢) رواه البخاري (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨)، وأحمد (١٩١٦٣).

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٦)، وأحمد (٧١٩٠)، ومالك (١٧٧٦).

معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتجالسين فيّ، والمتزاورين فيّ، والمتباذلين فيّ»<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى فأرصد الله له على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟<sup>(٢)</sup> قال: لا. غير أني أحببته في الله عز وجل. قال: فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه»<sup>(٣)</sup>.

**تنبيه ١:** ينبغي على من أحب أخاً له في الله أن يعلمه بذلك، وفي هذا سنة معلومة، رواها أنس بن مالك وغيره، فقال: «أن رجلاً كان عند النبي ﷺ، فمر به رجل، فقال يا رسول الله: إني لأحب هذا. فقال له النبي ﷺ: أعلمته؟ قال: لا. قال: أعلمه. فلحقه فقال: إني أحبك في الله، فقال: أحبك الله الذي أحببني له» وعند أحمد: «قال: قم فأخبره تثبت المودة بينكما. فقام إليه فأخبره، فقال: إني أحبك في الله، أو قال أحبك لله. فقال الرجل: أحبك الله الذي أحببني فيه»<sup>(٤)</sup>.

**تنبيه آخر:** مما ينبغي -أيضاً- على المتحابين في الله، أن يتفقدوا أنفسهم وقلوبهم بين وقت وآخر، وينظروا هل خالط هذه المحبة ما ينغصها ويكدرها

(١) رواه أحمد (٢١٥٢٥) واللفظ له، ومالك (١٧٧٩). قال ابن عبد البر: «وفي هذا الحديث لقاء

أبي إدريس الخولاني لمعاذ بن جبل وسماعه منه، وهو إسناد صحيح». (التمهيد ١٢٥/٢١).

(٢) تربها: أي تحفظها وتراعيها وتربيها، كما يربي الرجل ولده. (لسان العرب: ٤٠١/١) مادة:

ربب.

(٣) مسلم (٢٥٦٧)، وأحمد (٩٠٣٦).

(٤) رواه أحمد (١٣١٢٣)، وأبو داود (٥١٢٥) وقال الألباني: «حسن».

ويخرجها عن حقيقتها أم لا. لأن المحبة في أول أمرها قد تكون خالصة لله، ولكن لا تلبث - إن غفل عنها أهلها - أن تتحول إلى أخوة تبادل المنافع، وقد تتحول مع التماذي والمجازرة إلى شيء من العشق والغرام، فمخالطة المردان باسم الأخوة في الله، وتجاوز بعض النساء عن الحد المشروع مع بنات جنسهن قد يُفضي إلى مثل ذلك.

### ٣- البشاشة واللين والتودد للإخوان:

إن أقل ما يتلقى به الأخ أخاه، هو وجهه طلق، وثغر باسم، وهو من المعروف والأدب الذي ينبغي أن يكون بين الأخ وأخيه؛ أن يهش ويهش في وجهه كلما لاقاه أو رآه. عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق» <sup>(١)</sup> ومن رواية جابر رضي الله عنه: «كل معروف صدقة، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق... الحديث» <sup>(٢)</sup>.

واللين والرفق والتودد مما يقوي الروابط بين الإخوان، ويعمق الصلة بينهم، ف«الله يحب الرفق في الأمر كله» <sup>(٣)</sup>. وهو سبحانه: «رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه» <sup>(٤)</sup>. وما دام ذلك كذلك، فالإخوان أحرى وأولى أن يرفق بعضهم ببعض، وأن يلين بعضهم لبعض. روى ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كُلِّ

(١) رواه مسلم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣).

(٢) رواه أحمد (١٤٢٩٩)، والترمذي (١٩٧٠) وقال: «حديث حسن صحيح».

(٣) رواه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها (٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥)، وأحمد (٢٣٥٧٠)، والترمذي (٢٧٠١)، والدارمي (٢٧٩٤).

(٤) رواه مسلم (٢٥٩٣).

هين لين سهل قريب من الناس»<sup>(١)</sup>. ومن الأمور التي تعين على استدامة المحبة، وإزالة الشحنة من القلوب؛ التهادي بين الإخوان، فقد روى مالك في موطئه: أن رسول الله ﷺ قال: «تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء»<sup>(٢)</sup>.

ولقد أحسن القائل<sup>(٣)</sup>:

هدايا الناس بعضهم لبعض  
تولد في قلوبهم الوصالا  
وتزرع في الضمير هوى وودا  
وتكسوهم إذا حضروا جمالا

٤ - استحباب بذل النصيحة وهي من تمام الأخوة:

النصيحة مطلب شرعي مُرغَّب فيه من لدن الشارع. وهي من الأمور التي كان النبي ﷺ يبايع عليها أصحابه، كما قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه: «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم»<sup>(٤)</sup>. وكون النبي ﷺ يقرنها مع الصلاة والزكاة التي هي من أركان الإسلام، ليدلنا على عظم شأنها وعلو منزلتها. ومثله حديث تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة. قلنا لمن يا رسول الله؟ قال:

(١) رواه أحمد (٣٩٢٨) واللفظ له، والترمذي (٢٤٨٨) وقال: «حديث حسن غريب». وقال محققو المسند: «حسن بشواهد» (٣٩٣٨) (٥٣/٧).

(٢) الموطأ (١٦٨٥) قال ابن عبد البر: وهذا [الحديث] يتصل من وجوه شتى حسان كلها (التمهيد: ١٢/٢١) ... ثم ساقه بسنده، وقال عنه يتصل من حديث أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «تهادوا تحابوا». (التمهيد: ١٧/١).

(٣) التمهيد: (١٩/٢١).

(٤) رواه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦)، وأحمد (١٨٧٦٠)، والترمذي (١٩٢٥)، والنسائي (٤١٧٥)، والدارمي (٢٥٤٠).

لله، وكتاباه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»<sup>(١)</sup>. قوله: «الدين النصيحة» أي: أن النصيحة أفضل الدين وأكملها<sup>(٢)</sup>. وقال ابن الجوزي: اعلم أن النصيحة لله عز وجل: المناضلة عن دينه والمدافعة عن الإشراف به وإن كان غنياً عن ذلك، ولكن نفعه عائد على العبد، وكذلك النصح لكتاباه: الذب عنه والمحافظة على تلاوته، والنصيحة لرسوله: إقامة سنته والدعاء إلى دعوته، والنصيحة لأئمة المسلمين: طاعتهم، والجهاد معهم، والمحافظة على بيعتهم، وإهداء النصائح إليهم دون المداخل التي تغر، والنصيحة لعامة المسلمين: إرادة الخير لهم، ويدخل في ذلك تعليمهم وتعريفهم اللازم، وهدايتهم إلى الحق<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا فتكون نصيحة الإخوان: بإرادة الخير لهم، وبيان الحق لهم، ودلائلهم عليه، وعدم غشهم ومجاملتهم في دين الله، ويدخل فيه أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ولو خالف هواهم وطريقتهم. وأما مسايرتهم في طريقتهم، ومجاملتهم في دين الله باسم الأخوة، وحتى لا ينفضوا أو ينفروا، فهذا ليس من النصح الذي أمر به نبينا عليه الصلاة والسلام. نعم، الحكمة مطلوبة عند عرض النصيحة عليهم، ولكن الحق لا بد أن يبين ويعلم، وخصوصاً إذا كان ذلك بين الإخوان فهو مقدورٌ عليه.

## ٥- التعاون فيما بين الإخوان:

ولنا في ذلك قدوة وأسوة، وأعظم به من قدوة-رسول الله ﷺ. وما كان جناب الرسالة مانعاً له ﷺ من مشاركته أصحابه، وتقديم العون لهم.

(١) رواه مسلم (٥٥)، وأحمد (١٦٤٩٣)، والنسائي (٤١٩٧)، وأبو داود (٤٩٤٤).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين. لابن الجوزي (٢١٩/٤).

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين. لابن الجوزي (٢١٩/٤).

ومن ذلك مشاركته ﷺ أصحابه في بناء مسجده في المدينة. يقول أنس رضي الله عنه: وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي ﷺ معهم وهو يقول:

اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة<sup>(١)</sup>

ومثله يوم الخندق؛ قال جابر رضي الله عنه: إنا يوم الخندق كنا نحفر، فعرضت كدية شديدة، فجاءوا إلى النبي ﷺ، فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق. فقال: «أنا نازل»، ثم قال وبطنه معصوبٌ بحجر، ولبثنا ثلاثة أيام لا ندوق ذواقاً، فأخذ النبي ﷺ المعول فضرب حتى عاد كثيباً أهيل أو أهيم... الحديث<sup>(٢)</sup>.

ومن حديثه ﷺ، مارواه أبو موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه»<sup>(٣)</sup>.

والإخوان يحتاج بعضهم بعضاً، فيتعاونون فيما بينهم في سد خلة فقيرهم، أو الشفاعة الحسنة في قضاء حاجة محتاجهم، أو غير ذلك من شتى صور التعاون، «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»<sup>(٤)</sup>.

## ٦- تواضع الإخوان فيما بينهم وعدم التكبر أو الفخر عليهم:

التواضع ولين الجانب للإخوان: تديم العشرة بينهم، وتقوي روابط الأخوة بينهم. والتكبر أو الاختيال أو الفخر عليهم سببٌ في نفور بعضهم

(١) رواه البخاري (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤)، والنسائي (٧٠٢).

(٢) رواه البخاري (٤١٠١)، وأحمد (١٣٧٩٩)، والدارمي (٤٢).

(٣) رواه البخاري (٤٨١) واللفظ له، ومسلم (٢٥٨٥)، وأحمد (١٩١٢٧)، والترمذي (١٩٢٨)، والنسائي (٢٥٦٠).

(٤) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٢٦٩٩)، ورواه أحمد (٧٣٧٩)، والترمذي (١٤٢٥)، وأبو داود (٤٩٤٦)، وابن ماجه (٢٢٥).



من بعض، وعلامة على تفكك رابطة الأخوة بينهم.

والتواضع مطلوب ومأمور به، والفخر منهى عنه ومذموم، فقد روى عياض بن حمار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد»<sup>(١)</sup>. والفخر والكبر طريق إلى الظلم والعدوان والبغي.

ولا شك أن الناس يتفاضلون في الحسب والنسب والمال، وهذه سنة الله في خلقه، فليس الشريف هو الذي جعل نفسه شريفاً، وليس الوضيع هو الذي جعل نفسه وضيعاً، ولا الفقير ولا الغني كذلك، بل حكمة الله البالغة اقتضت ذلك - فله في خلقه شؤون. وليس التفاضل مسوغاً لأحد في ترفعه على غيره أو فخره عليه، بل متى كان الشريف أو الحسيب أو الغني متواضعاً لله، ليناً سمحاً مع إخوانه، ازاداً بذلك رفعةً عند الله وقبولاً عند خلقه. روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وما تواضع أحد لله إلا رفعه»<sup>(٢)</sup>.

## ٧- حسن الخلق:

طوبى لمن ألبسه الله ثوب حسن الخلق، فإنه ما من رجل أثر عنه ذلك، إلا طاب ذكره عند الناس، ورُفِعَ قدره بينهم. وحسن الخلق هو بسط الوجه، واحتمال الأذى، وكظم الغيظ، وغير ذلك من المعاني والخصال الحميدة. قال ابن منصور: سألت أبا عبد الله: عن حسن الخلق: قال: أن لا تغضب ولا

(١) رواه مسلم (٢٨٦٥) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، واللفظ له. وأبو داود (٤٨٩٥)، وابن ماجه (٤١٧٩).

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٨)، وأحمد (٨٧٨٢)، والترمذي (٢٠٢٩)، ومالك (١٨٨٥)، والدارمي (١٦٧٦).

تحتد... وقال إسحاق بن راهويه: هو بسط الوجه وأن لا تغضب ونحو ذلك، ذكره الخلال... وروى الخلال عن سلام بن مطيع في تفسير حسن الخلق، فأنشد هذا البيت:

تراه إذا ما جتته مهلاً كأنك معطيه الذي أنت سائله<sup>(١)</sup>

وخير الناس أحسنهم خلقاً بقول خير البرية ﷺ - وهو أحسن الناس خلقاً -: « خياركم أحسنكم أخلاقاً »<sup>(٢)</sup>. وكان من دعائه في الاستفتاح ﷺ « واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت »<sup>(٣)</sup>. ومن كان كذلك أحبه الناس، ورجبوا في مجلسه ومجالسته، واستأنسوا بحديثه، وبضده صاحب الخلق السيء؛ فحديثه مل، ومجلسه ينفر عنه الناس، وهو مبعوضٌ ثقيل على القلب. أثر عن الفضيل ابن عياض أنه قال: من ساء خلقه ساء دينه، وحسبه ومودته<sup>(٤)</sup>.

ومعاشرة الإخوان لها نصيب من ذلك كبيرٌ، فبحسن الخلق تدوم العشرة، وتأتلف القلوب، وتُسل السخائم من الصدور. فحريّ بالإخوان أن يبسطوا وجوههم لإخوانهم، وأن ينتقوا أطايب الكلام لهم، وأن يفضوا عن هناتهم وزلاتهم ويلتمسوا لهم المعاذير<sup>(٥)</sup>.

(١) الآداب الشرعية (١٩١/٢) بتصرف.

(٢) رواه البخاري (٦٠٣٥)، وأحمد (٦٤٦٨)، والترمذي (١٩٧٥).

(٣) رواه مسلم (٧٧١)، وأحمد (٨٠٥)، والترمذي (٣٤٢١)، والنسائي (٨٩٧)، وأبو داود (٧٦٠)، والدارمي (١٢٣٨).

(٤) الآداب الشرعية (١٩١/٢).

(٥) والكلام على حسن الخلق يطول، وليس هذا بمجاله.

## ٨- سلامة الصدر:

كان من دعائه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «واسل سخيمة<sup>(١)</sup> قلبي» وعند الترمذي: «واسل سخيمة صدري»<sup>(٢)</sup>. وهذه منقبة وخلة عظيمة الشأن قليل هم الذين يتحلون بها؛ لأنه عسيرٌ على النفس أن تتجرد من حظوظها، وتتنازل عن حقوقها لغيرها، هذا مع ما يقع من كثير من الناس من التعدي والظلم، فإذا قابل المرء ظلم الناس وجهلهم وتعديهم بسلامة صدر، ولم يقابل إساءتهم بإساءة، ولم يحقد عليهم، نال مرتبة عالية من الأخلاق الرفيعة والسجايا النبيلة. وهو عزيز ونادر في الناس، ولكنه يسير على من يسره الله عليه. روى أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «المؤمن غرٌّ كريم، والفاجر خبٌّ لئيم»<sup>(٣)</sup>. قوله: «والمؤمن غرٌّ كريم» قال المباركفوري: وفي النهاية: أي ليس بذي مكر، فهو ينخدع لانقياده ولينه، وهو ضد الخب، يريد أن المؤمن المحمود من طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه، وليس ذلك منه جهلاً، ولكنه كرم وحسن خلق، كذا في المرقاة. وقال المناوي: أي يغره كل أحد ويغيره كل شيء ولا يعرف الشر وليس بذي مكر، فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه. وقوله: «والمفاجر خب لئيم» أي بخيل لجوج سيء الخلق<sup>(٤)</sup>.

## ٩- إحسان الظن بالإخوان وعدم التجسس عليهم:

ومن حسن المعاشرة بين الإخوان إحسان الظن بهم، وحمل كلامهم وما

(١) السخيمة: الحقد والضغينة والموجدة في النفس. (لسان العرب: ٢٨٢/١٢) مادة: سخم.

(٢) رواه أبو داود من حديث ابن عباس، رضي الله عنهما (١٥١٠) وقال الألباني: «صحيح».

ورواه أحمد (١٩٩٨)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠).

(٣) رواه الترمذي (١٩٦٤)، وأبو داود (٤٧٩٠) وقال الألباني: «حسن».

(٤) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي (٨٤/٦). وفيه تقديم وتأخير.

يصدر منهم من الأفعال على أحسن المحامل. ونهينا عن ظن السوء فإنه أكذب الحديث، كما في الحديث أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا»<sup>(١)</sup>... الحديث»<sup>(٢)</sup>. والمراد بالنهي هنا هو النهي عن ظن السوء. قال الخطابي: هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهجنس في النفس؛ فإن ذلك لا يملك. ومراد الخطابي أن المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه، ويستقر في قلبه، دون ما يعرض في القلب ولا يستقر، فإن هذا لا يكلف به كما سبق في حديث: (تجاوز الله تعالى عما تحدثت به الأمة ما لم تتكلم أو تعمد) وسبق تأويله على الخواطر التي لا تستقر، قاله النووي<sup>(٣)</sup>. وقال القرطبي: المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها، ولذلك عطف عليه قوله: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد أن يتحقق فيتجسس ويبحث ويستمع، فنهى عن ذلك، وهذا الحديث يوافق قوله تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات ١٢] فدل سياق الآية على الأمر بصون عرض المسلم غاية الصيانة، لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن، فإن قال الظان أبحث لأتحقق، قيل له: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ فإن قال تحققت من

(١) التجسس: التفتيش على بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر... وقيل: البحث عن العورات.

(لسان العرب: ٣٨/٦) مادة: جسس.

التجسس: تجسس الخبر: تطلبه وتبحثه... وقال أبو معاذ: التجسس شبه التسمع والتبصر.

(لسان العرب: ٥٠/٦) مادة: جسس.

(٢) رواه البخاري (٥١٤٤)، ومسلم (٢٥٦٣)، وأحمد (٢٧٣٣٤)، والترمذي (١٩٨٨)، وأبو داود

(٤٩١٧)، ومالك (١٦٨٤).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد الثامن (١٠١/١٦).

غير تجسس قيل له: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** من إحسان الظن بالإخوان؛ حمل كلامهم على أحسن المحامل، فإذا بلغك شيء تكرهه، فالتمس له العذر، وقل: لعله أراد كذا، ولعله أراد كذا، حتى لا تجد له محملاً.

## ١٠- العفو عن الزلات وكظم الغيظ:

لما كانت مخالطة الناس ومعاشرتهم - لا بد - وأن يعثر بها شيء من التقصير والتفريط والتعدي من بعضهم على بعض إما بقول أو فعل؛ أستحب لمن ظلم أن يكظم غيظه ويعفو عمن ظلمه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى ٣٧]. وقال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران ١٣٤]. قوله: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ أي: إذا حصل لهم من غيرهم أذية توجب غيظهم وهو امتلاء قلوبهم من الحنق، الموجب للانتقام بالقول والفعل، هؤلاء لا يعملون بمقتضى الطباع البشرية، بل يكظمون ما في القلوب من الغيظ، ويصبرون عن مقابلة المسيء إليهم. وقوله: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ يدخل في العفو عن الناس، العفو عن كل من أساء إليك بقول أو فعل. والعفو أبلغ من الكظم، لأن العفو ترك المؤاخذة، مع السماح عن المسيء، وهذا إنما يكون ممن تحلى بالأخلاق الجميلة، وتخلّى عن الأخلاق الرذيلة، ومن تاجر مع الله، وعفا عن عباد الله، رحمة بهم، وإحساناً إليهم، وكراهة حصول الشر عليهم، وليعفو الله عنه، ويكون أجره على ربه الكريم، لا على العبد الفقير، كما قال

(١) فتح الباري (١٠/٤٩٦).

تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى ٤٠] اهـ<sup>(١)</sup>. والكاسم غيظه مع قدرته على إنفاذه موعود على لسان رسول الله ﷺ بخير جزيل، فقد روى معاذ بن أنس الجهني أن رسول الله ﷺ قال: «من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله على رءوس الخلائق حتى يخيره الله في أي الحور العين شاء»<sup>(٢)</sup>.

**والعفو عن الزلات والهتات والمظلمات** ليس ضعفاً ولا نقصاناً، بل هو رفعة لصاحبها وعزاً. روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه» ولفظ أحمد: «ولا عفا رجلٌ عن مظلمةٍ إلا زاده الله عزاً»<sup>(٣)</sup>. والمتأخين في الله جديرٌ بهم أن يتجاوزوا عن زلات بعضهم، ويعفوا محسنهم عن مسيئتهم، فإنهم إذا تم لهم ذلك سلمت قلوبهم وتصافت، وعاشوا في أحسن حال.

**فائدة:** من العفو قبول عذر المسيء، وفيه أقوالٌ بليغة:

**قال الحسن بن علي رضي الله عنهما:** لو أن رجلاً شتمني في أذني هذه، واعتذر في الأخرى، لقبلت عذره.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. لابن سعدي (آل عمران آية ١٣٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٢١) وقال: «حديث حسن غريب»، ورواه أحمد (١٥٢١٠)، وأبو داود

(٤٧٧٧) وقال الألباني: «حسن»، وابن ماجه (٤١٨٦).

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٨)، وأحمد (٧١٦٥)، والترمذي (٢٠٢٩)، ومالك (١٨٨٥)، والدارمي

(١٦٧٦).

ومن النظم في معناه:

قيل لي: قد أساء إليك فلانٌ      وقعود الفتى عن الضيم عارٌ  
قلت: قد جاءنا فأحدث عذراً      دية الذنب عندنا الاعتذارُ  
وقال الأحنف: إن اعتذر إليك معتذراً فتلقه بالبشر<sup>(١)</sup>.

## ١١- النهي عن التحاسد والتباغض والهجر:

وفيه حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا<sup>(٢)</sup> وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام<sup>(٣)</sup> ». والحسد نوعان محمودٌ ومذموم، فالمذموم هو تمنّي زوال نعمة الغير، وهذا ظلمٌ وبغيٌ وعدوان. والحمود هو الغبطة، وهي تمنّي مثل نعمة الغير من غير زوال لها. وهي المقصودة في قوله ﷺ: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله الكتابَ وقام به آناء الله، ورجلٌ أعطاه الله مالاً فهو يتصدق به آناء الليل والنهار<sup>(٤)</sup> ». والتباغض ضد التحاب، والتدابير هو الهجران.

والمعنى: أن لا يتمنى أحدكم زوال نعمة أخيه التي ساقها الله إليه فإن ذلك من الظلم والعدوان، ولا يبغض أحدكم أخاه؛ بل تحابوا، ولا يهجر

(١) الآداب الشرعية (١/٣١٩).

(٢) قال أبو عبيد: التدابير: المصارمة والهجران، مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره وقفاه ويعرض عنه بوجهه ويهجره. لسان العرب: (٤/٢٧٢) مادة: دبر.

(٣) رواه البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٩)، وأحمد (١١٦٦٣)، والترمذي (١٩٣٥)، وأبو داود (٤٩١٠)، ومالك (١٦٨٣).

(٤) رواه البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥)، وأحمد (٤٩٠٥)، والترمذي (١٩٣٦)، وابن ماجه (٤٢٠٩).

أحدكم أخاه فوق ثلاث، فإن الهجران محرم بين المسلمين. وقوله: «وكونوا عباد الله إخواناً» أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم في المودة والرفق، والشفقة والملاطفة، والتعاون في الخير، ونحو ذلك من صفاء القلوب، والنصيحة بكل حال، قاله النووي. اهـ<sup>(١)</sup>.

**تنبيه:** الهجر قد يكون لحق الله وهو الهجر على وجه التأديب، وقد يكون لحظ النفس. فما كان لحظ النفس لم يُرخص فيه فوق ثلاث ليال، وعليه يُنزل قوله ﷺ: «تُفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبدٍ لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا» ولفظ الترمذي: «إلا المهتجرين، يقال ردوا هذين حتى يصطلحا»<sup>(٢)</sup>. وما كان لحق الله؛ كهجران صاحب المنكرات حتى يتوب منها، كما هجر النبي ﷺ الثلاثة الذين خلفوا حتى أنزل الله توبتهم. وهذه لم تحدد بوقت؛ بل متى ما حصل المقصود امتنع الهجر وحرُم<sup>(٣)</sup>.

**فائدة:** قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وهذا الهجر [هجر التأديب] يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم، فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله. فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يُفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً. وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر،

(١) شرح صحيح مسلم المجلد الثامن (٩٨/١٦-٩٩).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٥)، وأحمد (٧٥٨٣)، والترمذي (٢٠٢٣)، وأبو داود (٤٩١٦)، وابن ماجه (١٧٤٠)، ومالك (١٦٨٦).

(٣) انظر الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠٣/٢٨-٢٠٩).



والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته، لم يشرع الهجر؛ بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر. والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبي ﷺ يتألف قوماً ويهجر آخرين. اهـ<sup>(١)</sup>.

**فائدة أخرى:** رخص الشرع في هجر المسلم أخاه ثلاثة أيام، إذا كان هجراً لحظ النفس، ولم يُسح له أن يزيد على ذلك. والحكمة في ذلك أن النفس البشرية تتألم من العوارض والحوادث ما يجعلها تغضب، فرخص لمن وجد على أخيه أن يهجره ثلاثة ليال وهي كافية في كسر سورة الغضب وزوال موجدته على أخيه. ومثل ذلك المحادة على غير زوج، فقد رخص لها أن تحد ثلاثة أيام ولا تزيد على ذلك لليلة نفسها؛ فالموت من أعظم المصائب والنفس ينالها من الحزن ما ينالها، فأبيح لها أن تحد وترسل نفسها في التنفيس عن مصابها غير متجاوزة ثلاثة أيام. ولله الحكمة البالغة.

## ١٢ - النهي عن التنابر<sup>(٢)</sup> بالألقاب:

من آفات اللسان التي تجلب الإثم، وتوغر الصدور، وتسبب الفرقة بين الإخوان: التنابر بالألقاب، وتلقب الآخرين بألقاب مُشينة مذمومة يُعبرون بها، ويُضحك عليهم منها، وفيه نهْيٌ من الله جل في علاه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات ١١]. والمسلم الحق من سلم المسلمون من لسانه ويده.

روى أبو جيرة بن الضحاك رحمه الله قال: نزلت هذه الآية في بني سلمة ﴿وَلَا

(١) الفتاوى (٢٠٦/٢٨).

(٢) في اللسان: وتنابروا بالألقاب أي لقب بعضهم بعضاً، والتنابر: التداعي بالألقاب وهو يكثر فيما كان ذماً. (٤١٣/٥) مادة: نبر.

تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴿١﴾ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،  
وليس منا رجلٌ إلا وله اسمان أو ثلاثة، فجعل النبي ﷺ يقول يا فلان. فيقولون:  
مه يا رسول الله إنه يغضب من هذا الاسم فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ آيَةٌ ﴿وَلَا تَنَابَرُوا  
بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات ١١] <sup>(١)</sup>.

وعامة الناس اليوم يكثر فيهم هذا، وهو من العدوان بالقول، ومن أوزار  
اللسان وآفاته. والناجي من أخذ بلسانه وكفه عن أعراض المسلمين، ولم  
ينالهم بسوء. وقانا الله وإياكم آفات اللسان وسقطاته.

### ١٣ - استحباب الإصلاح بين الإخوان:

لا محيد عن وجود بعض الخصام والنزاع بين الإخوان، مما قد ينتج عنه  
بعض الشحناء والإحن بينهم. والموفق من الناس من جعله الله مصلحاً بين  
المتهاجرين أو المتخاصمين. روى أبو الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:  
«ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا: بلى. قال: صلاح  
ذات البين<sup>(٢)</sup>، فإن فساد ذات البين هي الحالقة» <sup>(٣)</sup>. والشرع المطهر حريص  
على اجتماع الكلمة، وتوحيد الصفوف، وسلامة القلوب، وينهى عن  
الاختلاف والتباعد والمفارقة. ومن أجل ذلك رُخص للمصلح بين الناس أن  
يكذب، وليس هو بآثم. قال رسول الله ﷺ: «ليس الكذاب الذي يُصلح بين

(١) رواه الترمذي (٣٢٦٨) وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه أبو داود (٤٩٦٢)، وقال

الألباني: «صحيح». ورواه أحمد (١٧٨٢٤)، وابن ماجه (٣٧٤١).

(٢) ذات البين: أي الأحوال التي تكون بين الناس.

(٣) رواه الترمذي (٢٥٠٩) وقال: «حديث صحيح». ورواه أبو داود (٤٩١٩)، وقال الألباني:

«صحيح»، ورواه أحمد (٢٦٩٦٢).

الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً»<sup>(١)</sup>. بل هو مأجور لسعيه في إصلاح ذات البين، وسل السخائم من القلوب. قال ﷺ: «كل سُلّامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة... الحديث» وفي رواية: «كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة»<sup>(٢)</sup>. وأولوا الأبواب خليف بهم أن يكونوا سباقين للإصلاح بين الناس، فلا ينبغي لهم العزوف عنه، ولا الحيدة عن طريقه بعد ما عرفوا ما فيه من الأجر العظيم.

#### ١٤- تحريم المنّ:

غالباً ما يكون بين الإخوان تهادي وأعطيات، فهذا يهدي لهذا، وهذا يُعطي هذا. وهذا من تمام المعاشرة بينهم، وداعي إلى دوامها واستقرارها. ولكن النفوس الضعيفة تسلك سبيل المنّ عند العطاء إما بُخلاً أو عُجباً. قال القرطبي: المنّ غالباً يقع من البخيل والمعجب، فالبخيل تعظم في نفسه العطية وإن كانت حقيرة في نفسها، والمعجب يحمله العجب على النظر لنفسه بعين العظمة وأنه منعم بماله على المعطى. والمنّ محرّم في الشرع، والمنّان مذموم وعلى خطر عظيم. قال ابن مفلح: ويحرم المنّ بما أعطى، بل هو كبيرة على نصّ أحمد. اهـ<sup>(٣)</sup>. والآيات والأحاديث قاضية بتحريم المنّ، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى.. الْآيَةَ﴾ [البقرة ٢٦٢]. وقوله ﷺ من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله

(١) رواه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأحمد (٢٦٧٢٧)، والترمذي (١٩٣٨)، وأبو داود (٤٩٢٠).

(٢) رواه البخاري (٢٩٨٩)، (٢٧٠٧)، ورواه مسلم (١٠٠٩)، وأحمد (٢٧٤٠٠).

(٣) الآداب الشرعية (٣٣٦/١).

يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم. قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار. قال أبو ذر: خابوا وخسروا من هم يا رسول الله؟ قال: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»<sup>(١)</sup>. وقوله ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: «لا يدخل الجنة منان، ولا عاق، ولا مدمن خمر»<sup>(٢)</sup>.

### ١٥ - حفظ السر وعدم إفشائه:

وهو من الأمانات التي يجب حفظها وكتمانها. والمفشي للسر خائن للأمانة، وهي من خصال المنافقين. روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»<sup>(٣)</sup>. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي أمانة» وعند أحمد: «إذا رأى المحدث المحدث يتلفت فهي أمانة»<sup>(٤)</sup>. وسرٌّ يجب كتمانه وعدم التحدث به للناس جميعاً أو أشتاتاً. وهذا من حرص الشرع وعنايته بحفظ الناس لأسرارهم، حيث عدّ التفات المتكلم على وجه التأكد من خلو المكان، قائماً مقام قوله: هذا سرٌّ فاكتمه عني.

وفي هذا - أيضاً - ما رواه ثابت عن أنس رضي الله عنه فقال: «أتى علي رسول

(١) رواه مسلم (١٠٦)، وأحمد (٢٠٨١١)، والترمذي (١٢١١)، والنسائي (٢٥٦٣)، وأبو داود (٤٠٨٧)، وابن ماجه (٢٢٠٨)، والدارمي (٢٦٠٥).

(٢) رواه أحمد (٦٥٠١)، والنسائي (٥٦٧٢) وقال الألباني: «صحيح». برقم (٢٥٤١). ورواه الدارمي (٢٠٩٣).

(٣) رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩)، وأحمد (٨٤٧٠)، والترمذي (٢٦٣١)، والنسائي (٥٠٢١).

(٤) رواه الترمذي (١٩٥٩) وقال: «حديث حسن». ورواه أبو داود (٤٨٦٨) وقال عنه الألباني: «حسن»، برقم (٤٠٧٥)، ورواه أحمد (١٤٨٢٠).

اللَّهُ ﷺ وأنا أَلعب مع الغلمان، قال: فسلم علينا فبعثني إلى حاجة فأبطأت على أُمي. فلما جئتُ قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سِرٌّ. قالت: لا تحدثنَّ بسرَّ رسول الله ﷺ أحداً. قال أنس: والله لو حدثتُ به أحداً لحدثتك يا ثابت» ولفظ البخاري: «أسرَّ إليَّ النبي ﷺ سرّاً فما أخبرت به أحداً بعده، ولقد سألتني أُمُّ سُلَيم فما أخبرت بها به»<sup>(١)</sup>.

### ١٦ - ذم ذي الوجهين:

ذو الوجهين بينه النبي ﷺ بقوله: «تجدُّ من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين. الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه»<sup>(٢)</sup>. قال القرطبي: إنما كان ذو الوجهين شر الناس لأن حاله حال المنافق، إذ هو متملق بالباطل والكذب، مدخل للفساد بين الناس. وقال النووي: هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها، فيظهر لها أنه منها ومخالف لضدها، وصنيعه نفاق محض كذب وخداع وتحيل وإطلاع على أسرار الطائفتين، وهي مدهانة محرمة. قال: فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود. وقال غيره: الفرق بينهما أن المذموم من يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الأخرى ويدم كل طائفة عند الأخرى، والمحمود أن يأتي لكل طائفة بكلام فيه صلاح للأخرى ويعتذر لكل واحدة عن الأخرى، وينقل إليه ما أمكنه من الجميل ويستتر القبيح. اهـ.<sup>(٣)</sup>

(١) رواه مسلم (٢٤٨٢)، والبخاري (٦٢٨٩)، وأحمد (١١٦٤٩).

(٢) رواه البخاري (٦٠٥٨)، ومسلم (٢٥٢٦)، وأحمد (٧٢٩٦)، والترمذي (٢٠٢٥)، وأبو داود

(٤٨٧٢)، ومالك (١٨٦٤).

(٣) فتح الباري (١٠/٤٩٠).

## ٢١- باب آداب عشرة النساء

- قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة ٢٢٨].

- سأل رجلُ النبي ﷺ فقال: «ما حق المرأة على الزوج؟ قال: تطعمها إذا طَعَمْتَ، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تصرب الوجه، ولا تُقَبِّح، ولا تهجر إلا في البيت»<sup>(١)</sup>.

### الآداب:

#### ١- الحث على الزواج وهو من السنة:

لما كان الرجل -بطبعه الذي جبله الله عليه- ميالاً للنساء، وكانت المرأة تميل إلى الرجل بمقتضى الفطرة، أراد الشرع المطهر أن تُصرف هذه الفطرة في طريقٍ صحيحٍ يحفظ للناس أنسابهم، ويهذب نزواتهم حتى لا يصبحوا كالبهائم يركب بعضها بعضاً. وكان الطريق هو الزواج. ولذا رغب النبي ﷺ فيه وبين فوائده، وحث أمته عليه فقال: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»<sup>(٢)</sup>. وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في قصة الثلاثة الذين

(١) رواه أحمد (١٩٥١١)، وأبو داود (٢١٤٢) وقال الألباني: «حسن صحيح». ورواه ابن ماجه (١٨٥٠).

(٢) رواه البخاري من حديث ابن مسعود: (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠)، وأحمد (٣٥٨١)، والترمذي (١٠٨١)، والنسائي (٢٢٣٩)، وأبو داود (٢٠٤٦)، وابن ماجه (١٨٤٥)، والدارمي (٢١٦٥).

أخبروا عن عبادة الرسول ﷺ ، فكأنهم تقالؤها، وحرموا على أنفسهم ما أباحه الله لهم، قال لهم رسول الله ﷺ زاجراً عن فعلهم: « أنتم الذين قلتهم كذا وكذا . أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(١)</sup>. وعنه رضي عنه أن رسول الله ﷺ قال: « حُبَّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا الطَّيِّبِ وَالنِّسَاءِ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ »<sup>(٢)</sup>. والعزوبة والعزوف عن الزواج ليس من هدي المرسلين، قال الإمام أحمد: ليست العزوبة من أمر الإسلام في شيء، ومن دعاك إلى غير التزويج، فقد دعاك إلى غير الإسلام. اهـ<sup>(٣)</sup>. ويجب الزواج على من كان قادراً عليه، وخاف على نفسه العنت، وكانت نفسه تتوق إليه، لأنه إن لم يفعل يُخشى عليه الوقوع في الفواحش كالزنا وغيره وهو محرم.

## ٢- العشرة بالمعروف:

الأصل في معاشرة النساء قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة ٢٢٨]. أي: وللنساء على بعولتهن من الحقوق واللوازم، مثل الذي عليهن لأزواجهن من الحقوق اللازمة والمستحبة. ومرجع الحقوق بين الزوجين إلى المعروف، وهو: العادة الجارية في ذلك البلد، وذلك الزمان من مثلها لمثله، ويختلف ذلك باختلاف الأزمنة والأمكنة، والأحوال، والأشخاص، والعوائد. وفي هذا دليل على أن النفقة والكسوة والمعاشرة والمسكن وكذلك الوطء- الكل يرجع إلى المعروف، فهذا موجب العقد

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، وأحمد (١٣١٢٢)، والنسائي (٣٢١٧).

(٢) رواه أحمد (١١٨٨٤)، والنسائي (٣٩٣٩) وقال الألباني: « حسن صحيح ». برقم (٣٦٨٠).

(٣) حاشية الروض المربع (٢٢٦/٦) حاشية رقم: (٣).

المطلق. وأما مع الشرط، فعلى شرطهما، إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً. قاله ابن سعدي<sup>(١)</sup>. وقال ابن عباس: إني لأحب أن أترين للمرأة كما أحب أن تتزين لي المرأة، لأن الله يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة ٢٢٨]. وفي حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: سأل رجل النبي ﷺ فقال: «ما حق المرأة على الزوج؟ قال: تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت»<sup>(٣)</sup>.

**مسألة:** هل يجب على الزوجة أن تخدم زوجها في الأمور المعتادة كتجهيز الطعام، وإصلاح البيت ونحو ذلك؟

**الجواب:** قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وتنازع العلماء: هل عليها أن تخدمه في مثل فراش المنزل، ومناولة الطعام والشراب والخبز، والطحن، والطعام لماليكه، وبهائمه: مثل علف دابته ونحو ذلك؟ فمنهم من قال: لا تجب الخدمة. وهذا القول ضعيف، كضعف قول من قال: لا تجب عليه العشرة بالوطء؛ فإن هذا ليس معاشرة له بالمعروف؛ بل الصاحب في السفر الذي هو نظير الإنسان وصاحبه في المسكن إن لم يعاونه على مصلحة لم يكن قد عاشره بالمعروف. وقيل -وهو الصواب- وجوب الخدمة؛ فإن الزوج سيدها في كتاب الله؛ وهي عانية عنده بسنة رسول الله ﷺ؛ وعلى العاني والعبد الخدمة؛ ولأن ذلك هو المعروف. ثم من هؤلاء من قال: تجب الخدمة

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. (البقرة، آية ٢٢٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٢٦٦/١) ط. دار الكتب العلمية.

(٣) رواه أحمد (١٩٥١١)، وأبو داود (٢١٤٢) وقال الألباني: «حسن صحيح». ورواه ابن ماجه



اليسيرة. ومنهم من قال: تجب الخدمة بالمعروف، وهذا هو الصواب، فعليها أن تخدمه الخدمة المعروفة من مثلها لمثله، ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال؛ فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة. اهـ<sup>(١)</sup>.

### ٣- الرفق بالنساء والوصية بهن:

أمر النبي ﷺ الرجال أن يستوصوا بالنساء خيراً، وذلك لأن الضعف ملازمٌ للمرأة، فهي تحتاج إلى من يحسن إليها ويرفق بها، لا أن يقسو عليها ويعاملها معاملة الرجال؛ فمن أجل هذا وغيره أمر الرجال بالوصية بالنساء والرفق بهن. حدث أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»<sup>(٢)</sup>.

ومن الوصية بالنساء: تعليمهن ما يحتاجن إليه من أمور دينهن كأحكام الطهارة والحيض والنفاس، والصلاة، والزكاة إن كنَّ يملكن مالا... إلخ. وإن كان لا يستطيع تعليمهن لقلة علمه، وجب عليه أن يوفر لهن ما يجعلهن يتعلمن ما يحتاجن إليه من العلم الشرعي الذي لا تقوم عبادتهن إلا به؛ كجلب الكتب الشرعية، والأشرطة السمعية، أو إحضارهن إلى مجالس العلم، وغير ذلك من وسائل تحصيل العلم.

ومن الوصية بالنساء: تأديهن وإلزامهن بإقامة فرائض الله التي أوجبها

(١) الفتاوى (٩٠/٣٤-٩١).

(٢) رواه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨)، وأحمد (٩٢٤٠)، والترمذي (١١٨٨)، والدارمي

عليهنَّ، وإلزامهنَّ بالحجاب الشرعي. قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ الآية [طه ١٣٢]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ الآية [التحريم ٦]. وفي حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه لما مكثوا في المدينة عشرون يوماً وأرادوا الرجوع، قال رضي الله عنه: «ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم... الحديث» (١).

فإذا تساهلت الزوجة في إقامة الفرائض، أو في الالتزام بالحجاب الشرعي، أو أبت عليه إذا دعاها إلى فراشه، أو عصته في أمرٍ تلزمها طاعته فيه؛ فإنه بموجب قوامته عليها يؤدبها بما يحصل به صلاحها واستقامتها. والتأديب يكون على مراحل، فلا ينبغي للزوج أن يأخذ في الأخرى حتى يتعذر التي قبلها. قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النساء ٣٤]. فالمرحلة الأولى: تكون بالوعظ والتذكير والتخويف بالله، والمرحلة الثانية: تكون بهجر المضجع، والمرحلة الثالثة: تكون بالضرب غير المبرح، ضرب تأديب لا ضرب تنفيس عن الغيظ والسخط.

**مسألة:** من كانت له زوجة لا تصلي فهل له أن يأمرها بالصلاة؟ وإن لم تفعل فماذا يلزمه؟

**الجواب:** نعم عليه أن يأمرها بالصلاة، ويجب عليه ذلك؛ بل يجب عليه أن يأمر بذلك كل من يقدر على أمره به إذا لم يقم غيره بذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ الآية [طه ١٣٢]. وقال تعالى:

(١) رواه البخاري (٦٣١)، ومسلم (٦٧٤)، وأحمد (١٥١٧١)، والنسائي (٦٣٥)، والدارمي

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم ٦]، وقال عليه الصلاة والسلام: «علموهم وأدبوهم».

وينبغي مع ذلك الأمر أن يحضها على ذلك بالرغبة، كما يحضها على ما يحتاج إليها، فإن أصرت على ترك الصلاة فعليه أن يطلقها، وذلك واجب في الصحيح. وتارك الصلاة مستحق للعقوبة حتى يصلي باتفاق المسلمين؛ بل إذا لم يصل قتل. وهو يقتل كافراً مرتداً. على قولين مشهورين. والله أعلم. قاله شيخ الإسلام<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - ملاطفة الزوجة وملاعبتها:

يجفو كثير من الرجال ويأنف من مداعبة زوجه ومضاحكتها، وقد يعده بعضهم نقصاً لرجولته، أو سقوطاً لهيبته ومنزلته عند نسائه. وهذا ليس بشيء؛ إذ لو كان هذا صحيحاً لكان أولاهم به نبينا ﷺ، فإنه كان يداعب أزواجه ويضاحكهن ويلطفهن، والأخبار في هذا مشهورة معلومة. فمنها: قوله ﷺ: «كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل إلا رمية بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله فإنهن من الحق»<sup>(٢)</sup>. ومنها: مسابقته ﷺ لعائشة رضي الله عنها، فقد حدثت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر قال: فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني، فقال: «هذه بتلك السبقة»<sup>(٣)</sup>. ومنها: بقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «إني لأعلم

(١) الفتاوى (٢٧٦/٣٢-٢٧٧).

(٢) رواه الترمذي (١٦٣٧) وقال: «حديث حسن صحيح».

(٣) رواه أحمد (٢٣٥٩٨)، وأبو داود (٢٥٧٨) واللفظ له، وقال الألباني: «صحيح». ورواه

ابن ماجه (١٩٧٩).

إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليّ غضبي. قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد. وإذا كنت عليّ غضبي قلت: لا ورب إبراهيم. قالت: قلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك»<sup>(١)</sup>.

### ٥- الصبر على الزوجة، وغض الطرف عن زلاتها:

وذلك لأمر أهمها: أن المرأة من طبيعتها الغيرة وغالباً ما تكون الغيرة سبباً يدفع الزوجة إلى فعل ما لا يرضاه الزوج. وإذا انضاف إلى الغيرة ما جُبِلت عليه المرأة من اعوجاج اللسان، كان ذلك أدعى للزوج أن يصبر على الأذى، وأن يغض الطرف ما استطاع، ويتجاوز عن الهنات والزلات. ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق - أن رسول الله ﷺ قال: «استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»<sup>(٢)</sup>. والمعنى: أن المرأة خلقت من ضلع، وهو إشارة إلى أن خلق حواء كان من ضلع آدم. وقوله: «وإن أعوج ما في الضلع أعلاه» أي أن أعوج ما في المرأة لسانها؛ وفيه تنبيه لطيف للرجال أن يصبروا على ما يأتيهم من زوجاتهم، لأنهن جُبِلن على ذلك ويصعب تقويمهن. وقوله: «فإن ذهبت تقيمه كسرته...» أي: إن أصررت على تقويم أخلاقها فإن ذلك لن يستقيم لك بحال، وإصرارك يفضي إلى كسرها وهو طلاقها، كما جاء عند مسلم: «إن المرأة خلقت من

(١) رواه البخاري (٥٢٢٨)، ومسلم (٢٤٣٩)، وأحمد (٢٣٤٩٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨)، وأحمد (٩٢٤٠)، والترمذي (١١٨٨)، والدارمي

ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أنس رضي الله عنه يظهر لنا جلياً صبر النبي ﷺ على بعض أزواجه من جراء غيرتها. قال: كان النبي ﷺ عند بعض نساءه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي ﷺ في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة، فانفلقت فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: «غارَت أمكم» ثم حبس الخادم حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة إلى التي كُسرت صحفتها وأمسك المكسورة في بيت التي كُسرت<sup>(٢)</sup>.

## ٦- وطء الزوجة من الحقوق الواجبة على الزوج:

من حقوق الزوجة الواجبة على زوجها أن يطؤها بقدر حاجتها، ولا يشق عليها بتركها مدةً طويلةً بدون وطء، فإن هذا من أعظم أسباب انحراف الزوجات. وهناك إشفاق من نوع آخر يغفل عنه بعض الأزواج ألا وهو عدم مراعاة حال الزوجة أثناء الجماع، وعدم المبالاة بها أقضت نهمتها وأصابت حاجتها منه أم لا. ولعمر الله، لهذا أشدُّ عليها من تركها مدةً طويلةً بدون جماع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: يجب على الرجل أن يطأ زوجته بالمعروف؛ وهو من أوكد حقها عليه: أعظم من إطعامها. والوطء الواجب

(١) مسلم (١٤٦٨).

(٢) رواه البخاري (٥٢٢٥)، وأحمد (١١٦١٦)، والترمذي (١٣٥٩)، والنسائي (٣٩٥٥)، وأبو داود

(٣٥٦٧)، وابن ماجه (٢٣٣٤)، والدارمي (٢٥٩٨).

قيل: إنه واجب في كل أربعة أشهر مرة. وقيل: بقدر حاجتها وقدرته؛ كما يطعمها بقدر حاجتها وقدرته. وهذا أصح القولين. اهـ<sup>(١)</sup>.

### فائدة: من آداب الجماع:

أ - التسمية قبل الوقاع: وفيه سنة صحيحة. حدث بها ابن عباس رضي الله عنهما، وغيره أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقنا. فإنه إن يُقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً»<sup>(٢)</sup>. قوله: «لم يضره شيطان أبداً» أي: لم يضر الولد المذكور، بحيث يتمكن من إضراره في دينه أو بدنه، وليس المراد رفع الوسوسة من أصلها. قاله في الفتح<sup>(٣)</sup>.

تنبيه: يُقال هذا الدعاء عند إرادة الجماع أي قبل الشروع في الجماع، وليس عند الشروع فيه، أفادنا ذلك قوله ﷺ في الحديث: «إذا أراد أن يأتي أهله». وهذه الرواية -أي: رواية ابن عباس- مفسرة لغيرها من الروايات التي يوحى ظاهرها أن هذا الذكر يُقال عند الشروع كقوله: «لو أن أحداكم إذا أتى أهله قال باسم الله اللهم... الحديث»<sup>(٤)</sup>.

ب - استحباب التستر عند الجماع: ويُستأنس له بما رواه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله: عوراتنا ما نأتي منها

(١) الفتاوى (٢٧١/٣٢).

(٢) رواه البخاري (٦٣٨٨)، ومسلم (١٤٣٤)، وأحمد (١٨٧٠)، والترمذي (١٠٩٢)، وأبو داود

(٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، والدارمي (٢٢١٢).

(٣) (١٩٥/١١).

(٤) البخاري (١٤١).

وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك». قال قلت يا رسول الله: إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يرينها أحدٌ فلا يرينها». قال قلت يا رسول الله: إذا كان أحدنا خالياً؟ قال: «الله أحق أن يستحيا منه من الناس»<sup>(١)</sup>. ففي قوله ﷺ: «الله أحق أن يستحيا منه من الناس» إشارة إلى أن الأولى في حق المتجامعين أن يستترا بثوب يلقونه عليهما عند الجماع، والله أعلم.

ت- استحباب الوضوء للجنب إذا أراد العود: يبين ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ»<sup>(٢)</sup>.

تنبية: (العزل<sup>(٣)</sup>) حرمة طائفة من العلماء؛ لكن مذهب الأئمة الأربعة أنه يجوز بإذن المرأة. والله أعلم. قاله شيخ الإسلام<sup>(٤)</sup>.

## ٧- تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع:

شاع عند الجهلة من الناس، التحدث بما يجري بينه وبين زوجته من أمر الاستمتاع. وذوو الجهل المركب يقولون: إنا نتحدث بأمور قد حللها الشرع

(١) رواه أحمد (١٩٥٣٠)، والترمذي (٢٧٩٤) وقال: «حديث حسن». ورواه أبو داود (٤٠١٧) وقال الألباني: «حسن». ورواه ابن ماجه (١٩٢٠).

(٢) رواه مسلم (٣٠٨)، وأحمد (١٠٧٧٧)، والترمذي (١٤١)، والنسائي (٢٦٢)، وأبو داود (٢٢٠)، وابن ماجه (٥٨٧).

(٣) العزل: عزل عن المرأة واعتزلها... لم يُرد ولدها... وقال الأزهري: عزل الرجل الماء عن جاريته إذا جامعها لئلا تحمل. (لسان العرب ١١/٤٤٠) مادة (عزل).

(٤) الفتاوى (١٠٨/٣٢).

لنا ولم نتكلم عن فعل محرم. وجوابه أن يقال: جماع الزوجة والمملوكة والاستمتاع بهما حلال بالشرع، ولكن التحدث به للناس وإخبارهم بما كان منه عند خلوته بأهله محرم بالشرع. بل إن العقل والذوق السليم يستقبح ذلك ويشمئز منه.

روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة: الرجل يُفْضي إلى امرأته، وتُفْضي إليه، ثم ينشر سرها»<sup>(١)</sup>. قال النووي: وفي هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه. فأما مجرد ذكر الجماع، فإن لم تكن فيه فائدة ولا إليه حاجة فمكروه لأنه خلاف المروءة. وقد قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». وإن كان إليه حاجة أو ترتب عليه فائدة بأن ينكر عليه إعراضه عنها أو تدعي عليه العجز عن الجماع أو نحو ذلك فلا كراهة في ذكره، كما قال ﷺ: «إني لأفعله أنا وهذه». وقال ﷺ: لأبي طلحة: «أعرستم الليلة؟». وقال الجابر: «الْكَيْسَ الكَيْسَ»<sup>(٢)</sup> والله أعلم. اهـ<sup>(٣)</sup>.

**تنبيه:** تحريم التحدث بما يكون بين الرجل وزوجته من أمر الاستمتاع، يشترك فيه الرجال والنساء على حدٍ سواء. فالخطاب وإن كان موجهاً للرجال إلا أنه عامٌ يشمل الرجال والنساء.

(١) رواه مسلم (١٤٣٧) واللفظ له، ورواه أحمد (١١٢٥٨)، وأبو داود (٤٨٧٠).

(٢) والمعنى هنا الحث على الجماع وطلب الولد. انظر فتح الباري (٢٥٤/٩).

(٣) شرح صحيح مسلم. المجلد الخامس (٩-٨/١٠).



## ٨- وجوب العدل بين الزوجات:

أمر النبي ﷺ بالعدل بين الزوجات فقال: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل» وفي رواية عند أحمد: «وأحد شقيه ساقط»<sup>(١)</sup>. ونفى الله سبحانه وتعالى قدرة الرجال على العدل بين الزوجات بقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ...﴾ الآية [النساء ١٢٩]. فكيف الجمع بين الآية والحديث وظاهرهما التعارض؟. الجواب: أن لا تعارض بينهما، فالعدل المنفي في الآية هو العدل في المحبة، وهو لا يُقدر عليه لأن محله القلب؛ والمحبة القلبية لا يملك أحدٌ السيطرة عليها. وكذا الوطاء فإن رغبة الرجل في الوطاء تميل إلى زوجة دون الأخرى. فالعدل في القسم بين الزوجات واجب، أما الوطاء فلا يلزم التسوية فيه؛ ولكن لا يُجحف ولا يضر بالزوجات الأخريات، بل يكفيهن ويسد حاجتهن.

وأما العدل المأمور به في الحديث فهو العدل في القسم بين الزوجات في المبيت، والنفقة والكسوة ونحو ذلك مما يغلب على الظن العدل فيه. فظهر بهذا الجمع أن لا تعارض بين العدل المنفي في الآية، والعدل المأمور به في الحديث.

وعلى الأزواج أن يتقوا الله في نسائهم، ويعدلو بينهن، وليحذروا من الجور عليهن؛ فإنهم إن فعلوا ذلك أثموا ونالتهم العقوبة، وإن عدلو بينهن

(١) رواه أبو داود (٢١٣٣) واللفظ له، وقال الألباني: «صحيح». ورواه أحمد (٨٣٦٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي (٣٩٤٢)، وابن ماجه (١٩٦٩)، والدارمي (٢٢٠٦).

أَجْرُوا عَلَى ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَقْسُطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ  
نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ  
وَمَا وَلُّوا»<sup>(١)</sup>.



(١) رواه مسلم (١٨٢٧)، وأحمد (٦٤٤٩)، والنسائي (٥٣٧٩).

## ٢٢- باب آداب الدعاء

- قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر ٦٠].
- وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل ٦٢].
- وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف ٥٥].
- وقال ﷺ: « لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر »<sup>(١)</sup>.

## الآداب:

## ١- الدعاء عبادة:

في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر ٦٠]. أبلغ دلالة على أن الدعاء لا يكون ولا يصرف إلا لله عز وجل. وقد استدل النبي ﷺ بهذه الآية على أن الدعاء عبادة لله سبحانه وتعالى، ففي حديث النعمان بن بشير عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر ٦٠] قال: الدعاء هو العبادة وقرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر ٦٠] إلى قوله

(١) رواه الترمذي في كتاب القدر عن رسول الله، باب لا يرد القدر إلا الدعاء، برقم (٢١٣٩) وقال: « حديث حسن غريب ».

﴿دَاخِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>. وبهذا يتبين أن من لم يدع الله، أو دعا غيره فيما لا يقدر عليه إلا هو فهو مستكبر عن عبادته.

## ٢- فضل الدعاء:

من أعظم ما يجلبه الدعاء إلى الداعي أنه سبب في تحقيق التوحيد الذي به نجاة العبد وفلاحه؛ لأن الداعي الذي صرف دعاءه وسؤاله لله دون غيره وأخلص له فيه، قد حقق جانباً من جوانب التوحيد وهو أن الدعاء عبادة لله وحده لا تصرف إلا له.

ومن فضل الدعاء على الداعي؛ ذوق حلاوة مناجاة الله، والتذلل بين يديه. فإن في الانكسار بين يدي الرب ومناداته ودعائه لذة لا توصف. قال ابن القيم: قال بعض العارفين: إنه لتكون لي حاجة إلى الله، فأسأله إياها، فيفتح عليّ من مناجاته ومعرفته، والتذلل له، والتعلق بين يديه: ما أحب أن يؤخر عني قضاءها، وتدوم لي تلك الحال<sup>(٢)</sup>.

ومن فضل الدعاء أنه يرد القدر والقضاء لما ثبت في الحديث الصحيح أنه ﷺ قال: «لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر»<sup>(٣)</sup>. والمعنى أن الدعاء كان سبباً في رد القضاء، فالمريض قد يدعو ربه فيشفى بسبب دعائه. وعند النظر والتأمل نجد أن الأمر يعود لقضاء الله وقدره، فهو سبحانه، الذي قدّر أن فلاناً من الناس يمرض، ثم ألهمه ووفقه وقدّر أنه يدعو لرفع البلاء

(١) رواه الترمذي (٢٦٦٩) وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه ابن ماجه (٣٨٢٨).

(٢) تهذيب مدارج السالكين. تهذيب عبد المنعم العربي. المكتبة العلمية. ص ٣٨٢.

(٣) رواه الترمذي في كتاب القدر عن رسول الله، باب لا يرد القدر إلا الدعاء، برقم (٢١٣٩)

وقال: «حديث حسن غريب». وأورده الألباني في سلسلته الصحيحة برقم (١٥٤).

والضرر عنه، ثم شفاه. فعاد الأمر لقضاء الله وقدره أولاً وآخرأً، وكانت صورته ظاهراً أن الدعاء رد القضاء<sup>(١)</sup>.

### ٣- بر الوالدين من أسباب إجابة الدعاء:

بر الوالدين من الأسباب العظيمة التي بها يستجاب الدعاء، وهو من أعظم الأعمال الصالحة التي يفعلها المسلم، وقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على بيان فضله وآثاره الحميدة. ولذا كان البارُّ بوالديه أو أحدهما موفقاً للخير دائماً، محبوباً عند الناس لما وضع الله في قلوب العباد من محبته، وهو مع ذلك قريبٌ جداً من تحقق إجابة دعائه. روى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويسُ بن عامر من أمداد أهل اليمن من مُراد ثم من قرن كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم له وله والدة هو بها برٌّ لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك فافعل...»<sup>(٢)</sup>. وكذا حديث ابن عمر رضي الله عنهما، في قصة الثلاثة نفر الذين انطبقت عليهم الصخرة في الغار، فقال أحدهم: «اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحلت عليهم فحلبت بدأت بوالدي أسقيهما قبل ولدي، وإنه ناء بي الشجر فما أتيتُ حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحلاب فقامت عند رؤسهما أكره أن أوقظهما من نومهما وأكره أن أبدأ بالصبيبة قبلهما، والصبيبة يتضاغون عند قدمي، فلم يزل ذلك داياً ودأبهم حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء، ففرج الله لهم

(١) انظر فتاوى الشيخ محمد بن الصالح العثيمين. جمع أشرف بن عبد المقصود (٥٦/١).

(٢) رواه مسلم (٢٥٤٢) واللفظ له، وأحمد (٢٦٨).

فرجة حتى يرون منها السماء... الحديث»<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - استحباب تقديم الأعمال الصالحة بين يدي الدعاء:

كالصلاة والزكاة والصدقة والصلة ونحوها من القرب التي تجلب محبة الله للعبد وتقربه منه، فمحبة الله للعبد تعني رضاه عنه وتأيده ونصره واستجابة دعائه. وغضب الله على العبد تعني رد دعائه وخذلانه والسخط عليه. فإذا صلى العبد ثم دعا، أو صام ثم دعا، أو وصل أرحامه ثم دعا، كان ذلك أقرب لاستجابة دعائه وقبوله منه. والله أعلم.

#### ٥ - الإكثار من نوافل العبادات بعد الفرائض من أسباب إجابة الدعاء:

كثرة نوافل العبادات بعد الفرائض كصلاة النافلة، وصوم التطوع، والصدقات المستحبة، ونحوها من نوافل العبادات تؤدي إلى إجابة دعاء هذا المتقرب إلى ربه بالنوافل بعد الفرائض. ومصدق ذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٩٧٤) واللفظ له، ومسلم (٢٧٤٣)، وأحمد (٥٩٣٧)، وأبو داود (٣٣٨٧).

(٢) رواه البخاري (٦٥٠٢).

## ٦- استحباب استقبال القبلة عند الدعاء:

أشرف جهات الأرض ما كان ناحية بيت الله الحرام، فإليها يتجه المصلون بصلواتهم ومنهم من يستقبلها إذا أراد دعاءً؛ ولهم في ذلك سلف؛ هو خير سلف، رسول الله ﷺ، فإنه كان يستقبل القبلة في بعض دعائه، فمن ذلك دعاؤه ﷺ على كفار قريش. فقد روى ابن مسعود رضي الله عنه قال: استقبل النبي ﷺ الكعبة فدعا على نفرٍ من قريش، على شيبه بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأبي جهل بن هشام. فأشهد بالله لقد رأيتهم صرعى قد غيرتهم الشمس وكان يوماً حاراً<sup>(١)</sup>.

ومن دعائه ﷺ ما كان يوم بدر. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ وأصحابه ثلاث مائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني... الحديث<sup>(٢)</sup>.

## ٧- استحباب رفع الأيدي عند الدعاء:

يستفاد من حديث عمر بن الخطاب -السابق- استحباب رفع الأيدي في الدعاء لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه «ثم مد يديه». وكذا فعل ابن عمر رضي الله عنهما، فإنه كان يرفع يديه مستقبلاً القبلة بعد رمي الجمرة الوسطى والصغرى، وكان يرمي جمرة ذات العقبة ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٩٦٠) واللفظ له، ومسلم (١٧٩٤)، والنسائي (٣٠٧)، وأحمد (٣٧١٤).

(٢) رواه مسلم (١٧٦٣)، وأحمد (٢٠٨)، والترمذي (٣٠٨١).

(٣) رواه البخاري (١٧٥١) واللفظ له، وأحمد (٦٣٦٨)، والنسائي (٣٠٨٣)، والدارمي (١٩٠٣).

**مسألة:** أشكل على ما سبق قول أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه<sup>(١)</sup>. فكيف الجمع بين قول أنس رضي الله عنه هذا، وبين رفع النبي ﷺ يديه في الدعاء في مواضع عديدة؟

**الجواب:** قال ابن حجر: قوله: «إلا في الاستسقاء» ظاهره نفي الرفع في كل دعاء غير الاستسقاء، وهو معارض بالأحاديث الثابتة بالرفع في غير الاستسقاء.... وذهب بعضهم إلى أن العمل بها أولى، وحمل حديث أنس على نفي رؤيته، وذلك لا يستلزم نفي رؤية غيره. وذهب آخرون إلى تأويل حديث أنس المذكور- لأجل الجمع- بأن يحمل النفي على صفة مخصوصة... وقال في موضع آخر: والمراد بالحرص فيه الرفع على هيئة مخصوصة لا أصل الرفع فإنه ثابت عنه<sup>(٢)</sup>.

#### ٨- استحباب إخفاء الدعاء:

قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف ٥٥] أمر الله سبحانه، عباده أن يجتهدوا في دعائه مع إسرارهم وإخفائه وعدم رفع الصوت به. وفي إخفاء الدعاء أدب وإخلاص بالغان، يقربان من إجابة دعاء الداعي.

قال ابن تيمية: ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت، أي ما كانت إلا همساً بينهم وبين ربهم عز وجل يقول: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف ٥٥] وأنه ذكر عبداً صالحاً ورضي بفعله،

(١) رواه البخاري (٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥)، وأحمد (١٢٤٥٦)، والنسائي (١٥١٣)، وأبو داود (١١٧٠)، وابن ماجه (١١٨٠)، والدارمي (١٥٣٥).

(٢) فتح الباري (٦٠١/٢)، (٦٦٨/٦).



فقال: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم ٣] <sup>(١)</sup>.

**فائدة:** في إخفاء الدعاء فوائد عديدة: ذكر شيخ الإسلام جملة منها نذكر ملخصها:

**أحدها:** أنه أعظم إيماناً ؛ لأن صاحبه يعلم أن الله يسمع الدعاء الخفي.

**وثانيها:** أنه أعظم في الأدب والتعظيم، لأن الملوك لا ترفع الأصوات عندهم، ومن رفع صوته لديهم مقتوه، والله المثل الأعلى، فإذا كان يسمع الدعاء الخفي فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصوت به.

**وثالثها:** أنه أبلغ في التضرع والخشوع.

**ورابعها:** أنه أبلغ في الإخلاص.

**وخامسها:** أنه أبلغ في جمعية القلب على الذلة في الدعاء، فإن رفع الصوت يفرقه.

**وسادسها:** -وهو من النكت البديعة جداً- أنه دال على قرب صاحبه للقريب، لا مسألة نداء البعيد للبعيد؛ ولهذا أثنى الله الله على عبده زكريا بقوله عز وجل: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم ٣].

**وسابعها:** أنه أدعى إلى دوام الطلب والسؤال، فإن اللسان لا يعمل، والجوارح لا تتعب، بخلاف ما إذا رفع صوته، فإنه قد يمل اللسان، وتضعف قواه.

**وثامنها:** أن إخفاء الدعاء أبعد له من القواطع والمشوشات.

وتاسعها: أن أعظم النعمة الإقبال والتعبد، ولكل نعمة حاسد على قدرها دقت أو جلت، ولا نعمة أعظم من هذه النعمة.

وعاشرها: أن الدعاء هو ذكر للمدعو سبحانه وتعالى، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائه، فهو ذكر وزيادة. اهـ<sup>(١)</sup>.

## ٩- حضور القلب من أسباب قبول الدعاء:

حضور قلب الداعي، من الأسباب التي تقرب من إجابة دعائه، وعموم النصوص تدل على ذلك، كقوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف ٥٥]، وقوله: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف ٥٦]. فإن الدعاء بتضرع وخفية وخوف وطمع يستلزم -ولا بد- حضور قلب الداعي، وهو ظاهر. وفي الحديث أنه ﷺ قال: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه»<sup>(٢)</sup>.

## ١٠- استحباب تكرير الدعاء والإلحاح فيه:

الإلحاح في الدعاء عين العبودية<sup>(٣)</sup> لله سبحانه وتعالى، وإذا كان الداعي مكرراً وملحاً في دعائه مظهراً ذله وفاقته وفقره لربه، فإنه يقرب من إجابة الله له، ومن أكثر طرق الباب يوشك أن يُفتح له.

فعن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاث مائة وتسعة عشر رجلاً فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم

(١) الفتاوى (١٥/١٥٠-١٨) بتصرف يسير.

(٢) رواه الترمذي: (٣٤٧٩) وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٥٩٤).

(٣) انظر تهذيب مدارج السالكين (٣٨١).

مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آت ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض، فما زال يهتف بربه ماداً يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله عز وجل إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين، فأمده الله بالملائكة... الحديث»<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة قال جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ فقال: إن دوساً قد عصت وأبت فادع الله عليهم، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه فقال الناس هلكوا فقال: «اللهم اهد دوساً، وأت بهم، اللهم اهد دوساً، وأت بهم»<sup>(٢)</sup>.

## ١١ - العزم في الدعاء<sup>(٣)</sup>:

ينبغي على الداعي أن يجزم بطلبه عند الدعاء ولا يُعلقه على المشيئة، أو يتردد في دعائه غير موقن بالإجابة. والعزم في الدعاء وتيقن إجابته من أسباب حصول المطلوب، لأن الجزم واليقين يدل على ثقة الداعي بربه، وأنه يدعو سميعاً بصيراً وهو على كل شيء قدير، لا يعجزه شيء في السموات والأرض.

والمعول عليه في هذا الباب ما رواه أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله

(١) رواه مسلم (١٧٦٣)، وأحمد (٢٠٨)، والترمذي (٣٠٨١).

(٢) رواه البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤)، وأحمد (٧٢٧٣) واللفظ له.

(٣) كما أن العزم في المسألة سبب من أسباب إجابة الدعاء، وقد يكون تعليقه مانعاً من إجابته وصاداً عن حصول المطلوب الداعي.

ﷺ: «إذا دعوتُم الله فاعزموا في الدعاء، ولا يقولن أحدكم: إن شئت فأعطني، فإن الله لا مستكره له» وعند مسلم: «...ولكن ليعزم المسألة وليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه»<sup>(١)</sup>. قال ابن حجر: إذا دعوتُم الله فاعزموا في الدعاء أي اجزموا ولا ترددوا، من عزمت على الشيء إذا صممت على فعله، وقيل عزم المسألة الجزم بها من غير ضعف في الطلب، وقيل هو حسن الظن بالله في الإجابة والحكمة فيه أن في التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب منه وعن المطلوب، وقوله «لا مستكره له» أي لأن التعليق يوهم إمكان إعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة إلا الإكراه والله لا مكره له. اهـ<sup>(٢)</sup>.

## ١٢- استحباب تقديم الحمد والثناء على الله، ثم الصلاة على رسوله قبل الدعاء:

افتتاح الدعاء بالثناء على الله وحمده وتمجيده، ثم الصلاة على رسوله ﷺ وختمه بهما من الأسباب العظيمة التي تستوجب قبول دعاء الداعي. قال النووي: أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى والثناء عليه، ثم الصلاة على رسول الله ﷺ، وكذلك تختتم الدعاء بهما<sup>(٣)</sup>. روى فضالة بن عبيد قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجّد الله ولم يصل على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عجلت أيها المصلي» ثم علمهم رسول الله ﷺ، وسمع رسول الله ﷺ رجلاً يصلي فمجّد الله وحمده وصلى على النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «ادع تُجب،

(١) رواه البخاري (٧٤٦٤)، ومسلم (٢٦٧٨)، والرواية الأخرى (٢٦٧٩)، ورواه أحمد (١١٥٦٩).

(٢) فتح الباري (٤٥٩/١٣).

(٣) الأذكار. ص ١٧٦.

وسل تُعط». ولفظ الترمذي: قال بينا رسول الله ﷺ قاعد إذ دخل رجل فصلّي، فقال: اللهم اغفر لي وارحمني، فقال رسول الله ﷺ: «عجلت أيها المصلي، إذا صليت فقعدت، فاحمد الله بما هو أهله، وصل عليّ، ثم ادعه» قال ثم صلى رجل آخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «أيها المصلي: ادع تجب»<sup>(١)</sup>. ومثله حديث ابن مسعود قال: كنت أصلي والنبي ﷺ وأبو بكر وعمر معه فلما جلست بدأت بالثناء على الله، ثم الصلاة على النبي ﷺ، ثم دعوت لنفسي، فقال النبي ﷺ: «سل تعطه، سل تعطه»<sup>(٢)</sup>.

### ١٣ - التوسل بالأعمال الصالحة عند الدعاء من أسباب إجابته:

مما يقرب من إجابة الدعاء، أن يسأل الداعي ربه ويتوسل إليه بأعماله الصالحة، ويقدمها بين يدي الدعاء. والحديث في هذا الباب قصة الثلاثة نفر الذين انطبقت عليهم الصخرة في الغار ولم يستطيعوا الخلاص، فقال بعضهم لبعض: «انظروا أعمالاً عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعل الله يفرجها» ولفظ أحمد «فليدع كل رجل بأحسن ما عمل لعل الله أن ينجيننا من هذا»<sup>(٣)</sup>. ثم قدّم كل واحدٍ منهم أرجى عمل صالح له ثم دعا ربه، فاستجاب الله لهم وخلصهم مما هم فيه وأنجاهم من الهلاك.

(١) رواه الترمذي (٣٤٧٦) وقال: «حديث حسن». ورواه أبو داود (١٤٨١)، والنسائي (١٢٨٤) واللفظ له وقال الألباني: «صحيح» برقم (١٢١٧).

(٢) رواه الترمذي (٥٩٣) واللفظ له وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه أحمد (٣٦٥٤) مختصراً.

(٣) رواه البخاري (٥٩٧٤)، ومسلم (٢٧٤٣)، وأحمد (٥٩٣٧)، وأبو داود (٣٣٨٧).

## ١٤ - استحباب الإتيان بجوامع الدعاء:

وأجمع الدعاء ما كان في القرآن والسنة، فالقرآن كلام الله، أشرف كلام وأعلاه، والسنة وحي أوحى الله به إلى نبيه، فهو ﷺ قد أوتي جوامع الكلم. ولا نشك أن من دعا بما ورد في القرآن والسنة يكون أقرب إلى الإجابة ممن دعا بغير الكتاب والسنة. والأدعية القرآنية والنبوية كثيرة جداً يصعب حصرها ولكن نذكر بعضها لنرى كيف جمعت كل خير، واستعادت من كل شر. منها: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة ٢٠١] وقوله: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان ٧٤] وقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف ٢٣].

وكقوله ﷺ في حديث عائشة: «... يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»<sup>(١)</sup>. وكقوله في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال لرسول الله ﷺ علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال قل: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُ عَنِّي يَا مُغْفِرَ الذُّنُوبِ»<sup>(٢)</sup>. والأمثلة على ذلك كثيرة.

## ١٥ - استحباب ختم الدعاء بما يناسب طلب الداعي:

وذلك أبلغ في الدعاء وأجمع له. كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران ٨]. فلما كان

(١) رواه أحمد (٢٤٠٨٣).

(٢) رواه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥)، وأحمد (٨)، والترمذي (٣٥٣١)، والنسائي

(١٣٠٢)، وابن ماجه (٣٨٣٥).

سؤال الداعي أن يهب الله له من لدنه رحمة، ناسب أن يُختتم الدعاء بوصف المولى بأنه هو الوهاب. ومثله قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران ١٩٤] ولما كان سؤال المؤمنين لربهم أن يأتيهم ما وعدوا على لسان رسله وأن لا ينجزيهم يوم القيامة، ناسب أن يُختتم الدعاء بوصف الله أنه صادق في وعده وقوله حق فقالوا: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾. ومثله قوله تعالى -حكاية عن قول عيسى عليه السلام- لما سأله إنزال مائدة من السماء: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [المائدة ١١٤] فناسب أن يُختتم الدعاء بأن الله هو خير الرازقين.

والداعي يستحب له أن يختتم دعاءه بما يناسب طلبه، فإن سأل الولد فيختتم دعاءه -مثلاً- بأن الله هو الوهاب الرازق. وإن سأل غفران الذنوب فليختتم دعاءه بأنه هو الغفور الرحيم، وإن سأل المال فليختتم دعاءه بأنه هو الرازق الجواد الكريم. وهكذا.

## ١٦- الدعاء بعد التشهد الأخير في الصلاة وقبل السلام من أسباب قبول الدعاء وإجابته:

ففي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ علمهم التشهد في الصلاة ثم قال في آخره: «ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو» ولفظ مسلم: «ثم يتخير من المسألة ما شاء»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري (٨٣٥)، ومسلم (٤٠٢)، وأحمد (٣٦١٥)، والنسائي (١١٦٣)، وأبو داود (٩٦٨)، والدارمي (١٣٤١).

والصلاة من أفضل الأعمال التي يفعلها العبد، وهي من أحب الأعمال إلى الله، لأن العبد فيها يناجي ربه ويسأله ويدعوه ويسجد له، وفيها من الهيئات والأذكار التي تستوجب ذلة العبد لربه، وخضوعه له، وانكساره. ثم إذا دعا العبد بعد هذا كان أقرب لإجابة دعائه!، كيف وقد حث النبي ﷺ أمته على الدعاء في هذا الموطن، مما يدلنا على أنه موطن فاضل ينبغي اغتنامه والحرص على الدعاء عنده.

**فائدة: قال النووي:** واعلم أن هذا الدعاء [بعد التشهد الأخير] مستحب وليس بواجب، ويستحب تطويله، إلا أن يكون إماماً، وله أن يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا، وله أن يدعو بالدعوات المأثورة، وله أن يدعو بدعوات يخترعها، والمأثورة أفضل. ثم المأثورة منها ما ورد في هذا الموطن، ومنها ما ورد في غيره، وأفضلها هنا ما ورد هنا. اهـ<sup>(١)</sup>.

### ١٧- استحباب الدعاء عند صياح الديك:

ثبت عنه ﷺ أنه قال: «إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنه رأى شيطاناً»<sup>(٢)</sup>. وقوله ﷺ: «إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله» قال النووي: قال القاضي: سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء، واستغفارهم، وشهادتهم بالتضرع والإخلاص...<sup>(٣)</sup>.

(١) الأذكار ص ١٠٥.

(٢) رواه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩)، وأحمد (٨٠٠٣)، والترمذي (٣٤٥٩)، وأبو داود (٥١٠٢).

(٣) شرح مسلم. المجلد التاسع (٤١/١٧).



## ١٨ - تحريم الاعتداء في الدعاء:

قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف ٥٥]..  
 وسمع عبد الله بن مغفل ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: أي بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»<sup>(١)</sup>. والاعتداء في الدعاء مانع من قبول وإجابة مطلوب الداعي، لأن الداعي سأل ما لا يجوز له سؤاله فكان معتدياً، والمعتدي غير محبوب من ربه، بعيداً من إجابة دعائه. قال ابن تيمية رحمه الله: وعلى هذا فالاعتداء في الدعاء تارة بأن يسأل ما لا يجوز له سؤاله من المعونة على المحرمات. وتارة يسأل ما لا يفعله الله، مثل أن يسأل تخليده إلى يوم القيامة، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية: من الحاجة إلى الطعام والشراب. ويسأله بأن يطلعه على غيبه، أو أن يجعله من المعصومين، أو يهب له ولداً من غير زوجة، ونحو ذلك مما سأل اعتداء لا يحبه الله، ولا يجب سائله. وفسر الاعتداء برفع الصوت أيضاً في الدعاء...<sup>(٢)</sup>.

١٩ - كراهية السجع<sup>(٣)</sup> في الدعاء:

لا ينبغي التكلف في الدعاء، ولا السجع فيه، وما كان من السجع في دعاء النبي ﷺ فهو محمولٌ على السجع غير المتكلف، قال ابن حجر: ولا

(١) رواه أحمد (١٦٣٥٩)، وأبو داود (٩٦) وصححه الألباني.

(٢) الفتاوى (٢٢/١٥).

(٣) السجع: الكلام المُقَفَّى .... [أو]: تكلم بكلام له فواصل كفواصل الشعر من غير وزن. (لسان

العرب (١٥٠/٨) مادة: سجع.

يرد على ذلك ما وقع في الأحاديث الصحيحة لأن ذلك كان يصدر من غير قصد إليه ولأجل هذا يجيء في غاية الانسجام كقوله ﷺ في الجهاد: «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، هازم الأحزاب»<sup>(١)</sup>. وفي حديث ابن عباس لعكرمة قال: ... فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإنني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك، يعني لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب<sup>(٢)</sup>.

٢٠- الدعاء بإثم أو قطيعة رحم، أو تعجل الإجابة مانع من إجابة الدعاء:

مما يمنع من إجابة دعاء الداعي أن يدعو بإثم، أو قطيعة رحم، أو يتعجل الإجابة. جاء ذلك مصرحاً به في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم. ما لم يستعجل» قيل: يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوت، وقد دعوت، فلم أر يستجب لي. فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء»<sup>(٣)</sup>.

**فائدة ١:** عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها، قالوا: إذا نكث، قال: الله أكثر»<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح الباري (١١/١٤٣).

(٢) رواه البخاري (٦٣٣٧).

(٣) رواه البخاري (٢٧٣٥)، ومسلم (٩٩٣٩)، وأحمد (٣٣٨٧)، والترمذي (٣٣٨٧)، وأبو داود (١٤٨٤)، وابن ماجه (٣٨٥٣)، ومالك (٤٩٥).

(٤) رواه أحمد (١٠٧٩٤).

**فائدة أخرى:** قد تتأخر إجابة الدعاء لحكمة يعلمها الله وتخفى على الداعي، وليعلم العبد أن خيرة الله له خيرٌ من خيرته لنفسه، فإذا دعا ربه وألح وتضرع في دعائه، واجتنب ما يمنع من إجابته، فلا يجزع من تأخر الإجابة. وقد لا يُجاب الداعي إلى طلبه، ولا يعني هذا أن الداعي غير محبوب من الله، فقد سأل إبراهيم عليه السلام، المغفرة لأبيه، وسأل نوح عليه السلام، نجاة ابنه - وهما من أولو العزم من الرسل -، ولم تُجب دعوتهما لأمر أَرَادَهُ اللهُ سبحانه وتعالى ولحكمة يعلمها، فالخالق خلقه، والكل في ملكه وتحت تصرفه. وإذا كان الأمر كذلك فلا ينبغي للعبد أن يستبطئ الإجابة ولا يترك الدعاء، فإنها عبادة يؤجر عليها.

## ٢١- أكل المال الحرام مانعٌ من إجابة الدعاء:

وهو من أكبر الموانع التي ترد الدعاء في وجه الداعي. روى أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون ٥١] وقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة ١٧٢] ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأني يستجاب لذلك؟»<sup>(١)</sup>. وقوله: «فأني يستجاب لذلك» أي: من أين يستجاب لمن هذه صفته، وكيف يستجاب له، قاله النووي<sup>(٢)</sup>. فانظر إلى حال ذلك الرجل الذي طال سفره، وشعث شعره،

(١) رواه مسلم (١٠١٥)، وأحمد (٨١٤٨)، والترمذي (٢٩٨٩)، والدارمي (٢٧١٧).

(٢) شرح مسلم للنووي. المجلد الرابع (٨٥/٧).

واغبرت قدماه وجسمه، ومد يده سائلاً مولاه، فمن كانت تلك حاله فهو قريب من الإجابة؛ ولكن لما كان هذا الداعي أكلاً للحرام امتنع استجابة دعائه لشؤم المال الحرام وآفته وآثاره السيئة على العبد في الدنيا والآخرة.

## ٢٢- مواطن وأحوال يُستجاب عندها الدعاء:

أ - الدعاء في ثلث الليل الآخر: وفيه أحاديث صحيحة مشهورة فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: من يدعوني فأستجيب له! من يسألني فأعطيه! من يستغفرني فأغفر له!»<sup>(١)</sup>.

ب- في السجود: روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء»<sup>(٢)</sup>. ولعل الحكمة في قرب العبد الساجد من ربه؛ أن يقال: لما كانت هيئة السجود فيها من مظاهر العبودية والخضوع والذل والافتقار ما ليس في غيرها من الهيئات والأحوال، وكان الساجد واضعاً جبهته على الأرض على مواطن الأقدام - لا يبالي بذلك - وهو على تلك الحال في السفل ينزه مَنْ في العلو قائلاً: (سبحان ربي الأعلى)، ناسب تلك الحال من الذل والافتقار والعبودية أن يكون هذا الساجد الداعي قريب من ربه، مجابٌ دعوته. والله أعلم.

ت- بين الأذان والإقامة: ثبت عنه ﷺ من حديث أنس بن مالك أنه

(١) رواه البخاري (١١٤٥) واللفظ له، ومسلم (٧٥٨)، وأحمد (٧٥٧٦)، والترمذي (٤٤٦)، وأبو داود (١٣١٥)، وابن ماجه (١٣٦٦)، والدارمي (١٤٧٨)، ومالك (٤٩٦).  
(٢) رواه مسلم (٤٨٢)، وأحمد (٩١٦٥)، والنسائي (١١٣٧)، وأبو داود (٨٧٥).

قال: «الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة»<sup>(١)</sup>.

ث- في الساعة المستجابة يوم الجمعة . وفيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: «فيه ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ وهو قائم يصلي، يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه، وأشار بيده يقللها»<sup>(٢)</sup>.

**فائدة:** اختلف في الساعة يوم الجمعة على أقوال كثيرة جداً أوصلها الحافظ ابن حجر إلى اثنين وأربعين قولاً. وأرجح تلك الأقوال قولان هما: أنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة. وذلك لحديث أبي موسى رضي الله عنه، فعن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبد الله بن عمر أسمعتم أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة قال قلت: نعم سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة»<sup>(٣)</sup>.

والثاني: أنها آخر ساعة من يوم الجمعة. فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يوم الجمعة ثنتا عشرة يريد ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا آتاه الله عز وجل فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢١٢) وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه أحمد (١١٧٩٠)، وأبو داود (٥٢١) وصححه الألباني.

(٢) رواه البخاري (٩٣٥) ومسلم (٨٥٢)، وأحمد (٧١١١)، والنسائي (١٤٣١)، وأبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١) وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه ابن ماجه (١١٣٧)، ومالك (٢٤٢).

(٣) رواه مسلم (٨٥٣)، وأبو داود (١٠٤٩).

(٤) قال ابن حجر: رواه أبو داود (١٠٤٨) والنسائي (١٣٨٩) والحاكم بإسناد حسن عن أبي سلمة عن جابر مرفوعاً. اهـ. والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود.

وللجمع بين ذلك أن يقال ما قاله ابن القيم: ... فكلاهما ساعة إجابة، وإن كانت الساعة المخصوصة هي آخر ساعة بعد العصر، فهي ساعة معينة من اليوم لا تتقدم ولا تتأخر، وأما ساعة الصلاة، فتابعة للصلاة تقدمت أو تأخرت، لأن لاجتماع المسلمين وصلاتهم وتضرعهم وابتهالهم إلى الله تعالى تأثيراً في الإجابة، فساعة اجتماعهم ساعة تُرجى فيها الإجابة، وعلى هذا تتفق الأحاديث كلها، ويكون النبي ﷺ قد حض أمته على الدعاء والابتهال إلى الله تعالى في هاتين الساعتين، اهـ<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر: وهذا كقول ابن عبد البر: الذي ينبغي الاجتهاد في الدعاء في الوقتين المذكورين. وسبق إلى نحو ذلك الإمام أحمد، وهو أولى في طريق الجمع. وقال ابن المنير: إذا علم أن فائدة الإبهام لهذه الساعة ولليلة القدر بعث الداعي إلى الإكثار من الصلاة والدعاء، ولو يئس لاتكل الناس على ذلك وتركوا ماعداها، فالعجب بعد ذلك ممن يجتهد في طلب تحديدها. اهـ<sup>(٢)</sup>.

ج- الصائم عند فطره. له دعوة لا تُرد، ثبت ذلك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر... الحديث»<sup>(٣)</sup>.

ح- دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده. فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل -حين

(١) زاد المعاد (١/٣٩٤).

(٢) فتح الباري (٢/٤٨٩).

(٣) رواه الترمذي (٣٥٩٨) وقال: «حديث حسن»، ورواه ابن ماجه (١٧٥٢) وصححه الألباني

بعثه إلى اليمن-: «إنك ستأتي قوماً أهل كتاب فإذا جنتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»... وفي آخره قال: «واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده»<sup>(٢)</sup>.

**تنبيه:** فليحرص المسافر على اغتنام الدعاء في سفره، ولا يفرط فيه، فرب دعوة أورثت صلاحاً في الدنيا وفلاحاً في الآخرة.

وليحذر الظالم المعتدي أن تصيبه دعوة مظلوم خرجت من قلب مكلم، ليس بينها وبين الله حجاب، فما أسرع ما تُجاب دعوته.

وليحذر الوالدان من الدعاء على أولادهم، فإن دعاءهم مستجاب، وقد تخرج كلمة يستجاب لها تورث في قلب الوالد حسرة.

**خ- الدعاء عند الالتحام في القتال، وعند النداء.** ثبت ذلك من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان لا تردان أو قلما تردان: الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٤٩٦)، ومسلم (١٩)، وأحمد (٢٠٧٢)، والترمذي (٦٢٥)، والنسائي (٢٤٣٥)، وأبو داود (١٥٨٤)، وابن ماجه (١٧٨٣)، والدارمي (١٦١٤).

(٢) رواه أحمد (٧٤٥٨)، وأبو داود (١٥٣٦) وحسنه الألباني، ورواه الترمذي (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٨٦٢).

(٣) رواه أبو داود (٢٥٤٠) وفيه زيادة... عن سهل سعد عن النبي ﷺ قال: «ووقت المطر» قال الألباني: صحيح دون (ووقت المطر). وكذا رواه الدارمي (١٢٠٠).

د- دعوة ذي النون عند الكرب. روى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب الله له»<sup>(١)</sup>.

ذ- عند نزول المطر. جاء في الحديث: «اطلبوا الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول المطر»<sup>(٢)</sup>.

## ٢٣- مواطن يُرجى عندها إجابة الدعاء ومنها:

أ - الدعاء عشية عرفة لأهل الموقف. سنَّ النبي ﷺ لأهل الموقف يوم عرفة أن تجمع صلاتي الظهر والعصر جمع تقديم، لكي يتفرغ الحاج لمناجاة ربه ودعائه، وهذا كان فعل النبي ﷺ فإنه لما قضى الصلاة دفع إلى الموقف أسفل الجبل ثم وقف على راحلته يدعو ربه حتى غربت الشمس<sup>(٣)</sup>. وهذا موقفٌ يحبه الله عز وجل، ويباهي به الملائكة، وهو يومٌ يكثر فيه العتق من النار. فعن عائشة، أم المؤمنين رضي الله عنها وعن أبيها، أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٥٠٥)، وأحمد (١٤٦٥) وقال محققو المسند: «إسناده حسن». (انظر مسند أحمد ٦٦/٣ ط. مؤسسة الرسالة).

(٢) رواه الشافعي في الأم (٢٢٣/١-٢٢٤) قال الألباني: «إسناده ضعيف... لكن الحديث له شواهد... وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة إلا أنها إذا ضمت إلى هذا المرسل [يريد سهل بن سعد وابن عمر] أخذ بها قوة، وارتقى إلى مرتبة الحسن إن شاء الله». (انظر السلسلة الصحيحة ١٤٦٩).

(٣) انظر صحيح مسلم (١٢١٨).

(٤) رواه مسلم (١٣٤٨)، والنسائي (٣٠٠٣)، وابن ماجه (٣٠١٤).



ب- الدعاء عند الصفا والمروة. لما دنا النبي ﷺ من الصفا - في حجة الوداع - «قرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «أبدأ بما بدأ الله به» فبدأ بالصفا فرقى عليه. حتى رأى البيت فاستقبل القبلة. فوحد الله، وكبره. وقال: «لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» ثم دعا بين ذلك. قال مثل هذا ثلاث مرات. ثم نزل إلى المروة... حتى أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا»<sup>(١)</sup>.

ت- الدعاء بعد رمي الجمرة الصغرى والوسطى للحاج. روى سالم ابن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات ثم يكبر على إثر كل حصاة، ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل»<sup>(٢)</sup>.

ثم الفراغ منه في ليلة الاثنين، السابع والعشرين من شهر ربيع الأول لسنة ألف وأربعمائة وعشرين بعد الهجرة النبوية الشريفة، ولله الحمد والمنة.



(١) رواه مسلم من حديث جابر (١٢١٨).

(٢) رواه البخاري (١٧٥٣) واللفظ له، وأحمد (٦٣٦٨)، والنسائي (٣٠٨٣)، وابن ماجه

(٣٠٣٢)، والدارمي (١٩٠٣).



## الفهرس

- المقدمة..... ٥
- ١- باب آداب تلاوة القرآن وما يتعلق به..... ٩
- ١- تحري الإخلاص عند تعلم القرآن وتلاوته..... ١٠
- ٢- العمل بالقرآن..... ١١
- ٣- الحث على استذكار القرآن وتعاهده..... ١١
- ٤- لا تقل نسيت ولكن قل أنسيت أو أسقطت، أو نسيت..... ١٢
- ٥- وجوب تدبر القرآن..... ١٣
- ٦- جواز تلاوة القرآن قائماً أو ماشياً أو مضطجعاً أو راكباً..... ١٥
- ٧- لا يمسه المصحف إلا طاهر..... ١٥
- ٨- جواز تلاوة القرآن للمحدث حدثاً أصغر عن ظهر قلب..... ١٦
- ٩- جواز قراءة القرآن للحائض والنفساء..... ١٨
- ١٠- استحباب تنظيف الفم بالسواك قبل التلاوة..... ١٩
- ١١- من السنة الاستعاذة والبسملة عند التلاوة..... ١٩
- ١٢- استحباب ترتيل القرآن وكراهية السرعة المفرطة في التلاوة..... ٢٢
- ١٣- استحباب مد القراءة..... ٢٤
- ١٤- استحباب تحسين الصوت بالقراءة، والنهي عن القراءة بالألحان
- المطربة..... ٢٥
- ١٥- البكاء عند تلاوة القرآن وسماعه..... ٢٦

- ١٦ - استحباب الجهر بالقرآن إذا لم يترتب عليه مفسدة..... ٢٩
- ١٧ - القدر المستحب في ختم القرآن..... ٣٠
- ١٨ - السنة: الإمساك عن القراءة عند غلبة النعاس..... ٣٢
- ١٩ - استحباب اتصال القراءة وعدم قطعها..... ٣٣
- ٢٠ - من السنة أن يسبح القاريء عند آية التسبيح، ويتعوذ عند آية العذاب، ويسأل عند آية الرحمة..... ٣٤
- ٢١ - من السنة السجود عند المرور بآية سجدة..... ٣٤
- ٢٢ - كراهية تقبيل المصحف ووضعه بين العينين..... ٣٦
- ٢٣ - كراهية تعليق الآيات على الجدر ونحوها..... ٣٧
- ٢ - باب آداب السلام..... ٣٩
- ١ - من السنة إلقاء السلام، أما رده فهو واجب..... ٤٠
- ٢ - صفة السلام..... ٤١
- ٣ - كراهة الابتداء بـ(عليك السلام)..... ٤٢
- ٤ - استحباب تكرار السلام ثلاثاً، إذا كان الجمع كثيراً، أو شك في سماع المسلم عليه..... ٤٢
- ٥ - من السنة الجهر بالسلام وكذلك الرد..... ٤٣
- ٦ - من السنة تعميم السلام أي: «على من عرفت ومن لم تعرف»..... ٤٤
- ٧ - استحباب ابتداء القادم بالسلام..... ٤٤
- ٨ - من السنة أن يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير..... ٤٥
- ٩ - السلام على المرأة الأجنبية..... ٤٧
- ١٠ - استحباب السلام على الصبيان..... ٤٨

- ١١- السلام على الأيقاظ في موضع فيه نيام..... ٤٨
- ١٢- النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام..... ٤٩
- ١٣- رد السلام على أهل الكتاب بـ(وعليكم)..... ٥٠
- ١٤- جواز السلام على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركون..... ٥٠
- ١٥- جواز السلام بالإشارة لعذر..... ٥٢
- ١٦- جواز السلام على المصلي، ورده بالإشارة..... ٥٣
- ١٧- جواز السلام على تالي القرآن، ووجوب رده..... ٥٤
- ١٨- كراهية السلام على المتخلي..... ٥٥
- ١٩- استحباب السلام عند دخول البيت..... ٥٥
- ٢٠- رد السلام على من حمل إليه السلام والمحمول إليه..... ٥٦
- ٢١- تقديم تحية المسجد على السلام على من بالمسجد..... ٥٧
- ٢٢- كراهية السلام حال خطبة الجمعة..... ٥٨
- ٢٣- الترغيب في السلام قبل الكلام..... ٥٩
- ٢٤- السلام على أهل المعاصي والمبتدعة..... ٥٩
- ٢٥- من السنة إلقاء السلام قبل مفارقة المجلس..... ٦١
- ٣- باب آداب الاستئذان..... ٦٢
- ١- السنة تقديم السلام قبل الاستئذان..... ٦٢
- ٢- أن يقف المستأذن عن يمين أو شمال الباب..... ٦٣
- ٣- يحرم نظر الرجل في بيت غيره إلا بإذنه..... ٦٤
- ٤- الاستئذان ثلاثاً..... ٦٤
- ٥- لا يقل المستأذن (أنا) إذا قيل من هذا..... ٦٥
- ٦- ينبغي للمستأذن أن لا يدق الباب بعنف..... ٦٦

٦٧- إذا قال رب البيت للمستأذن ارجع، فليرجع..... ٦٧

٨- لا يدخل المستأذن الدار إن لم يكن بها أحد..... ٦٧

٩- أن من دعي أو أرسل إليه رسول، فإنه لا يحتاج إلى الاستئذان... ٦٧

١٠- الاستئذان عند إرادة القيام والانصراف من المجلس..... ٦٨

١١- الاستئذان على الأم والأخت ومن في حكمهما..... ٦٩

١٢- استحباب تنبيه الزوجة عند الدخول..... ٧٠

١٣- الطوافون مما ملكت الأيمن والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم؛

يستأذنون في ثلاثة أوقات..... ٧٠

٤- باب آداب اللقاء..... ٧٢

١- استحباب المصافحة..... ٧٢

٢- تحريم مصافحة الأجنبية..... ٧٥

٣- استحباب عدم نزع اليد عند المصافحة حتى يكون الآخر هو

البادئ بذلك..... ٧٦

٤- القيام تحية للقادم..... ٧٧

٥- هل يقبل الرجلُ الرجلَ عند لقائه؟..... ٨٠

٦- تحريم الانحناء أو السجود عند التحية..... ٨٢

٥- باب آداب الزيارة..... ٨٥

١- الزيارة في غير الأوقات الثلاثة التي في آية الاستئذان..... ٨٥

٢- لا يؤم الزائر صاحب البيت، ولا يجلس على فراشه إلا بإذنه..... ٨٧

٣- الإقلال من الزيارة..... ٨٧

٦- باب آداب الضيافة..... ٨٩

١- إجابة الدعوة..... ٨٩

- ٢- إكرام الضيف واجب ..... ٩٢
- ٣- استحباب الترحيب بالضيف ..... ٩٤
- ٤- ماذا يقول الضيف إذا تبعه من لم يدعى ..... ٩٤
- ٥- التكلف للضيف ..... ٩٥
- ٦- الدخول بإذن والانصراف بعد الفراغ من الطعام ..... ٩٦
- ٧- تقديم الأكبر فالأكبر، وتقديم الأيمن فالأيمن ..... ٩٧
- ٨- دعاء الضيف لمن استضافه بعد الفراغ من الطعام ..... ٩٨
- ٩- استحباب الخروج مع الضيف إلى باب الدار ..... ٩٩
- ٧- باب آداب المجالس ..... ١٠٠
- ١- فضل ذكر الله في المجالس، والنهي عن مجالس لا يذكر فيها اسمه ..... ١٠٠
- ٢- اختيار رفيق المجلس ..... ١٠١
- ٣- السلام على أهل المجلس عند القدوم، والانصراف ..... ١٠٣
- ٤- كراهية إقامة الرجل من مجلسه ثم الجلوس ..... ١٠٣
- ٥- التفسح في المجالس ..... ١٠٧
- ٦- لا يجوز التفريق بين اثنين إلا بإذنهما ..... ١٠٧
- ٧- الجلوس حيث ينتهي المجلس ..... ١٠٨
- ٨- النهي عن تناجي اثنين دون الثالث ..... ١٠٨
- ٩- النهي عن سماع الحديث بدون إذن ..... ١٠٩
- ١٠- الجلوس المنهي عنه ..... ١١٠
- ١١- النهي عن كثرة الضحك ..... ١١٢
- ١٢- كراهية التحشؤ بحضرة الآخرين ..... ١١٢
- ١٣- استحباب ختم المجالس بكفارة المجلس ..... ١١٢

- ٨- باب آداب الكلام ..... ١١٤
- ١- حفظ اللسان ..... ١١٤
- ٢- قل خيراً أو اصمت ..... ١١٦
- ٣- الكلمة الطيبة صدقة ..... ١١٧
- ٤- فضل قلة الكلام، وكرهية كثرته ..... ١١٧
- ٥- الحذر من الغيبة والنميمة ..... ١١٩
- ٦- النهي عن التحديث بكل ما سُمع ..... ١٢٢
- ٧- الحذر من الكذب ..... ١٢٣
- ٨- النهي عن الفحش والتفحش ..... ١٢٨
- ٩- فضل من ترك المراء وإن كان محقاً ..... ١٣٠
- ١٠- النهي عن إضحاك القوم كذباً ..... ١٣٢
- ١١- إذا حدث الرجل أخاه بحديث ثم التفت فهي أمانة ..... ١٣٣
- ١٢- تقديم الأكبر في الكلام ..... ١٣٣
- ١٣- عدم مقاطعة الحديث ..... ١٣٤
- ١٤- التأنى في الكلام وعدم الإسراع فيه ..... ١٣٥
- ١٥- خفض الصوت عند الكلام ..... ١٣٦
- ١٦- ألفاظ وكلمات تُجتنب ..... ١٣٦
- ٩- باب آداب الأكل والشرب ..... ١٤٥
- ١- النهي عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة ..... ١٤٥
- ٢- النهي عن الأكل متكئاً، أو منبطحاً على وجهه ..... ١٤٧
- ٣- تقديم الأكل على الصلاة عند حضور الطعام ..... ١٤٨
- ٤- غسل اليدين قبل الطعام وبعده ..... ١٥٠



- ٥- التسمية في ابتداء الأكل والشرب، وحمد الله تعالى بعدهما..... ١٥٣
- ٦- الأكل والشرب باليد اليمنى والنهي عن الشمال..... ١٥٧
- ٧- الأكل مما يلي الأكل..... ١٥٨
- ٨- استحباب الأكل من حوالي الصفحة، دون أعلاها..... ١٥٩
- ٩- استحباب الأكل بثلاثة أصابع ولعق اليد بعده..... ١٦٠
- ١٠- استحباب رفع اللقمة عند سقوطها ومسح ما علق بها وأكلها..... ١٦١
- ١١- النهي عن القران بين التمرتين..... ١٦٢
- ١٢- استحباب أكل الطعام بعد ذهاب حرارته..... ١٦٣
- ١٣- النهي عن عيب الطعام واحتقاره..... ١٦٤
- ١٤- حكم الشرب والأكل قائماً..... ١٦٥
- ١٥- كراهية التنفس في الإناء، والنفخ فيه..... ١٦٧
- ١٦- استحباب التنفس في الشرب ثلاثاً، وإباحة الشرب دفعة واحدة.. ١٦٨
- ١٧- كراهية الشرب من في السقاء..... ١٦٩
- ١٨- استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً..... ١٧٠
- ١٩- استحباب الكلام على الطعام..... ١٧١
- ٢٠- استحباب الاجتماع على الطعام..... ١٧١
- ٢١- كراهية الإكثار من الطعام، أو الإقلال منه بحيث يضعف الجسم..... ١٧٢
- ٢٢- تحريم الجلوس على مائدة بها خمر..... ١٧٣
- ١٠- باب آداب التخلي..... ١٧٤
- ١- اجتناب الملاعن الثلاث..... ١٧٤
- ٢- النهي عن البول في الماء الراكد (الدائم)..... ١٧٦
- ٣- كراهية دخول مكان قضاء الحاجة بشيء فيه ذكر الله..... ١٧٧

- ٤- النهي عن استقبال القبلة واستدبارها ..... ١٧٧
- ٥- ما يقال ويفعل عند الدخول والخروج من الخلاء ..... ١٧٩
- ٦- التستر عند قضاء الحاجة ..... ١٨٢
- ٧- البول قائماً وقاعداً ..... ١٨٣
- ٨- النهي عن استخدام اليد اليمنى في قضاء الحاجة ..... ١٨٤
- ٩- الاستنجاء والاستجمار ..... ١٨٦
- ١٠- كراهية الاستجمار بالعظم والروث ..... ١٨٧
- ١١- استحباب الاستجمار وتراً ..... ١٨٨
- ١٢- كراهية الكلام في الخلاء ..... ١٨٩
- ١١- باب آداب حضور المساجد ..... ١٩٠
- ١- النهي عن حضور المساجد لمن أكل الثوم أو البصل أو نحوهما ..... ١٩٠
- ٢- استحباب التبكير إلى المساجد ..... ١٩١
- ٣- المشي إلى الصلاة بخشوع وسكينة ..... ١٩٢
- ٤- ما يقال من الدعاء عند المشي إلى الصلاة ..... ١٩٣
- ٥- الدعاء عند دخول المساجد وعند الخروج منها ..... ١٩٣
- ٦- استحباب تقديم الرجل اليمنى عند دخول المسجد، واليسرى عند الخروج منه ..... ١٩٥
- ٧- استحباب أداء تحية المسجد عند دخول المسجد ..... ١٩٥
- ٨- فضل القعود في المسجد ..... ١٩٦
- ٩- جواز الاستلقاء في المساجد ..... ١٩٨
- ١٠- جواز النوم في المسجد ..... ١٩٩
- ١١- النهي عن البيع والشراء في المساجد ..... ٢٠٠

- ١٢- النهي عن إنشاد الطالة في المساجد ..... ٢٠١
- ١٣- رفع الصوت في المساجد ..... ٢٠١
- ١٤- النهي عن تشبيك الأصابع عند الخروج إلى المسجد قبل الصلاة،  
وجوازه بعدها ..... ٢٠٣
- ١٥- جواز التحدث بالأمور الدنيوية المباحة في المسجد ..... ٢٠٤
- ١٦- جواز الأكل والشرب في المسجد ..... ٢٠٥
- ١٧- جواز قول الشعر في المسجد ..... ٢٠٥
- ١٨- جواز اللعب بالحرايب ونحوها في المساجد ..... ٢٠٦
- ١٩- استحباب إظهار الزينة لصلاة الجمعة والعيدين ..... ٢٠٦
- ٢٠- النهي عن الخروج من المسجد بعد الأذان ..... ٢٠٧
- ٢١- من السنة الصلاة بالنعال في المساجد ..... ٢٠٨
- ٢٢- آداب حضور النساء للمساجد ..... ٢١٠
- ١٢- باب آداب النوم ..... ٢١٤
- ١- إغلاق الأبواب وإطفاء النار والمصابيح قبل النوم ..... ٢١٤
- ٢- الوضوء قبل النوم ..... ٢١٦
- ٣- نفخ الفراش قبل الاضطجاع عليه ..... ٢١٦
- ٤- النوم على الشق الأيمن، ووضع الخد على اليد اليمنى ..... ٢١٧
- ٥- قراءة شيء من القرآن ..... ٢١٨
- ٦- قراءة بعض الأدعية والأذكار ..... ٢٢١
- ٧- ما يراه النائم، وما يقوله ويفعله إذا رأى ما يسره أو يفزعه ..... ٢٢٥
- ٨- كراهية النوم على الوجه ..... ٢٢٧

- ٩- كراهية النوم على سطح غير محجر ..... ٢٢٧
- ١٠- ما يقوله النائم إذا استيقظ ..... ٢٢٨
- ١٣- باب آداب السفر ..... ٢٣٠
- ١- استحباب التوديع للمسافر ..... ٢٣٠
- ٢- كراهية الوحدة في السفر ..... ٢٣١
- ٣- استحباب التأخير في السفر إذا كانوا ثلاثة فأكثر ..... ٢٣٢
- ٤- النهي عن اصطحاب الكلب والجرس في السفر ..... ٢٣٢
- ٥- النهي عن سفر المرأة بدون محرم ..... ٢٣٣
- ٦- استحباب السفر يوم الخميس أول النهار ..... ٢٣٦
- ٧- دعاء السفر وما ورد فيه من أذكار ..... ٢٣٧
- ٨- صلاة التطوع في السفر ..... ٢٣٩
- ٩- دعاء نزول المنزل ..... ٢٤١
- ١٠- استحباب الاجتماع عند النزول وعند الأكل ..... ٢٤٢
- ١١- النوم في السفر ..... ٢٤٣
- ١٢- استحباب رجوع المسافر لأهله بعد قضاء حاجته وعدم الإطالة ..... ٢٤٤
- ١٣- كراهية قدوم المسافر على أهله ليلاً ..... ٢٤٥
- ١٤- استحباب صلاة ركعتين في المسجد عند قدوم البلد ..... ٢٤٥
- ١٤- باب آداب عيادة المريض ..... ٢٤٧
- ١- فضل عيادة المريض ..... ٢٤٧
- ٢- عيادة الصبيان ..... ٢٤٩
- ٣- عيادة النساء للرجال ..... ٢٤٩
- ٤- عيادة المغمي عليه ..... ٢٥٠

- ٥ - عيادة المشرك ..... ٢٥٢
- ٦ - وقت عيادة المريض ..... ٢٥٢
- ٧ - التخفيف عند عيادة المريض ..... ٢٥٣
- ٨ - أين يقعد العائد ..... ٢٥٤
- ٩ - سؤال المريض عن حاله والتنفيس في أجله ..... ٢٥٤
- ١٠ - البكاء عند المريض ..... ٢٥٥
- ١١ - ما يقال عند المريض من الدعاء ونحوه ..... ٢٥٦
- ١٢ - وضع اليد على المريض ..... ٢٥٨
- ١٣ - رقية المريض ..... ٢٥٩
- ١٤ - تلقين المريض الشهادة إذا حضر أجله وإغماض عينيه والدعاء له إذا مات ..... ٢٦٢
- ١٥ - باب آداب اللباس والزينة ..... ٢٦٤
- ١ - وجوب ستر العورة ..... ٢٦٤
- ٢ - تحريم تشبه الرجال بالنساء، وتشبه النساء بالرجال ..... ٢٦٩
- ٣ - استحباب إظهار النعمة في الملبس ونحوه ..... ٢٧٠
- ٤ - تحريم جر الثوب خيلاء ..... ٢٧٠
- ٥ - تحريم لباس الشهرة ..... ٢٧٢
- ٦ - تحريم الذهب والحريز على الرجال إلا من عذر ..... ٢٧٣
- ٧ - السنة تقصير لباس الرجل، وتطويل لباس المرأة ..... ٢٧٥
- ٨ - تحريم إظهار المرأة زينتها إلا لمن استثناهم الله ..... ٢٧٨
- ٩ - تحريم ارتداء الملابس التي عليها صلبان أو تصاوير ..... ٢٧٩
- ١٠ - من السنة التيامن في اللباس ونحوه ..... ٢٨٠

- ١١- السنة في التنعل ..... ٢٨١
- ١٢- ما يقال عند لبس الحديد ..... ٢٨٣
- ١٣- استحباب لبس البياض ..... ٢٨٥
- ١٤- التختيم الجائز للرجال ..... ٢٨٧
- ١٥- استحباب استعمال الطيب ..... ٢٨٧
- ١٦- السنة في ترجيل الشعر وحلقه ..... ٢٨٩
- ١٧- السنة للرجال توفير اللحى، وقص الشارب ..... ٢٩٢
- ١٨- السنة تغيير الشيب بغير السواد ..... ٢٩٤
- ١٩- ما جاء في الاكتحال ..... ٢٩٤
- ٢٠- ما يحرم من الزينة على النساء ..... ٢٩٥
- ١٦- باب آداب الركوب والمشي ..... ٢٩٨
- ١- النهي عن مشية الخيلاء ..... ٢٩٨
- ٢- أحسن المشي وأعدله ..... ٢٩٩
- ٣- كراهة المشي في نعل واحدة ..... ٣٠٠
- ٤- من السنة الاحتفاء أحياناً ..... ٣٠١
- ٥- رب الدابة أحق بضدر دابته ..... ٣٠١
- ٦- جواز الارتداف على الدابة إذا لم يشق عليها ..... ٣٠١
- ٧- كراهية اتخاذ الدواب منابر ..... ٣٠٢
- ١٧- باب آداب الطريق ..... ٣٠٤
- ١- وجوب أداء حقوق الطريق ..... ٣٠٤
- ٢- إزالة الأذى من الطريق ..... ٣٠٩
- ٣- تحريم قضاء الحاجة في طريق الناس أو ظلهم ..... ٣١٠

- ٤- الرجال أحق بوسط الطريق من النساء..... ٣١٠
- ٥- إعانة الرجل في حملة على دابته أو رفع متاعه عليها..... ٣١١
- ١٨- باب آداب الجوار..... ٣١٢
- ١- إكرام الجار والوصية به..... ٣١٢
- ٢- الجار الأدنى وحقوقه..... ٣١٣
- ٣- تحريم أذى الجار..... ٣١٤
- ١٩- باب آداب العطاس والتثاؤب..... ٣١٧
- أولاً: آداب العطاس..... ٣١٧
- ثانياً: آداب التثاؤب..... ٣٢٢
- ٢٠- باب آداب معاشرة الإخوان..... ٣٢٤
- ١- اختيار الرفيق والجليس..... ٣٢٤
- ٢- المحبة في الله..... ٣٢٥
- ٣- البشاشة واللين والتودد للإخوان..... ٣٢٧
- ٤- استحباب بذل النصيحة وهي من تمام الأخوة..... ٣٢٨
- ٥- التعاون فيما بين الإخوان..... ٣٢٩
- ٦- تواضع الإخوان فيما بينهم وعدم التكبر أو الفخر عليهم..... ٣٣٠
- ٧- حسن الخلق..... ٣٣١
- ٨- سلامة الصدر..... ٣٣٣
- ٩- إحسان الظن بالإخوان وعدم التحسس عليهم..... ٣٣٣
- ١٠- العفو عن الزلات وكظم الغيظ..... ٣٣٥
- ١١- النهي عن التحاسد والتباغض والهجر..... ٣٣٧
- ١٢- النهي عن التنايز بالألقاب..... ٣٣٩

- ١٣- استحباب الإصلاح بين الإخوان ..... ٣٤٠
- ١٤- تحريم المن ..... ٣٤١
- ١٥- حفظ السر وعدم إفشائه ..... ٣٤٢
- ١٦- ذم ذي الوجهين ..... ٣٤٣
- ٢١- باب آداب عشرة النساء ..... ٣٤٤
- ١- الحث على الزواج وهو من السنة ..... ٣٤٤
- ٢- العشرة بالمعروف ..... ٣٤٥
- ٣- الرفق بالنساء والوصية بهن ..... ٣٤٧
- ٤- ملاطفة الزوجة وملاعبتها ..... ٣٤٩
- ٥- الصبر على الزوجة، وغض الطرف عن زلاتها ..... ٣٥٠
- ٦- وطء الزوجة من الحقوق الواجبة على الزوج ..... ٣٥١
- ٧- تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع ..... ٣٥٣
- ٨- وجوب العدل بين الزوجات ..... ٣٥٥
- ٢٢- باب آداب الدعاء ..... ٣٥٧
- ١- الدعاء عبادة ..... ٣٥٧
- ٢- فضل الدعاء ..... ٣٥٨
- ٣- بر الوالدين من أسباب إجابة الدعاء ..... ٣٥٩
- ٤- استحباب تقديم الأعمال الصالحة بين يدي الدعاء ..... ٣٦٠
- ٥- الإكثار من نوافل العبادات بعد الفرائض من أسباب إجابة الدعاء ..... ٣٦٠
- ٦- استحباب استقبال القبلة عند الدعاء ..... ٣٦١
- ٧- استحباب رفع الأيدي عند الدعاء ..... ٣٦١
- ٨- استحباب إخفاء الدعاء ..... ٣٦٢




- ٩- حضور القلب من أسباب قبول الدعاء ..... ٣٦٤
- ١٠- استحباب تكرير الدعاء والإلحاح فيه ..... ٣٦٤
- ١١- العزم في الدعاء ..... ٣٦٥
- ١٢- استحباب تقديم الحمد والثناء على الله، ثم الصلاة على رسوله
- قبل الدعاء ..... ٣٦٦
- ١٣- التوسل بالأعمال الصالحة عند الدعاء من أسباب إجابته ..... ٣٦٧
- ١٤- استحباب الإتيان بجموع الدعاء ..... ٣٦٨
- ١٥- استحباب ختم الدعاء بما يناسب طلب الداعي ..... ٣٦٨
- ١٦- الدعاء بعد التشهد الأخير في الصلاة وقبل السلام من أسباب
- قبول الدعاء وإجابته ..... ٣٦٩
- ١٧- استحباب الدعاء عند صياح الديك ..... ٣٧٠
- ١٨- تحريم الاعتداء في الدعاء ..... ٣٧١
- ١٩- كراهية السجع في الدعاء ..... ٣٧١
- ٢٠- الدعاء بإثم أو قطيعة رحم، أو تعجل الإجابة مانع من إجابة
- الدعاء ..... ٣٧٢
- ٢١- أكل المال الحرام مانع من إجابة الدعاء ..... ٣٧٣
- ٢٢- مواطن وأحوال يُستجاب عندها الدعاء ..... ٣٧٤
- ٢٣- مواطن يُرجى عندها إجابة الدعاء ..... ٣٧٨
- الفهرس ..... ٣٨١





# فِي هَذَا الْكِتَابِ



# آداب

ردمك: ٢٦٤-٣٣-٩٩٦٠

مطابع دار القاسم

- آداب تلاوة القرآن وما يتعلق به
- آداب السلام
- آداب الاستئذان
- آداب اللقاء
- آداب الزيارة
- آداب الضيافة
- آداب المجالس
- آداب الكلام
- آداب الأكل والشرب
- آداب التخلي
- آداب حضور المساجد
- آداب النوم
- آداب السفر
- آداب عيادة المريض
- آداب اللباس والزينة
- آداب الركوب والمشى
- آداب الطريق
- آداب الجوار
- آداب العطاس والتثاؤب
- آداب عشرة النساء
- آداب الدعاء

Dar AL-gassem



1000695

SR 25.00